

البحث التحريري عن الأصول

مُصطفى جمال الدين



منشورات الحجارة

إيران - قم



اسم الكتاب :	البحث النحوی عند الاصوليين
• الكاتب :	مصطفى جمال الدين
• الناشر :	دار الهجرة - ایران - قم
• الطبعة :	الثانية
• تاريخ الطبع :	١٤٠٥ هـ

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الْأَهْلَاء

كنتُ في العاشرة من عمري طالباً للعلوم الدينية في النجف الأشرف، وجدتُ ظروفَ فرضتْ على أبي وأسرته المودةَ إلى القرية إلاّ أمّي فقد عزّ عليها أن تقطعَ صلة الطالب الصغير بدرسه، فظلت معه، حتى صلُبَ في الغربة عودُه، وخرنَ على الدرس قلُبه، اللهم وكما كانت عيناها أنيس طفولي وسراجَ ظلمقي، فاجعل ثوابَ ما بذلته من جهيرِ أنيس وحشتها وسراجَ قبرها.

مکالمہ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوْجَاجاً كِتَاباً فُصِّلَتْ  
آيَاتُهُ قُرآنَا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ بِلِسَانٍ قَوْمِهِ  
لِيَبْيَّنَ لَهُمْ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، الَّذِينَ  
يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ،

صدق الله العظيم

# المقدمة

البحث النحوي عند الاصوليين موضوع قد يبدو غريبا على اقسام اللغة العربية في جامعاتنا، فكثير من الدارسين المحدثين لم يتيسر لهم الاطلاع على ما لهذا الحقل من المعرفة (أصول الفقه) من مشاركة في الدراسة النحوية، فضلا عن كونها مشاركة ذات اثر في صياغة نظرية نحوية عامة، قد تفضل في بعض جوانبها ما قدمه (علم المعانى) والذين اطلموا على ذلك لم يستوعبوا جهد الاصوليين فيه كما استوعبوا جهد اصحاب المعانى، ولعل السر في ذلك ان البلاغة فرع من فروع اللغة العربية، وليس الامر كذلك بالنسبة لاصول الفقه، لذلك جاءت نظرة الذين اطلموا على عمل الاصوليين صورة باهتة لا تعبّر عن اية مشاركة فعلية في هذا المجال.

وكمثال لذلك أن بعض الباحثين المحدثين نظر في دراسة الاصوليين للمعنى فوصل الى نتيجة غريبة حقا، ذلك أنه وحد بين بحث الاصوليين في المعنى وبحث المناطقة، فرأى: أن «المعنى في الحالتين (حكم) اي انه ليس عرفيأ ولا اجتماعيا، وإنما هو عقلي فني لا صلة له بالعرف العام، وإن اتصل بعرف خاص هو عرف الاصوليين او عرف المناطقة<sup>(١)</sup>». ويقصد بالحكم عند المناطقة: «الصواب او الخطأ» وعند الاصوليين: «الوجوب او الاباحة او التحرم<sup>(٢)</sup>».

ووجه الغرابة في ذلك أن (الحكم) الذي يستنبطه الاصوليون من

(١) اللغة العربية معناها وبناؤها للدكتور قام حسان ص ٢١

(٢) نفسه ص ٢٤

النصوص الشرعية ليس هو (المعنى) الذي يبحثون عن دلالة الكلمة او الجملة عليه، فهذا المعنى الذي فيه يبحثون يتساوى عندهم في الدلالة عليه نص الشارع وقول الشاعر، اما الحكم الذي منه يستنبطون فهو النتيجة التي يبنونها على الفهم العرفي العام لدلالة النصوص - ومنها نص الشارع - فلأين هذا من ذاك؟

ولعل منشأ الخلط بينها في ذهن هذا الباحث - وهو من القلة التي قدمت الجديد في الدراسة اللغوية - انه لم يتيسر له الاطلاع على (مباحث الانفاظ) عند الاصوليين، سوى ما قدّمه بعض الكتب الاصولية الميسّرة عن الخلاف بين الحنفية والشافعية من دلالة الجملة على (مفهوم المخالفة) لذلك قال بعد استيعابه ما يعتبر نقضاً لما فات منه من: «ان الاصوليين أبلوا بلاء حسنا في تحديد المعنى على طريقتهم، وانهم اثناء تقسيمهم لدلالة الكلمة قدمو لنا نوعاً سلبياً هاماً جداً من هذه الدلالة اصطلحوا على تسميتها (مفهوم المخالفة) وهذا المفهوم قيمة خاصة لدينا الآن عند الكلام عن (القيم المخالفة) التي تكون منها الانظمة اللغوية<sup>(١)</sup>».

ولو ان هذا الباحث المحدث، وامثاله من الدارسين المحدثين، عرفوا أن مفهوم المخالفة لا يشكل الا جزءاً يسيراً مما يبحثه الاصوليون في (مدلول الجملة) - وهو احد فصول هذه الرسالة - لتغيرت نظرتهم لما بذله الاصوليون من جهد في المسألة التحويية.

من هذا الاحساس بغرابة ما قدّمه (اصولُ الفقه) للدرس التحوي بين اقسام اللغة العربية والمبدعين المحدثين من اساتذتها، انطلقت فكرة هذه الرسالة، لتكون صلة الرحم بين هذا البحث التحوي الغريب وبين النائين من اهله وذوي قرباه.

- ٤ -

وكانت علاقة الاوصليين بالبحث التحوي، انهم في مجال استنباط الاحكام الشرعية من نصوص الكتاب والسنة، لا بد لهم من معرفة طرق

(١) اللغة العربية منناها ومبناها للدكتور قام حسان ص ٢٤

دلالة النص على ما يحمله من معنى، والمعنى الذي يحمله النص انواع مختلفة:

منها المعنى الحقيقي، اي ما وضع اللفظ بازائه أصلية، وهو ما يتکفل به (علم المعجم). ومنها المعنى الاستعماي الذي تجاوزت اللغة فيه ذلك المعنى الاصلي فاستعملت اللفظ في غيره، على سبيل المجاز او الكنائية، وهذا ما يتکفل به (علم البيان).

ومنها المعنى الوظيفي وهو:

ما تؤديه الكلمة - بما لها من معنى حقيقي او استعماي - في اثناء تركيبها مع غيرها من (وظيفة) من اجلها استُخدمت في هذا التركيب، هي كونها (حدثا صادرا عن ذات) او (فاعلا) صدر عنه الحدث، او (مفعولا) وقع عليه الحدث، او (تبييرا) لمبهم قبلها، او (استثناء) من حكم سابق، او (شرط) لحكم لاحق، او غير ذلك من معان وظيفية لا تفهم الا عند التركيب، والعلم الذي يتکفل بهذه المعاني التي سميت بالمعاني النحوية هو (علم النحو).

والاصوليون، قبل ان يدخلوا في صلب موضوعات اصولهم وقواعدهم لاستنباط الحكم من النص، بحثوا فيما يساعدهم على فهم معنى النص بشعب المعنى الثلاثة - الحقيقي والاستعماي والوظيفي - في مقدمة ضافية أطلقوا عليها احيانا اسم (المبادئ اللغوية) واحيانا (مباحث الالفاظ) وقد كان نصيب المعاني النحوية من اغزر ما بحثه الاصوليون.

- ٣ -

والملاحظ ان هذا المعنى الوظيفي الناشيء من تركيب الجملة كان مجال بحث لثلاثة اختصاصات من ثقافتنا العربية، بحسب حاجة اصحابها الى المعنى التركيبي، هي: علم النحو، وعلم البلاغة، واصول الفقه.

وكان المفروض ان يكون علم النحو صاحب الاختصاص الوحيد في البحث عن المعنى النحوي، بحيث يبني الاختصاصان الآخران حاجتهما في تأسيس قواعد الاسلوب البلغى لاداء المعنى، وقواعد استنباط الحكم من فهم

مدلول النص، على نتائج بحث النحوة في تركيب الجملة، وما يؤديه هذا التركيب من معانٍ تأليفية. ولكن الذي حدث أنّ النحوة سُغلوا بشاغل آخر عن البحث في تأليف الجملة، وما يُحدث التأليف والربط بين مفرداتها من أدوات وصيغ وتقديم وتأخير، وما تؤديه هذه الارتباطات المختلفة من معانٍ النسبة والتأليف، وكان هذا الشاغل الآخر هو (عمل) بعض الجملة في بعض، فصارت عندهم وظيفة كل من الاداة والصيغة والتركيب الخاص احداث الرفع والنصب والجر والجزم في معمولاتها، لا الدلالة على تلك المعانٍ النسبية، فكان ما يستفيده قارئ النحو هو: عمل صيغ الافعال والاسماء المشتقة فيها يتبعها من فاعل او مفعول، وعمل حزاوف الجر والعطف والوصل فيما ترتبط به من اسماء وافعال، وأثر (الابتداء) ببعض مفردات الجملة دون بعض في احداث الرفع فيها او فيها يتاخر عنها وامثال ذلك مما يسمى بـ(العامل المعنوي). وضاعت في ركام (العوامل المائة) ومعمولاتها وآثارها تلك المعانٍ التأليفية التي كان لقدماء النحوة فضلُ السبق في وضع مصطلحاتها.

من أجل ذلك أتجهَ البلاغيون - وهم في سبيل وضع اصول الاسلوب البليني، وما ينبغي ان يراعيه المتكلم من مقتضيات حال السامع ليبلغ الغرض الذي يريد من كلامه - الى دراسة طُرقِ تأليف الكلام الخبري والانشائي مرتبطة بحال المتكلم وحال السامع، فكان أن درسوا في الخبر ما يقتضيه حال السامع من كونه خاليَ الذهن عن مضمون الخبر او شاكا او منكرا وما يتطلبها رفع الشكِ والانكار من وسائل الاثبات والتأكيد، وامثال ذلك، ودرسوا في الانشاء ما يقتضيه الحال من كون المنشأ امراً او نهياً او دعاءً او نداءً او ذماً او مدحاً الخ.

ولا شك ان البحث في ذلك يستدعي البحث فيها بدلٌ عليه التركيب النحوي من اسلوب، وما يكون ذا اثر في تحقيق ذلك من أدوات نحوية فكان ما سماه البلاغيون بـ(علم المعانٍ) وهو فيها يراه النحوة المحدثون قمةً ما ينبغي أن يصلَ اليه علم النحو.

وكما اتجهَ البلاغيون لدراسة اصول الاسلوب البلieg فعثروا من خلال ذلك على ما يؤديه النظمُ وادواته من (معانٍ نحوية) كان المفروض ان تكون من صميم درس النحوة ، اتجه الاصوليون ايضا - وهم في سبيل وضع اصول استنباط الحكم الشرعي من النص - الى دراسة النص العربي سواء كان قرآناً، او سنة، او أيّ كلامٍ عربيٍ فصيح، لا لمعرفة ما يجب ان يكون عليه الاسلوب البلieg ، بل لمعرفة ما يريد المتكلم بأي اسلوب بلاغي - من المخاطب، أيريد مثلاً افادته مضمون الخطاب فقط، ام يطلب من وراء ذلك فعلَ شيء او تركه، على نحو الإلزام بأحدتها او التخيير، ليستنبطوا من ذلك احكاماً الوجوبِ أو الحرمة او الاباحة.

وكان من الطبيعي ان يجرّهم البحثُ في دلالة النص على مراد المتكلم - وهي التي سموها با (الدلالة التصديقية) - الى البحث في دلالة النص ومكوناته في مرحلة سابقة على (التصديق) والجزم بالمراد، وهي مرحلة تصور المعنى المركب قبل ان يكون مراداً او غير مراد وهو ما سموه بـ (الدلالة التصورية)، فنحن حين نسمع شخصاً - ولنفترض انه ذاهل او نائم او هازل - يقول: (نام الطفل في السرير) لا بد ان نتصور معنى الجملة بما فيها من نسب وروابط ، فهناك إذن تركيب عام يدل على معنى جلي مترابط ، قبل ان يكون المتكلم مريضاً وقادداً، وقبل ان يكون مراعياً لقتضى الحال ، فكيف حصل هذا الترابط في اذهاننا بين مفرداتٍ متباعدة في معناها المعجمي - اي النوم والطفل والسرير - بحيث أفتَ الصورُ الثلاث المتباعدة صورةً واحدة؟

فوجود دلالة تصورية لجملة خالية من (القصد) يكشف لنا أنّ اللغة كما وضعت الناظرا للدلالة على المعاني المفردة وضفت (نظاماً لفظياً) للربط بين المعاني المفردة ، وكما تدل كلمة (طفل) على معناها المعجمي سواء كان المتكلم قاصداً إخباراً هذا المعنى في ذهن السامع ام غير قاصد ، فانّ جملة (نام الطفل في السرير) تدل على معناها المؤلف سواء قصد المتكلم ذلك ام لا .

وبكلمة أخرى: إنّ اللغة عبرت عن المعاني المعجمية الثلاثة بكلمات: (نوم

و طفل و سرير) ولكن هذه الكلمات لو جمعت بشكلها الصوقي لما أدى المعنى التأليفيُّ الواحد، من أجل ذلك احتجت اللغةُ إلى نظام صوقي يربط بين معنى النوم و معنى الطفل، وبينهما وبين معنى السرير، وهذا النظام في رأي الأصوليين يتكون من دوالٌ نسبة هي:

- ١ - ان اللغة بَنَتِ (النوم) بناء آخر (نام) لتدل الصيغة الجديدة على ان النوم حدث منسوب الى فاعل مذكر مفرد غائب، وليس في الجملة ولا في الجمل الفعلية الاخرى ما يدل على نوع النسوب اليه و عدده و شخصه غيرُ صيغ الافعال الدالة بالاستقراء على ذلك.
- ٢ - أنها ربطت الطفل بالاداة (أَلْ) ليكون (معيناً) لا مبهاً، وبالعلامة الاعرابية في آخره (صوت الضمة) لتشير الى انه ذلك الفاعل المذكر المفرد الغائب الذي تُسَبِّبُ اليه النوم بواسطة الصيغة.
- ٣ - أنها ربطت بين نوم الطفل وبين السرير بالاداة (فِي) التي تدل بالاستقراء ايضا على أنها تجعل مدخلاتها ظرفًا و متعلقتها مظروفاً، ولذلك سموا مدخلوها بـ(النسبة الظرفية) لا (الظرفية) كما صنع النحاة.
- ٤ - ان الميكل العام للجملة - بما فيها من صيغة و ادوات و علامات - تدل على ان هذه الجملة واقعا خارجيا (يمكى) عنه مضمونها، اي انها إخبارٌ عن وقوع نوم الطفل في السرير خارجا.

وهذا النظام اللغوي - المكون من الصيغة والادوات والعلامات والتركيبات الخاصة ، والذي يربط بين مفردات المعجم بحيث تؤدي كل منها وظيفتها التركيبية ضمن الهيئة العامة للتأليف الدالة هي ايضا على المعنى المؤلف - هو الذي نسميه (نحوا). أما المعنى النحوي فهو تلك الوظيفة التي يؤديها اللفظ المفرد ضمن التركيب من كونه (فعلا) أو (فاعلا) أو (مفعولا) أو (حالا) أو (تميزا).. الخ.

والبحث النحوي عند الأصوليين هو البحث عن (دوال النسب والارتباطات ومدلولاتها) ولذلك يصح لنا ان نسميه (نحو الدلالة) في مقابل

ما انتهى اليه النحاة من (نحو الاعراب) وما انتهى اليه البلاغيون من (نحو الاسلوب).

- ٥ -

وبوازنة يسيرة بين ما بحثه الاصوليون وما بحثه النحاة والبلغيون نجد أن أقربها الى البحث اللغوي في (نظام التأليف) هو بحث الاوصوليين وذلك لأن النحاة لم يبحثوا فيما بين ايدينا من نحوهم في الجملة وطرق تأليفها اصلاً، والذي بحثوه فيها هو محلها الاعراضي فقط فلم تكن بهم حاجة اذن الى البحث في (دوال النسب والتأليف) - الصيغة والاداة والتركيب - ولذلك نقلوها من وظيفة إحداث المعنى النسبي الراهن الى وظيفة إحداث الاثر الاعراضي في اواخر الكلم، وهي وظيفة - كما يعرف الجميع - اجنبية عن طبيعة النحو باعتباره نظام تأليف لا نظام تأثير.

اما البلاغيون فقد كان بحثهم موزعاً بين فنون: المعاني، والبيان، والبديع، واذا استثنينا (البديع) لعدم علاقته بالمعنى غالباً، واستثنينا (البيان) لعلاقته بتطوير المعنى المعجمي بحيث يشمل اللفظُ الواحد اكثراً من معناه الحقيقي على سبيل المجاز والكتابية، وهذا امر لا صلة له بالمعنى الترسيبي، لم يبق ما يخص تأليف الجملة غير بحثهم في (المعاني) وبعثهم فيها قد وصل فعلاً الى هدف النحو الذي ضيقه النحاة.

ولكن الذي يؤخذ على اصحاب المعاني أنّ بحثهم في نظام التأليف ودلالة الجملة ليس بحثاً في الوضع اللغوي للصيغة والاداة والتركيب، بل في الوضع البلاغي لذلك، اي في الاسلوب المطابق لمقتضى الحال، وهذا الاسلوب لا يحدد المعنى التصوري للجملة، وإنما يحدد المعنى التصدقي لها، وهو مرحلة متاخرة عن وضع اللفظ بازاء المعنى، فمدلول جملة (إن زيدا عالم) بلاغياً مكون من: الوضع اللغوي لاداة التوكيد وهيئه الجملة الاسمية + حال السامع من كونه شاكاً بضمون الخبر او منكراً + مراد المتكلم في رفع الشك او الانكار.

اما الذي بحث فيه الاوصوليون من نظام التأليف - وقد مررت صورة

منه - فهو المدلول التصوري المجرد (الدلالة الوضعية) اي المعنى الذي وضعت اللغة الصيغة او الاداة او التركيب بازائه ، بغض النظر عن كونه مقصودا للمتكلم او غير مقصود ، مطابقا لمقتضى الحال او غير مطابق . ومق لا حظنا (القصد .. والمقام) في تحديد المعنى اللغوي للصيغة او للاداة ، او لأي لفظ آخر ، فقد اضفنا اليه شيئا لم تلحظه اللغة حين وضعت اللفظ بازاء المعنى .

من اجل ذلك اخطأ البلاطيون - فيها أرى - كما اخطأ النحاة في تحميل صيغ الافعال معنى (الزمن المعين) لأنهم لم يلحظوا وضع الصيغة مجرد ، واما لحظتها مع ملاحظتهم سياق الجملة وكون المتكلم في (مقام) الإخبار عن وقوع شيء او توقع وقوعه ، ولا شك انها حينئذ تدل على الزمن الماضي او المستقبل ، ولكن هذا الزمن ليس هو المعنى اللغوي الذي وضعت الصيغة بازائه ، بل المعنى الذي يتعاون عليه الوضع والسياق والمقام ، ولذلك نجد الصيغة في (سياق) الشرط والنفي او (مقام) الانشاء لا تدل على زمنها المعين عند الجميع .

وهذا السبب نفسه فرق الاصوليون - عند استظهار الحكم الشرعي من النص - بين نوعين من دلالة النص : فما كانت استفادتهم له من الوضع اللغوي المجرد ، كدلالة صيغة (إفعل) على النسبة الطلبية ودلالة اداة الشرط على تعليق الجزاء على الشرط سموه بـ(الدلالة الوضعية).. وما كانت استفادتهم له من مراد المتكلم وكونه في (مقام البيان) كاستفادتهم دلالة (الصيغة) على الوجوب ، ودلالة (الاداة) على كون الشرط سببا منحصرا للجزاء سموه بـ(الدلالة الاطلاقية) او (الاطلاق المقامي) ، لأن دلالة الصيغة والاداة على الوجوب والانحصر لا تم بالوضع اللغوي ، بل بتدخل ما سموه (قرينة الحكمة) اي كون المتكلم الحكيم في مقام البيان . ولا شك ان الدلالة الاولى دلالة نحوية ، لأنها تبني على وضع اللغة ، والثانية دلالة اصولية او بلاغية ، لأن اللغة لا تنفرد بالدلالة دون تدخل (قصد المتكلم .. ومقام البيان) .

من هذا العرض الموجز لما بحثه الاصوليون في المعنى النحوى وما ثم البحث فيه عند النحاة والبلغيين ندرك أنّ مصادر هذه الرسالة نوعان: مصادر اساسية هي كتب اصول الفقه - قديها والحديث - لأنّ موضوع الرسالة هو نحو الاصوليين.

ومصادر فرعية هي كتب النحو اولاً، وكتب البلاغة ثانياً، وكتب البحث اللغوي الحديث ثالثاً، واما صارت هذه المصادر فرعية، لأن الحاجة اليها لا تمس موضوع الرسالة الا بقدر الموازنة بين ما انتهى اليه البحث عند الاوصليين في وضع الصيغة والاداة مثلاً، وما انتهى اليه البحث فيها عند النحاة، والبلغيين، وفقهاء اللغة المحدثين، وهي حاجة فرعية - بلا شك - على اني لم اكن استطع الاستغناء عن هذه الحاجة الفرعية، لأن تقديم نحو الاوصليين (مادةً مستقلةً) عن غيرها يحتاج اكتشافاً الجديداً فيها - هدفاً ونتائج - الى من يوازن بينها وبين نحو النحاة ونحو البلاغيين، فيصبح العمل الواحد عملين.

وكان عملي في كلٍ من المصادر الأساسية والفرعية شاقاً عسيراً، ذلك لأنّي لم أختر فترة زمنية محددة، وإذا كانت مساحة البلاغة العربية محدودة - زماناً ومصادر - فإن مساحة النحو وأصول الفقه تند من أواخر القرن الثاني الى العصر الحاضر، أما تحديد البلاغة فلأنه لا جدید في المسألة النحوية عندهم غير ما قدمه عبد القاهر البرجاني في (دلائل الاعجاز) والسكاكبي في (مفتاح العلوم) وما بقى فهو تلخيص وشرح، وإذا كانت هناك زيادات في (مطول) التفتازاني، وحواشى السيد الشريف، وعبد الحكيم السيالكوقي وأمثالها فهو تأثر بما قدمه الاوصليون، فهو لام الثلاثة لم مشاركتهم الهامة في أصول الفقه كما لا يخفى.

من أجل ذلك كانت مراجعي لمصادر النحو وأصول الفقه هي المتوبة حقاً، فلنها تبدأ من كتاب سيبويه (١٨٠هـ) ورسالة الامام الشافعى (٢٠٤هـ) الى كتب النحاة والاصوليين المعاصرین.

ويلاحظ أنّي كنت أعتمد في المصدر الاوصلي على نسخه المطبوعة أو

المخطوطة، وهي كتب لم تصل إليها يد التحقيق الحديث إلا اليسير النادر، كرسالة الإمام الشافعي وذريعة الشريف المرتضى، ومعتمد أبي الحسين البصري، والمنخول وشفاء الغليل للفراء أباً باقي الكتب الأصولية فقد ظلت على ما هي عليه من طبع سقيم، وكثير منها - خصوصاً كتب الإمامية - مطبوع على المجر، فكان استخلاص النص الصحيح يتطلب جهداً ليس باليسير.

على أنَّ في مصادر الأصول المتأخرة ما يسمى بـ(التقريرات) وهي مجموعة محاضرات مجتهدي الإمامية في أصول الفقه التي يلقونها على طلبتهم في مدرسة النجف، وتشبه هذه التقريرات - من بعض وجهاتها - ما كان يسمى قديماً بـ(الإمامي) بفارق مهمٍ جداً، إنَّ النص في الإمامي كان النصُّ الذي ارتضاه الاستاذ ليملئه على طلبته، أما النص في (التقريرات) فهو نصُّ التلميذ الذي يفترض فيه أن يكون محتفظاً بمضمون رأي الاستاذ، ولكنَّ الاستاذ الذي ينبع بين طلبته أكثرُ من واحد، لا تعدُّم أن تجد زيادة أو نقصاً في مضمون رأيه يتعكم فيه أطناباً هذا الطالب واجاز ذاك.

يضاف إلى ذلك أن مراجعة المصادر الأصولية كانت متعمبة من جهة أخرى، فنحن إذا استثنينا الفترة بين الإمام الشافعي وابن حزم (٤٥٦ - ٤٥٦ هـ) اتسعت رقعة المراجعة إلى ما يشمل كتب المنطق والفلسفة، ذلك لأنَّ مناهج المؤلفين في هذه الفترة الزمنية المحدودة، لم تكن شديدة الصلة بالمنطق الارسطي، وهذا واضح من مراجعة (الرسالة) للشافعي و(الإحکام) لابن حزم وما بينهما من مؤلفات، حتى رسائل الذين كتبوا في أصول الفقه من متكلمي المسلمين أمثال الشريف المرتضى في (الذریعة) وأبي الحسين البصري في (المعتمد).

أما كتب الفزالي (٥٠٥ هـ) والفارغ الرازي (٦٠٦ هـ) وابن الحاجب (٦٤٦ هـ) ومن تأخر عنهم فهي ذات منطق عقلي لا يختلف البحث الأصولي فيها عن أي بحث فلسفياً آخر بل أنَّ (المستصفى) وغيره من كتب المذاهب الإسلامية المتأخرة عنه - عدا الإمامية - تبدأ عادةً بقديمة منطقية عن (الكليات) و(الحدود) و(القضايا) و(الاقيسة) وأمثالها كما وضعها ارسطو

وشرّاحه من المناطقة العرب، لتكون منهج البحث الاصولي في تلك الكتب.  
 أما الاماميةُ لهم - وإن لم يذكروا هذه المقدمة في أصولهم - إلا أنّ  
 منهجمم كان أكثرَ صلة بالمنطق والفلسفة من غيرهم، وستجد ذلك واضحاً في  
 بحثهم (بساطة المشتق وتركيبه) وفي (المعنى الحرفي) وفي (اجتاد المعنى  
 الانشائي) وأمثال ذلك. وإذا كانت كتبُ الاصول قاعدة على الاستدلال  
 بالاقيسة المنطقية، وتحتلط بمحوثها، حتى اللغوية منها، ببحوث الفلسفة، فلذلك  
 ان تقدر قيمة الجهد الذي يبذله الباحث في استخلاص النتائج المشرمة مما  
 قدموه في دراسة النظام النحووي.

-٧ -

بعد هذا أعود لخطة البحث التي رأيتها مناسبةً للاستفادة من هذه  
 المصادر، وهي تتألف من تمهيد وستة فصول وخاتمة:

- ١ - ففي التمهيد تحدثت عمّا قدرتُ انه يلتقي الضوء على نحو الاصوليين  
 من: معنى النحو عندهم وعند النحاة ثم علاقة الاصول بالمسألة  
 النحووية، ثم عن شيء من تاريخ البحث النحووي عند الاصوليين من  
 زمن اختلاط الفقه بأصوله في عصر التابعين وفقيه المذاهب الى أن  
 أصبح الاصول فنا قائمًا بذاته، ثم عن قيمة هذا النحو الاصولي  
 واستقلاله في ضوء نظرتهم الى أن يكون المجتمد في الفقه مجتمداً في  
 العربية كالخليل وسيبوه والمبرّد.
- ٢ - وفي الفصل الأول درست (تقسيم الكلمة) عند النحاة والاصوليين،  
 واكتشفت أن الاصوليين وإن لم يقسموا الكلمة غير التقسيم المعروف،  
 إلا أنّهم وضعوا أساساً للتمييز بين معانٍ الكلمة النحووية تنتهي الى  
 تقسيمها خمسة أقسام: الاسم والفعل والصفة والحرف والكتابية.
- ٣ - وفي الفصل الثاني عن (المصدر ومصدر الاشتقاد) تحدثت عن خلاف  
 النحاة في أصل الاشتقاد وعن رأي الاصوليين في ذلك، وانهم توصلوا  
 الى أن (المادة اللغوية) هي الاصل وكل من المصدر والفعل واسم  
 الفاعل وغيرها مشتق منها، ثم عن تفریقهم وتفریق النحاة بين المصدر

واسم المصدر بما يلقي الضوء على النسبة المصدرية عندهم.

٤ - وفي الفصل الثالث تتحدث عن (الصفات المشتقة)، ودلالة صيغها على النسبة الناقصة بين ذاتٍ ما وبين الحدث الذي يدل عليه أصلُ الاستدلال، وهذا التركيب هو الذي يخول اعتبارَ صيغ الفاعل والمفعول، والمبالغة، والمشبهة، والتفضيل، من الصفات لا الافعال ولا الاسماء .

٥ - وخصصت الفصل الرابع (لل فعل) وتتحدث فيه عن نقاط مهمة هي: معنى الفعل، وزمانه، ودلالته على النسبة، وكون الاوصوات الاصناف بصيغتها، وهي ما يسميها النحاة بـ: حروف المضارعة، وضمائر الرفع المتصلة، وفاء التأنيث الساكنة، كلها دوال نسبة على نوع الفاعل وعدده وشخصه، وان الفاعل المخاطب مثلاً مستترٌ في كل من ( فعل ) و( تفعل ) .

٦ - وتحديث في الفصل الخامس عن (الحرف) ومعناه عند النحاة من عهد سيبويه الى الرضي، ثم عن رأي الاوصوليين فوجدت لهم أربعة آراء في معنى الحرف أقربها الى السلامه: إن الحرف دالٌّ من دوال النسبة، أي أنه (كلمة فارغة) لا مضمون لها عند تجردها عن الجملة، ولكنه حين يدخل الجملة (رابطاً) بين مفرداتها يكون له ذلك المعنى النسبي الرابط، فكلمة (من) مثلاً تجعل مدخولها (مبتدأ منه) ومتعلقتها (مبتدأ به)، و(في) تجعل مدخولها (ظرفاً) ومتعلقتها (مظروفاً)، فالابتداء والظرفية في الحرف (معنى نسبي) يربط بين شيئين، وليس هو الابتداء الذي تحمله كلمات: (ابتدأ بيتدئ ابتداءً) كما فهم النحاة.

٧ - اما الفصل السادس فقد خصصته لبحثهم في الجملة، وتتحدث عن دلالة الجملة الناقصة والتامة على نوعين من النسبة: الناقصة والتامة أيضاً، ثم عن خصائص كل من الجملة الاسمية والفعلية والشرطية، ثم عن الجملة الخبرية والانشائية ورأي الاوصوليين فيما موازناً برأي البلاغيين والنحاة، واخيراً تحدثت عن المفهوم المخالف لمدلول الجملة، وهو من البحوث الخاصة بالاوصوليين .

- وكان حديثي في (الخاتمة) تلخيصاً وتعليقأ، لخصت فيه ميزة ما توصل  
إليه الاصوليين وجذبّه، وعقبت على ما يستحق التعقيب من عيوب  
منهج الاصوليين في الدرس النحوي.

- ٨ -

اما عن منهجي في البحث فقد كان منهج (الواصف.. المقوم) أما  
الواصف: فلأنني كنتُ مؤرخ بحثٍ حاولت جهد المستطاع ان يكون وصفي  
لخطوات اصحابه ومسالكهم دقيقاً، ولذلك كنت اعرض وجهة نظرهم بالنص  
احياناً، وبالتلخيص احياناً اخرى، على ان يكون هذا التلخيص محفظاً  
ميزة تخليلهم العقلي لموضوعات البحث وطرق الاستدلال عليها، والاستظهار  
لها، واعترف ان الاستاذ المشرف كان يضيق احياناً بهذا العرض،  
وينبهني - بخلاص - الى ثقل المنطق التجريدي على الدرس المعاصر،  
فاتفق معه، ولكنني كنت اتحمل تبعات هذا العرض، لأنني - كما قلت -  
مؤرخ بحث لا واضح نظرية يحاول ان يشدّب ما في طبعها من عيوب،  
ويصدق ما في وجهها من تجاعيد.

وأما كوفي (مقوماً) فلأنني مؤرخ بحث أيضاً، لا مؤرخ وقائع، وهذا  
البحث الذي اورخ له لم يكن من اختصاص الباحثين فيه، فالمفروض أنّ  
لموضوعه متخصصين آخرين سبقوهم أو عاصروهم في دراسته - وهم  
النحاة - فكانت طبيعة العمل تقضياني أن أعرض وجهة نظر ذوي  
الاختصاص أولاً، لأعرف قيمة الاجتهاد الآخر. على أنّ الاوصوليين -  
كالنحاة - لم يكونوا ذوي مدرسة واحدة فقد كانت لهم - كما هو  
المعروف - مدارس تختلف في طرق استنتاجها ومنطق بحثها (كمدرسة  
الفقهاء) التي تقوم عليها أصولُ الحنفية وبعض أصول الحنابلة، و(مدرسة  
المتكلمين) التي تقوم عليها أصولُ الشافعية، والامامية، والمالكية، والزيدية،  
وكثيرٍ من الحنابلة، و(مدرسة أهل الظاهر) التي لا تعرف بأصول المدرستين  
معاً، بل إن الباحث المعنون يلاحظ ان مدرسة المتكلمين نفسها كانت ذات  
شعبٍ مختلفة المناهج والطرق، فالذي يطلع على منهج الشريف المرتضى وأبي  
الحسين البصري، يجدُه بعيداً عن منهج الغزالى ومتابعيه، ومنهج هؤلاء الى

عصر صاحب القوانين (١٢٣١ هـ) يختلف تماماً عن المدرسة الاصولية الحديثة في النجف التي بدأها الانصاري والآخوند وطلابهم، كما هو واضح من عرض آرائهم في صلب الرسالة، ومثل هذا الاختلاف في المنهج والاستنتاج يجعل (الوصف التسجيلي) أمراً غير مقبول، لذلك كنتُ أعقب في نهاية كل موضوع بموازنة بين النحاة والاصوليين، وبين المدارس الاصولية نفسها لأصل إلى نتيجة أقدر أنها أسلم من سواها.

-٩ -

وبعد فقد كان من توفيق هذا البحث أن تيسّر للإشراف عليه باحثٌ يعتبر من المعْبُنَةِ المدرسة النحوية الحديثة، وتعتبر كتبه في نقد القديم وتطبيقات الجديد معالم اضاءة في طريق الدرس النحوي المعاصر، فكان من إشراف الدكتور المفروضي وتوجيهه لسار هذا البحث، أن تجنبت الرسالة - فيها أقدر - كثيراً من عثرات الطريق ووعورة مسلكه، أخذَ الله بيده إلى تحقيق طموحه في خلق جيلٍ نحوِيٍّ يحمل عن قلبه همومَ المدمِّرِ وهمومَ البناءِ.

ولا يسعني في ختام ذلك إلا أن أتقدم بواخر الشكر إلى الأخوة الذين قدمو لي يد العون في تهيئة هذا البحث سواء بما يملكون من مصادر أو بما يحسنون من توجيهه، وأخص بالذكر الاستاذين الجليلين ابراهيم الوائلي وعبد الحسين الفتلي، أخذَ الله بيد الجميع إلى ما فيه صلاحُ هذه الأمة وسلامةُ لغتها ونحوها، والله ولي التوفيق.

محيطني جمال الدين

# تَمَهِيدُ عَنْ يَحْوِيْ وَالْأَصْوَلِيْنْ

١ - ما النحو.. وما أصول الفقه؟

أ - النحو:

عند المتأخرین .. عند القدماء .. عند الأصوليين

ب - أصول الفقه:

الأصول .. الفقه .. أصول الفقه

ج - وظيفة أصول الفقه

٢ - الدرس النحوی عند الأصوليين

أ - تطور الدرس النحوی عند الفقهاء والأصوليين:

النحو في عصر الصحابة - النحو في عصر التابعين -

النحو في عصر المذاهب الفقهية - النحو بعد تأسيس الأصول.

ب - قيمة النحو الأصولي:

الاجتهاد والتقليد في المسألة النحوية:

رأي الشافعی - رأي السيد المرتضی - رأي الغزالی ومن تأخر عنه - رأي الرازی والشاطئی

خلاصة البحث

## توطئة:

كان هدفي من البحث في (نحو الأصوليين) هو المشاركة في خدمة هذا المقل من حقول المعرفة اللغوية، لا عن طريق ما هو مألف من جهود الدارسين المتخصصين بفروع البحث اللغوي، فليس في ذلك جديد على دارسي علوم اللغة، بل عن طريق جهود أخرى ربما كانت مجهلة عند بعض اللغويين المحدثين، أعني: جهود الفقهاء والأصوليين في حقول اللغة العربية: فقهها وبلاغتها، ونحوها، وصرفها.

وقد عاصرت هذه الجهد - أو سبقت - جهود اللغويين الأوائل، منذ نشأة أصول الفقه، في مدرستي الكوفة والمدينة، واعتقد هذه الأصول على (البيان الشرعي) المتمثل بالكتاب والسنّة. وقد كان فهم هذا البيان - نصاً، وظاهراً، ودلالة، وفعواً - متوقفاً على فهم أساليب العرب وطريقتهم في التخاطب وايصال المعنى المراد لأن القرآن والسنّة لا يختلفان، أسلوباً وتالياً، عنسائر أساليب العرب في أشعارهم وخطبهم وطريقتهم في تأليف الكلام.

لذلك كانت طبيعية تلك الرواية التي تقول: إنَّ عمر بن الخطاب سأَلَ - وهو على المنبر - عن معنى قوله تعالى أو يأخذهم على تخوْفٍ<sup>(١)</sup> «فقال له شيخ من بني هذيل: هي لفتنا يا أمير المؤمنين، التخوْف: التنقص... قال عمر: أتعرف العرب ذلك في اشعارهم؟ قال: نعم، قال شاعرنا أبو كبير المذلي يصف ناقة تنقص السير سلامها بعد شعريه واكتنافه:

تخوَّفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرِيدًا كَمَا تَخوَّفَ عَوْدَ النَّبْعَةِ السَّفَنَ<sup>(٢)</sup>  
قال عمر: يا أيها الناس عليكم بدبيوانكم شعر الجاهلية، فإن فيه تفسير

(١) سورة التحليل ٤٧.

(٢) تلك السفان يتركها طال وارتفاع فهو تامك. والقرىد: المراكب يصلح فوق بعض من السنن. والسفن والسفان: ما ينجر به الخشب. وفي اللسان - طبع صادر ١٠١٩ - «نحو السير» وهو يناسب ما في النص والبيت لأن مقبل.

كتابكم ومعافي كلامكم<sup>(١)</sup>».

من أجل ذلك كان لواضعي هذه الأصول بحوث مبكرة في: الاشتراك والترادف، والجهاز والكتابية، وفي الحذف والاضمار، والتوكيد، والنفي، والأمر والنهي، والعموم والخصوص والاستثناء، والاطلاق والتقييد وأمثال ذلك مما يحتاجون إليه في فهم النص.

ولكنني قبل أن أدخل في تفاصيل هذه الجهود أجدهي ملزماً أن المعرفة كل من النحو وأصول الفقه، وموضوع البحث فيها، ووظيفة كل من النحوي والأصولي، وأن تعرف العلاقة بين هذين الحقلين وتأثير كل منها بالآخر وأمثال ذلك من نقاط تلقي الضوء على ما يجب بحثه في هذه الرسالة.

وأرى أن يكون ذلك في بحثين: الأول عن معنى النحو ومعنى أصول الفقه. والثاني عن الصلة بين النحو وأصول الفقه.

---

(١) انظر تفسير القرطبي، دار الكتب المصرية ١١٠/١٠ والمؤلفات للشاطبي، القاهرة ٢/٨٧.

## ما النحو.. وما أصول الفقه

لا أجد في حاجة إلى ما ألزم النحويين والاصوليون به أنفسهم من حدود منطقية مقدمة ومن اختلاف بينهم في هذه الحدود واطرادها وانعكاسها، وما يخرج بها عن موضوع البحث وما يدخل فيه، وأمثال ذلك من قيود منطقية إلا بقدر ما يلقي الضوء على فهمهم لطبيعة كل من هذين العلمين.

### أ - النحو

النحو في اللغة: مصدر **نَحْوُ الشَّيْءِ** ينحوه وينحاه نحوا أي قصده قصداً.  
قال ابن دريد (٣٢١هـ): النحو: القصد، نحوت الشيء نحوه نحو إذا قصده، وكل شيء أهتم فقد نحوته، ومنه استلاق النحو في الكلام كأنه قصد الصواب<sup>(١)</sup>. ومثله في اللسان<sup>(٢)</sup>.

وهذا الاستلاق للنحو من معنى القصد والأم أقرب مما نقله اللسان عن ابن السكريت (٤٤هـ)، أن استلاقه من معنى التعریف قال: «**نَحْوُ الشَّيْءِ** وينحوه إذا حرفة، ومنه سمي النحوي لأنه يحرف الكلام إلى وجوه الأعراب<sup>(٣)</sup>» ففي هذا التوجيه شيء من التكلف والفرابة، تعارضه أكثر الروايات الواردة في أولية النحو من مثل أن أباً الأسود «وضع كتاباً فيه جل العربية ثم قال لهم: النحو هذا النحو، أي اقصدوه... فسمى لذلك نحوا<sup>(٤)</sup>».

أما في الاصطلاح، فإن تعريفات النحويين تختلف باختلاف نظرتهم إلى موضوع هذا الملم:

(١) المبسورة ١٩٧/٢.

(٢) لسان العرب ٣١٠/١٥.

(٣) الزجاجي في الإيضاح ٨٩. ولسان العرب نثلاً عن الأزهري.

١ - فأكثر النحوين، وخاصة المتأخرون منهم، يحصرون موضوع بحثه في دائرة ضيقة جداً فيجعلون موضوعه: (الكلم العربية من حيث ما يعرض لها من الاعراب والبناء<sup>(١)</sup>) ولذلك أطلق هذا الفريق على النحو اسم (علم الاعراب) أحياناً<sup>(٢)</sup>.

وقد جاءت تعريفاتهم منسجمة مع ما حددوه له من موضوع فقالوا النحو هو: (علم يبحث فيه عن أحوال أواخر الكلم إعراباً وبناء)<sup>(٣)</sup>.

وربما كانت ملاحظة هؤلاء مبنية على ما يذكر لأسباب نشأة هذا العلم من أن اللحن قد فشا بين العرب بسبب دخول غيرهم من الأمم في الإسلام، واختلاط العرب بهم، فكان ذلك سبباً لوضع قواعد تقوم من استنادهم وتعصيمهم عن الخطأ في القول، ولا شك أن اللحن حين فشا اتجه إلى حركات أواخر الكلم، وإن القواعد والضوابط التي وضعت أولاً، اتجهت هي أيضاً إلى ما يجب أن تكون عليه هذه الأواخر.

ولكن هذا الذي يذكر، كان السبب الذي لفت نظرَ المعنيين من القدماء لوضع هذا العلم، وليس هو موضوع بحثه، لأنهم كما بحثوا فيه حركات أواخر الكلم، بحثوا فيه حركات أوائلها وأواسطها فيما يسمونه (بنية الكلمة) كما بحثوا فيه الميئنة التركيبية للجملة من التقاديم، والتأخير، والمحذف، والاضمار، كذلك بحثوا حكم الجملة مع الجمل الأخرى، وباختصار بحثوا كل ما يتعلق بصححة الكلام العربي.

ونجد الزغشري وهو من أطلق على النحو اسم (علم الاعراب) يطلب في رده على الفقهاء الذين يغضون من شأن علم اللغة وعلم الاعراب ويدعون الاستفهام عنها -: «ان ينفضوا من أصول الفقه غبارها ولا يتكلموا في الاستثناء فإنه نحو، وفي الفرق بين المعرف والمنكر فإنه نحو، وفي التعريفين: تعريف الجنس وتعريف العهد فإنها نحو، وفي المروف كالواو، والفاء، وثم،

(١) الصبان على الاشموني ١٥/١.

(٢) انظر مقدمة الزغشري للمنصل. والإضاح للزجاجي ٩١، وشرح اللب فيما نقله التهانوي في كتاب اصطلاحات الفنون ١٧/١.

(٣) الصبان على الاشموني ١٥/١، والمحدود للفاكهي ٢، واقام الدراية للسيوطى بهامش. مفتاح السكافى ١٠٣.

ولام الملك، ومن التبعيض، ونظائرها، وفي الحذف والاضمار، وفي أبواب الاختصار والتكرار، وفي التطليق بالمصدر واسم الفاعل، وفي الفرق بين إن وإن، وإذا، ومق، وكلما، وأشباهها مما يطول ذكرها، فإن ذلك كله نحو<sup>(١)</sup>.

وطبيعي أن بحث الاصوليين في هذه الموضوعات ليس بمحنا عن الاعراب الذي هو اختلاف أواخر الكلم، وإنما هو بحث عن دلالة الجملة العربية في أساليب الاستثناء، والشرط، والتوكيد، والوصل، والتعريف والتكرار، وفي التعبير بالمصدر بدلاً من اسم الفاعل، وأمثال ذلك مما لا علاقة له بتغيير أواخر الكلم، وإذا كان الامر كذلك فكيف يصح له الاحتجاج على الاصوليين بأن ذلك كله من النحو إذا كان النحو عنده هو (علم الاعراب) فقط.

وإذا أردنا أن نحاكم هؤلاء بلغتهم، وأنخدنا بنظر الاعتبار ما يقول الزعشي فان قصرهم تعريف النحو على (أحوال أواخر الكلم لعربابا وبناء) يجعل التعريف: (غير جامع) - كما يقول المناطقة - لأن هذه الموضوعات التي أشار إليها الزعشي، وكثير غيرها، إما أن تكون من النحو فيقصر التعريف عن شمولها، وإما أن لا تكون منه فما وجه دخولها فيه؟ ثم ما وجه الاحتجاج الزعشي بها وهي ليست منه؟.

والخلاصة: انهم بهذا التحديد تنقصوا من وظيفة النحو العربي، وجعلوها يدعوا بين وظائف النحو في اللغات الأخرى التي لا تعرف أواخر كلماتها الحركات الاعرابية، وإنما تكون مهمة النحو فيها، وضع قواعد الاشكال الصحيحة التي يجب أن يكون عليها كلام المارف بتلك اللغة.

٢ - أما متقدمو النحويين وبعض المحققين من متأخرتهم فانهم لم يقتروا (موضوع النحو) على أواخر الكلم، بل تجاوزوا ذلك إلى تأليف الجملة ودلالتها على المعنى المراد، لذلك فقد اعتبروا موضوعه: (اللفظ الموضوع باعتبار

---

(١) مقدمة الزعشي للمنصل، انظر ابن بعيش ١١/١ - ١٢.

هيئته التركيبية وتأديتها لمعانيها الأصلية<sup>(١)</sup>) وإن الفرض منه: (الاحتراز عن الخطأ في التأليف والاقتدار على فهمه والإفهام به)<sup>(٢)</sup>) ولا شك أن نظرية هذا الفريق لموضوع النحو أسلم بكثير من نظرية الفريق السابق، ولعل هؤلاء الذين حددوا موضوع النحو بهذا كانوا ينظرون إلى أقوال المتقدمين من النحاة:

فقد ذكر خلف الاحمر (١٨٠هـ) في (مقدمته) الطرق التي لجأها في كتابه، والنهاية التي قصدها منه قال: «فعملت هذه الاوراق، ولم أدع فيها أصلاً، ولا أدلة، ولا حجة، ولا دلالة، إلا أمليتها فيها، فمن قرأها وحفظها وناظرَ عليها علم أصول النحو كله مما يصلح لسانه في كتابٍ يكتبه، أو شعر ينشده، أو خطبة أو رسالة إنْ أتفها»<sup>(٣)</sup>.

فموضوع النحو عنده إذن أشمل بكثير من حركات أواخر الكلم، إذ هو: ما يصلح اللسان والقلم في كل ما يفيد منه المتكلم، والمولف، والشاعر والخطيب. وما يفيده هؤلاء هو كل ما للعربية من أساليب الكلام وفنونه.

وأبو بكر بن السراج (٣١٦هـ) يقول في أصوله: «النحو إنما أريد به ان ينحو المتكلم، إذا تعلمته، كلام العرب وهو علم استخرجه المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب، حق وقفوا منه على الفرض الذي قصده المبتدئون بهذه اللغة»<sup>(٤)</sup>. وعبارة ابن السراج، وإن كانت مطلقة، إلا أنه يوضح المقصود بنحو (كلام العرب) مما يضرره من أمثال لاستقراء المتقدمين تشمل الحركات الاعرابية كرفع الفاعل ونصب المفعول، وأهميات التصريفية كالاعلال والابدال وأمثالها.

ويزيد ابن جني ذلك ايضاحاً فيقول في خصائصه: «وهو انتقام كلام العرب في تصرّفه من إعراب وغيره، كالثنائية والجمع، والتحبير والتكسير، والاضافة والنسب، والتركيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها وإن لم يكن منهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) كتاب اصطلاحات النحو ١٧/١ - ١٨ - نقل عن (ارشاد القاصد) للسخاوي وحواشيه.

(٢) مقدمة في النحو تحقيق عز الدين التنوخي، ص .٣٣

(٣) الأصول في النحو، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفتلي ٣٧/١

(٤) المختصون ٣٤/١

ويتضح من ذلك ان موضوع النحو عند ابن جنی، ليس الاعراب فقط، بل هو البحث في هيئات الكلمة المفردة ودلالتها على التصغير والتشنيه والجمع، والبحث في الهيئات المركبة للجملة وشبه الجملة، وإن الغاية منه أن يعرف غير العربي فصاحة اللغة العربية، ويتكلم بها كما تكلم أهلها.

ومن أجل ان موضوع النحو عند هذا الفريق هو الهيئة التركيبية للكلام العربي، وأن الهدف منه: الأمانة من الخطأ في التأليف، والقدرة على الفصاحة والفهم، فقد جاءت تعريفاتهم للنحو بشكلٍ يضمن الوفاء بما حدد له من موضوع:

وقد عرفه صاحب البدیع (محمد بن مسعود الغزی ٤٢١ھ) فيما نقله السیوطی بأنه: «صناعة علمیة یعرف بها أحوال کلام العرب من جهة ما یصح ویفسد في التأليف، یعرف الصیح من الفاسد<sup>(١)</sup>».

وقد جمع السکاکی (٦٢٦ھ) في القسم النحوی من مفتاحه، بين حد النحو والغاية منه، قال وهو: «ان ینحو معرفة كيفية التركيب فيما بين الكلمات التأدية أصل المعنى مطلقاً، بمقاييس مستنبطة من استقراء کلام العرب، وقوائين مبنية عليها، ليحترز بها عن الخطأ في التركيب من حيث تلك الكيفية» ثم شرح ما یقصد به (كيفية التركيب) بأنها: «تقديم بعض الكلمات على بعض ورعايتها ما یكون من الهيئات إذ ذاك<sup>(٢)</sup>».

وجاء في تعريف شمس الدين السخاوي (٩٠٢ھ) في الارشاد انه: «علم یعرف به كيفية التركيب العربي صحة وسلاماً، وكيفية ما یتعلق بالالفاظ من حيث وقوعها فيه..<sup>(٣)</sup>» وأوضح شارحه الارشاد ما یقصد به بصحة التركيب العربي وسنته بقولهم: «إذ یعرف منه ان نحو (ضرب غلامه زيداً) فاسد<sup>(٢)</sup>». ومن هذا المثال يتضح أن ما یقصده النحویون (بصحة) التركيب وسنته هو نفس ما عنده البلاغيون من فصاحة الكلام في أمثلة (ضعف التأليف) من لزوم عود الضمير على متاخر لفطا ورتبة، أي أن مرادهم

(١) الاقتراح للسیوطی ٦.

(٢) مفتاح العلوم للسکاکی، الطبعة الادبية بصرى ص ٤١.

(٣) کشف اصطلاحات الفنون للثانوي ١٧١١ نقلًا عن الارشاد وحواشيه.

بالصحة هو نفس ما يراد بالفصاحة.

فوظيفة النحو عند هؤلاء إذن هي معرفة تأليف الكلام العربي كما نطق به الفصحاء من العرب سواء تعلق بهيئة تأليفه جملةً من ناحية التقدم والتأخير، والهدف والاضمار، والفصل والوصل، أم تعلق بمعروفة أجزاءه التي اختلف منها من ناحية الاعراب والبناء والتعريف والتنكير، والتأنيث والتذكير وأمثالها، ودلالة كل ذلك على المعاني التي كان يقصدها العرب بكلامهم، مما عزف عنها النحويون المتأخرون، واستثار بها اخوانهم البلاغيون فيما يسمونه بـ(علم المعاني).

• • •

### ٣ - معنى النحو عند الاصوليين:

وفهم هذا الفريق من النحويين لوظيفة النحو، هو نفس الفهم الذي قصده الاوصوليون من بعوئهم النحوية، فلا يتعلق غرض الاوصوليين - وهم في سبيل استنباط الاحكام الشرعية من نصوص عربية فصيحة كالقرآن والسنة - إلا بدلالة هذه النصوص على الاحكام، ودلالتها متوقفة على فهمهم طرق العرب في تأليف الكلام، وما يستخدمونه في هذا التأليف من أدوات تدل على معانٍ تطرأ على الكلام من عموم وخصوص واطلاق وتقييد، وقصر وتوكيد، ونفي واستفهام، وما يدل عليه سياق الكلام جملةً من إيماء، وإشارة، وتنبيه، وفتحوى ومفهوم وأمثال ذلك مما فات علم النحو وحفل به علم المعاني.

يقول الغزالى (٥٠٥هـ) - وهو يحدد ما يجب معرفته على المجتهد من العربية - : «أما المقدمة الثانية فعلم اللغة والنحو أعني: القدر الذي يفهم به خطابُ العرب وعادتهم في الاستعمال إلى حد يميز بين صريح الكلام وظاهره وعمقه، وحقيقة ومجازه، وعامّته وخاصّته، ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه ومقيده، ونصّه وفتحواه، ولحنّه ومفهومه<sup>(١)</sup>».

ويقول الأمدي (٦٣١هـ): «وأما علم العربية فلتتوقف معرفة دلالات

(١) المستصنى للغزالى، بولاق .٣٥٢/٢

الأدلة اللغوية من الكتاب والسنة، وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة، على معرفة موضوعاتها لغة من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والاطلاق والتقييد، والحدف والاضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء، والاشارة، والتسبية، والاياء وغيره ما لا يعرف في غير علم العربية<sup>(١)</sup>».

ويفسر الشاطبي (٧٩٠هـ) - وهو يوجب على المجتهدين ان يبلغوا في العربية مبلغ الخليل وسيبوه - قول الجرمي: أنا منذ ثلاثين سنة أفتى الناس من كتاب سيبوه. فيقول: «والمراد بذلك أنّ سيبوه، وإنْ تكلم في النحو، فقد نَبَّهَ في كلامه على مقاصد العرب، وانحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر فيه على بيان أن الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب ونحو ذلك، بل هو يبين في كل باب ما يليق به، حتى أنه احتوى على علم المعاني والبيان، ووجوه تصرفات الالفاظ والمعاني<sup>(٢)</sup>».

فالنحو الذي يجب معرفته عند الاصوليين إذن ليس هو ما يقتصر على (اختلاف أواخر الكلم لعراباً وبناء) وإنما هو ما اشتمل عليه كتاب سيبوه، مما يساعدهم على فهم مقاصد العرب، وعادتهم في صياغة الكلام ووجوه تصرفاتهم في الالفاظ والمعاني، أما اختلاف الحركات، فلا يتعلق غرضهم بها إلا لأنها علامات للتعبير عن اختلاف هذه المعاني والمقاصد.

يقول ابن حزم (٤٥٦هـ) في الاحكام: «فترض على الفقيه أن يكون عالماً بلسان العرب، ليفهم عن الله عز وجل وعن النبي (ص) ويكون عالماً بالنحو الذي هو: ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الالفاظ...<sup>(٣)</sup>».

فأنت ترى أن النحو عنده: (ترتيب العرب لكلامهم) وان الغاية منه: (فهم معاني الكلام) وان الحركات والابنية ما هي إلا مُعَبِّرة عن هذه المعاني وليس هي النحو.

(١) الاحكام في اصول الاحكام للأمدي ٩/١.

(٢) المواقفات ١١٥/٤ - ١١٦.

(٣) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم الظاهري ٦٩٣/٢.

ويقول الرشقي في شرحه للكفاية - وهو يحدد ما تجب معرفته من علوم العربية - : « ومن علم النحو معانيها النحوية التي وضعت لها تراكيب الألفاظ الاعرابية، كالفاعلية، والمفعولية، والاضافة ونحوها، وتختلف باختلاف التراكيب، حتى انه ربما يختلف معاني لفظ واحد عند اختلاف حركاته نحو: (ما احسن السماء) - بضم النون - وما احسنها - بفتحها، حيث ان الاول استفهام والثاني تعجب، (وما احسن زيداً) و(ما احسن زيد). دلالة هذه الحركات على المعاني المختلفة تستفاد من علم النحو»<sup>(١)</sup>.

فهناك اذن (معانٍ نحوية) وضفت لها تراكيب مختلفة مثل: الفاعلية، والمفعولية، والاضافة، والتعجب، والاستفهام، والنفي، ونحوها. وليس وظيفة الاصولي الا ادراك هذه المعاني نحوية المختلفة باختلاف التراكيب، اما الحركات فهي علامات وضفت للدلالة على اختلاف هذه المعاني عند اختلاف الحركة.

واظن أنَّ فهمَ الاصوليين لوظيفة الحركة وكونها علامةً للدلالة على المعاني المقصودة في النحو لا يختلف فيه حق اولئك الذين أسهموا بتزيف وظيفة النحو، وإنقاذه بصطلاحات علومٍ اخرى لا تمت لهصلة.

يقول ابو الحسن الرمانى: « ولا تنظر الى ظاهر الاعراب وتفقد المعنى الذي يقع عليه الاعراب ، لتكون قد ميزتَ ، فيما تجيزه او تمنع منه ، صوابَ الكلام من خطئه ، فان صناعة النحو مبنية على تمييز صواب الكلام من خطئه على مذاهب العرب بطريق القياس الصحيح»<sup>(٢)</sup>.

(١) شرح الكفاية للرشقي ، طبع النجف . ٣٥٣/٢

(٢) الرماني النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه . للدكتور مازن المبارك . ٢٤٩

## ب - اصول الفقه

اصولُ الفقه مركّبٌ اضافي من كلمتين: اصول.. وفته، وبتحليله ومعرفة اجزاءه الترکيبية نستطيع الوقوف على موضوع هذا العلم ووظيفته.

١ - فالاصول جمع اصل وهو في اللغة: (أَسْفَل كُلِّ شَيْءٍ<sup>(١)</sup>) قال الراغب: «اصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفاع بارتفاعه سائره، لذلك قال تعالى: أَصْلُهَا ثَابَتْ وَفَرَعَهَا فِي السَّمَاءِ<sup>(٢)</sup>».

ويطلق الاصوليون كلمة (اصل) على معان خمسة لسنا بقصد احصائها، ولكن أقربها الى المراد بهذا المصطلح معنيان:

١ - الدليل الشرعي الذي استند اليه الحكم، فيقولون مثلا: (الاصل في هذه المسألة: الكتاب، او السنة، او الاجماع) ويقصدون الدليل عليها.

٢ - القاعدة الكلية التي تطبق على المجزئيات والفروع فيقولون مثلا: (الاصل أن النص مقدم على الظاهر) أو (الاصل أن عام الكتاب قطعى) اي القاعدة الثابتة.

٣ - أما الفقه فهو في اللغة: الفهم، والعلم، والفتنة، ومنه قوله تعالى (فما هؤلاء القوم لا يكادون يفهون حديثاً<sup>(٣)</sup>) ولكنه - كما يقول ابن الاثير - «جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها<sup>(٤)</sup>» وهو يقصد بعلم الفروع الأحكام الشرعية العملية. والظاهر ان هذا التخصيص متاخر جداً، يقول الغزالى: «ان الناس قد تصرفوا في اسم الفقه فخسروه بعلم الفتوى والوقوف على دقائقها وعللها، واسم الفقه في العصر الاول كان منطلقاً على علم الآخرة،

(١) لسان العرب (صادر) ١٦/١١ .

(٢) ٢٤ سورة ابراهيم. وانظر مفردات الراغب ١٥ .

(٣) النساء ٧٨ .

(٤) النهاية لأن الاثير ٢٣٧/٢ .

ومعرفة دقائق النفوس<sup>(١)</sup> يؤيد ذلك ما روى عن الامام أبي حنيفة (١٥٠ هـ) انه كان يعده الفقه «معرفة النفس ما لها وما عليها.. اي ما تستفع به النفس وما تتضرر به في الآخرة<sup>(٢)</sup>» لذلك روى البزدوي أنه «صنف كتاباً ساه (الفقه الاكبر) ذكر فيه إثبات الصفات، واثبات تقدير الخير والشر من الله.... الخ<sup>(٣)</sup>».

فالفقه اذن لم يستعمل مصطلحا خاصا بعلم الفتاوى والاحكام الا في اواسط القرن الثاني وهو حين استقر على هذا المعنى عُرِّف عند الفقهاء بعبارات متقاربة تلتقي جميعا عند هذا المضمون:

الفقه هو: (العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية). ويشارون بالقيد الاخير (عن ادلتها التفصيلية) الى ان الحكم بوجوب الصلاة او حرمة الخمر مثلا يعلم به الرجل العادى من المسلمين ، ولكن علمه بذلك لا يسمى (فقها) لانه لم يتم عن طريق الاستنباط من الادلة التفصيلية ، واما كان تسليا لفتوى الفقيه الذى قلده.

لذلك فان مصطلح (الفقه) يعني: العلم بالاحكام عن طريق الاستدلال عليها ، او هو علم الفقيه المستنبط ، لا علم سواه.

### ٣ - اصول الفقه:

واظن انتا بعد أن عرفنا ان (الاصول) تعنى: الادلة او الاسس والقواعد ، وان (الفقه) يعني الاحكام الشرعية العملية ، فستكون معرفتنا للمركب منها واضحة ، فاصول الفقه هي: (الادلة او القواعد التي يُبَيَّنُى عليها الفقه) وبعبارة الاصوليين انفسهم:

(العلم بالقواعد التي يُتوصل بها الى استنباط الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية<sup>(٤)</sup>).

(١) كشف الاسرار على اصول البزدوي ١٤/١

(٢) مصدر الشريعة في التوضيح ٦٨/١

(٣) اصول البزدوي هامش كشف الاسرار ٧/١ - ٨

(٤) مختصر المنظري الاصولي لابن الحاجب مع شرح المضد ١٨/١

اما عن موضوعه، فاننا بعد ان عرفنا ان اصول الفقه تعني: ادلة الفقه، فان موضوع هذا العلم عند الاصوليين هو (الادلة الاربعة) - الكتاب والسنة والاجماع والعقل أو القياس - بكل ما يعرض عليها من مسائل تتعلق بطرق ثبوتها وأوجه دلالتها على الاحكام.

وأهم هذه الادلة: كتاب الله.. وسنة نبيه، ولأنها من النصوص العربية الفضيحة فقد احتاج الاصولي لوضع قواعد الاستدلال بها، فنشط الاصوليون في البحث اللغوي الدقيق بمختلف فروعه: لغة، ونحو، وبلاهة.

والملحوظ ان هذه الادلة الاربعة هي موضع بحث كل من الاصولي والفقيه، ولكن جهة بحث الاصولي فيها تختلف عن جهة بحث الفقيه، فالاصولي يبحث فيها من ناحية (التقعيد) واستنتاج الاحكام العامة في اوجه دلالتها على الاحكام الشرعية بصورة اجمالية، اما الفقيه فينظر فيها من ناحية (التطبيق) لتلك القواعد والاحكام على جزئيات المسائل، يمعنى ان الاصولي ينظر في دلالة (واو العطف) على الجمع أو الترتيب، والفقير ينظر في دلالة الواو في آية الوضوء على وجوب الترتيب او عدم وجوبه، تطبيقا لما توصل اليه الاصولي، ولذلك تكون نتائج بحث الفقيه في الادلة مبنية على نتائج بحث الاصولي فيها.

## ج - وظيفة اصول الفقه

الاصوليون يرون أن اصول الفقه منطقُ الفقيه<sup>(١)</sup>

وذلك لأننا وقد توصلنا الى ان نتائج بحث الفقيه مبنية على نتائج بحث الاصولي، اي ان قواعده وقوانينه العامة التي يطبقها في عملية استنباط الحكم هي القواعد التي أعدّها واستنتجها له بحثه في اصول الفقه، فاصول الفقه اذن هو منطق الفقه، او هو منهج التفكير الفقهي.

واذا كان (المنطق) هو مجموعة القوانين التي تضبط عقل المفكر وتعصمه

(١) محمد باقر الصدر: دروس في علم الاصول، الحلقة الاولى ص ٤٣ ومحمد ابو زهرة في اصول الفقه، ص ٨.

عن الخطأ في عملية التفكير، فان (أصول الفقه) هو ايضاً: مجموعة القوانين التي تضبط عقلَ الفقيه المستنبط وتعصمه عن الخطأ في عملية الاستنباط.

وكما يتکفل المنطق بأن يضع للمفكر الاسسَ والمناهج التي يستدل بها على ان (العالَم حادث) و(النار حرقـة) و(الارض كروية) مثلاً بأدلة: القياس، والاستقراء ، والتّمثيل ، يتکفل اصولُ الفقه بأن يضع للفقيه مناهج الاستدلال على ان (الصلة واجبة) و(الربا حرم) و(التجارة مباحة) بأدلة: النص ، والاجماع ، والقياس مثلاً.

وكما لا يمكن للمفكر ان يستفيد من القياس المنطقي نتيجةً صادقة ما لم تتوافر في مقدماته شروط وقواعد يتکفل بها علم المنطق. كذلك لا يمكن للفقيه ان يستفيد من النص القرآني او النبويّ نتيجةً ما لم تتوافر في آياته واحاديثه شروط وقواعد يتکفل بها علم الاصول.

وكما يضطر المنطقي لضبط قواعد المقدمات ، انْ يعود الى اللغة ومحوها فيبحث في الفاظها ودلالتها ، وطرق تأليف القضايا (المجمل) منها ، لتكون المقدمات التي يستعملها المفكر في اقیسته صالحة للانتاج. كذلك يضطر الاصولي ، لضبط ادله ، ان يعود الى اللغة والنحو ، فيبحث في المفردات والتراكيب ودلالتها على المقاصد والاغراض ، ليجعل النص الذي يعتمد عليه الفقيه في الاستنباط منتجاً للحكم الشرعي المطلوب.

ولأجل ان نوضح طبيعة هذا المنطق الفقهي وعلاقته بالدلالة النحوية

نأخذ المثال الآتي:

اذا اراد الفقيه ان يستنبط حكم الصلاة او الزكاة مثلاً من كتاب الله، وكان الدليل الذي امامه قوله تعالى : (اقيموا الصلاة.. وآتوا الزكاة) فانه لا يستطيع ان يحكم بوجوب الصلاة والزكوة من هذا النص ما لم تتمهد امامه قاعدتان اصوليتان استمدتاها الاصولي من بحثه اللغوي الدقيق:

(الاولى): ان صيغة (إفعل) وهي هنا اقيموا.. وآتوا - ظاهرة في الوجوب. يعني ان الاصولي استقرى اللغة فوجد العرب يستعملون هذه الصيغة (إفعل) في الطلب مطلقاً سواء كان مُلزمـاً (كالوجوب) ام غير ملزم (كالنـدب)، كما وجدـهم يستعملونها أحياناً في غير الطلب كالارشـاد،

والتهديد، والتعجيز، والانذار، وامثلها من معان مجازية يذكرها البلاغيون عادة، فاذا استبعد هنا استعمالها المجازي لتوقفه على القرينة، بقى عنده (الطلب) بقسيمه - الالزامي وغيره - فاذا استنتج الاصوليون انها في العرف الشرعي يراد منها الوجوب اي (الالزام) لأنه أكمل افراد الطلب مثلا، فان دلالتها على الوجوب تكون ظنية لا قطعية، وذلك لاحتمال ارادة المعنى الآخر (الندب) وان كان هذا الاحتمال مرجحا، من اجل ذلك كانت دلالة صيغة (افعل) على الوجوب دلالة (ظهور راجح) وليس دلالة (نص قاطع) لا يقبل الخلاف كالنصوص الصريحة.

(الثانية): انه كما يكون (النص القاطع) حجة يصح الاستدلال به على المطلوب، يكون (النص الظاهر) حجة يصح الاستدلال به على المطلوب، وذلك لأن الشارع، وهو يتكلم بلغة العرب، لا بد ان تكون طريقة في إفهام المراد هي نفس طريقة العرب في مخاطبائهم، والعرب - في استقراء الاوصليين - يأخذون فيما بينهم بظاهر الكلام، ويرتبون الآثار واللوازم عليه، ولو كانت للشارع طريقة خاصة به غير طريقتهم لعرف ذلك منه، ولما صح لرسوله (ص) ان يقر معاصريه على ما تعارفوا عليه من الاخذ بظاهر الكلام.

هاتان القاعدتان: اعني (ان صيغة الامر ظاهرة في الوجوب.. وان الظاهر حجة كالنص القاطع) هما وليدتا بحث الاوصلي، فاذا انتهى الى (تقعيدها) بنتيجة بحثه اللغوي، جاء دور الفقيه ليستنتج احكامه الفرعية منها ويلف قياسا منطقيا من قضايا مسلمة انتهى دور البحث فيها عند الاوصلي، يسمونه (قياس الاستنباط) تكون

(صغراه):

(اقيموا الصلاة) ظاهرة في الوجوب  
و(كراه): كل ظاهر حجة يصح الاستدلال بها  
ونتيجته: (اقيموا الصلاة) حجة يصح الاستدلال بها  
وهكذا في كل المسائل الفرعية التي هي مجال عمل الفقيه، لا بد منها من تمهيد (قواعد كافية) تكون مقدمات (صغرى) او (كبيرى) لقياس

الاستنباط الفقهي، وهذه المقدمات من عمل اصول الفقه.

فأصول الفقه من اجل ذلك هو منطق الفقه، ومنهج بحث الفقيه، ووظيفته اذن وظيفة الآلة التي يستطيع بها الفقيه ان يعصم ذهنه عن الخطأ في مجال الاستنباط.

بقي شيء اراه مهما في القاء الضوء على طبيعة البحث النحوی عند الاصوليين هو انه اذا كان من وظيفة الاصولي ، باعتباره واضع هذه الاسس المنطقية لعملية الاستنباط ان يعود الى اللغة ليعرف دلالة مفرداتها ، وصيغها العامة ، ودلالة المهميات التركيبية للجملة العربية ، وكانت هذه المعرفة هي ما نسميه (نحوا) فان نحو الاصوليين يمتاز اذن بكونه (نحوا دلاليا) لا اعرابيا.

واما اقتصرت وظيفة النحوی - في الغالب - على البحث عن اعمال الافعال والمصادر ، والادواف مثلا، او عن الجمل التي لها محل من الاعراب والتي لا محل لها ، دون ان يغير اهتمامه لدلالة هذه الصيغ والمهميات التركيبية على مقاصد المتكلمين واغراضهم ، فان وظيفة الاصولي تجنبت هذا المسار ، واتجهت الى ما فات النحوين بحثه ما هو أقرب الى طبيعة النحو ووظيفته ، فاقتصر بحثه ، في الغالب ، على دلالة صيغ الافعال والمصادر والصفات وما يشبه ذلك ، ودلالة الجمل والمهميات التركيبية ، ودلالة ما يدخلها من حروف وادوات تربط بين اجزائها فتضييف الى معانٍ المفردات معناها الوظيفي الجديد ، وامثال ذلك ما يلقى الضوء على فهم اساليب العرب ، والوصول الى اغراضهم ومقاصدهم .

## الدرس النحوي عند الاصوليين

بعد هذا العرض الوافي الذي اردنا منه ان نتعرف طبيعة كل من النحو واصول الفقه، وتوصلنا فيه الى ان النحو هو: (تأليف الكلام العربي) وان الغاية منه: فهم هذا الكلام والاحتراز عن الخطأ في تأليفه. وان الاصوليين فهموا وظيفة هذا النحو كـا فهمها قدماء النحويين لذلك عرفه ابن حزم بأنه: (ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن) وان الغاية منه (فهم معاني هذا الكلام)، وتوصلنا فيه الى ان اصول الفقه منطق الفقه، او القواعد الممدة لاستنباط الفقه.

بقي أنّ بنا حاجةً الى بحث العلاقة بين الاصوليين وقواعد هذا النحو، والتعرف على مقدار حاجتهم منها وطبيعة بحثهم فيها، وقيمة ما توصلوا اليه من نتائج.

وأول ما نلاحظه في ذلك انه اذا كان موضوع بحث الاصوليين - كما قدمنا - هو (ادلة الفقه) واهما الكتاب والسنة، فموضوع بحثهم اذن مجموعة نصوص عربية فضيحة تحمل معانٍ ومقاصد واغراض لا يمكن للفقير استنباط الحكم الشرعي منها، ما لم تكن له القدرة والممارسة واللامام باصول الكلام العربي وفهم مقاصده واغراضه.

من اجل ذلك كانت (عملية الاستنباط) مترتبةً على هذا الفهم الذي يتکفل به البحث النحوي.

وإذا اردنا ان نتبع مسيرة النحو خلال تطور الفقه الاسلامي من بداياته الاولى على يد الصحابة والتابعين الى ان صار صناعة لها منهجها ومنطقها الواضح الذي هو (اصول الفقه) وجذبنا النحو عنصراً اصيلاً من عناصر هذا التهجّ، وان اختلف قوته وضعفها، تبعاً لقرب الفقهاء وبعدهم عن منابع اللغة الاولى.

## أ - تطور الدرس النحوی عند الفقهاء والاصوليين

### ١ - ففي عصر الصحابة:

قد يبدو غريباً أن يتحدث الإنسان عن (نحو) يعتمد عليه الصحابة في استنباطهم لفظه من القرآن والسنة، ذلك لأن القرآن نزل بلسانهم «فلم يحتاج السلف - كما يقول أبو عبيدة - ولا الذين ادركوا وحيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أن يسألوا عن معانيه، لأنهم كانوا عرباً ألسناً، فاستغروا بعلمهم عن المسألة عن معانيه، وعمما فيه مما في كلام العرب مثله من الوجوه والتلخيص، وفي القرآن مثل ما في الكلام العربي من وجوه الاعراب ومن الغريب والمعاني<sup>(١)</sup>».

واما السنة «خطاب رسول الله (ص) ايضاً بلغتهم يعرفون معناه، ويفهمون منطوقه وفحواه<sup>(٢)</sup>» ولكننا مع ذلك نجد في بعض المسائل التي اختلف فيها الصحابة، من ناحية فقهية، ما لا يمكن تفسيره في غير المسألة النحوية، امثال: اختلاف ابن عباس مع عثمان في حجب الام عن الثالث الى السادس بأخوين، وكان من رأي ابن عباس انها لا تحجب الا بثلاثة اخوة ودليله في ذلك انه قال لعثمان: «قال الله عز وجل: فان كان له اخوة فلأمه السادس، والأخوان بلسان قومك ليسا بأخوة<sup>(٣)</sup>» وواضح ان ابن عباس يستدل بـ(الاخوة) جمع وـ(أقل) الجمع ثلاثة، وهي مسألة كانت مثار جدل متأخر، سواء في النحو ام في اصول الفقه.

ومثل اختلاف ابن عباس ايضاً مع أبي سعيد الخدري في مسألة الصرف - اي بيع النقود وتبدلها بغيرها متفاضلة - فقد كان ابن عباس يرى ذلك وابو سعيد ينفعه على اساس انه ربا، فلقيَ ابنَ عباس وسأله: «أخبرني عن هذا الذي تقول في الصرف أشيء سمعته من رسول الله؟ ام شيء وجدته في كتاب الله؟» فقال ابنُ عباس: «ما وجدته في كتاب الله ولا سمعته من رسول الله، ولكن أخبرني اسامةً بن زيد أن رسول الله قال:

(١) بجاز القرآن لأبي عبيدة (ت ٤٢٠ هـ) ٨/١.

(٢) طبقات الفقهاء لأبي اسحاق الشيرازي ص ٣.

(٣) مستدرك الحاكم ٣٣٥/٤ والزرقاني على الموطأ ٤٢٧/٣ وارشاد الفحول للشوكاني ١٢٤.

إنّا الربا في النسيئة» أو «لا ربا الا في النسيئة<sup>(١)</sup>».

و واضح أن ابن عباس اجتهد، حيث لم يجد نصا في نفي الربا عن الصرف، معتمدا على فهمه اللغوي لأسلوب المحصر بـ(إنما) او بـ(الا بعد النفي) الذي يفهم منه قصر الربا على النسيئة - وهي بيع الى اجل - دون الصرف الذي هو نقدٌ معجل.

يقول الشريف المرتضى: «وبدخول لفظ (إنما) يعلم ان ما عداه بخلافه، لأن القائل اذا قال: (إنما لك عندي درهم) يفهم من قوله (وليس لك سواه) وعلى هذا الوجه تعلق ابن عباس رحمة الله في نفي الربا عن غير النسيئة لقوله عليه السلام: إنما الربا في النسيئة<sup>(٢)</sup>».

من هذا ومثله نجد ان ما نسميه اليوم بالمعانى النحوية كان له اثره في صياغة فقه الصحابة وان كانوا من اقرب الفقهاء الى اللغة الاولى، ولم تصل بعد الى ألسنتهم وأذواقهم حنة احتكاكِ الفصاحة بالمعجمة في العصور التالية، وظهور المشكلة اللغوية التي ناء بحملها فقهُ التابعين.

## ٢ - النحو في عصر التابعين:

وتبدو المشكلة اللغوية بصورتها الواضحة حين اتسعت الرقعة الاسلامية في خلافة الراشدين وبعدهما، وقد ضمت الدولة الاسلامية في خلافة عمر وحدها حضارتين هما اضخم الحضارات المعاصرة: الحضارة الفارسية في العراق وفارس، والحضارة الرومانية في الشام ومصر، وفي منتصف القرن الاول - سنة ٥٦ هجرية - دخل الاسلام في بلاد ما وراء النهر.

وكان من الطبيعي ان تتأثر لغة الفاتحين - مفرداتٍ وتراكيبٍ - بلغات هذه البلاد المفتوحة التي دخلت في الاسلام طوعا او كرها، وصار ابناؤها في فترة قصيرة من ادوات الادارة والتجارة، والصناعة، والزراعة في هذه الدولة الكبيرة، ولأجل ان يكون هؤلاء دورهم في هذا المجتمع الجديد، فقد أقبلوا بشغفٍ باللغ على تعلم اللغة الرسمية، ولكن خضوع

(١) ابن ماجه ٧٥٨ والنسائي ٢٨١/٧ وانظر البخاري ٩٢/٣.

(٢) الدررية الى اصول الشريعة للمرتضى ٤١١/١ وانظر المتمد لابي الحسين البصري ١٧٢/١.

الستِّهم واصواتِهم لعاداتهم اللغوية السابقة لم يترك لهم مجالاً لأن يكونوا ذوي عربية خالصة، فأخذت لكتبتهم وجهُم بمواضع الاعراب يشيع في حديثهم ويؤثر حتى في ألسنة ابناء العرب القريبين منهم، الى ان فشا اللحن وساء وضع اللغة، وهبَّ الحريصون من ابناء العربية لوضع قواعد النحو فيها هو معروف.

وكان النابهون من ابناء هذه الام - في سبيل تأكيد شخصياتهم في هذا المجتمع - من اكثر الناس دأباً وحرصاً على تلقي الثقافة الاسلامية المتمثلة يومئذ بالقراءة، والحديث، والفقه، واخيراً النحو.

وليس من الغريب ان ييرز بين الفقهاء والمحدثين فريق من غير العرب، كانوا في فترة قصيرة هم الفقهاء الاولى في الامصار الاسلامية الكبيرة.

يقول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «ما مات العادلة - عبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص - صار الفقه في جميع البلدان الى المuali، فكان فقيه اهل مكة عطاء بن ابي رباح، وفقيه اهل اليمن طاوس، وفقيه اهل اليمامة يحيى بن ابي كثير، وفقيه اهل الكوفة ابراهيم - النخعي -، وفقيه اهل البصرة الحسن، وفقيه اهل الشام مكحول، وفقيه اهل خراسان عطاء الخراساني، الا المدينتان فان الله خصها بقريش فكان فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع<sup>(١)</sup>».

فاما ادركنا ان وضع اللغة بدأ يسوء في المجتمع الاسلامي عامته، في زمن الصحابة انفسهم، وان أمرَ الفقه آلاً بعدهم، وفي مختلف الامصار، الى طبقة من المسلمين تحدّروا من لغاتٍ وشعوب مختلفة، واذا تذكّرنا بأن مصادر هذا الفقه نصوص عربية هي في اسنى درجات الفصاحة، ادركنا مقدار الجهد الذي بذله هؤلاء في استنتاج القواعد التي تضبط ملكاتِهم وموهّبَهم وهي تحاول استنباط الحكم الشرعي من نص فصيح قد يخفى على من لا عدّ له من العرب انفسهم.

لذلك نجد جماعةً من التابعين كانوا يُعدّون في طبقات الفقهاء كما يعدون

(١) اعلام المؤمنين ٢٢/١.

في طبقات النحويين، ذكرت منهم كتب تاريخ النحو جماعة قيل إنهم من أشهر طلاب أبي الأسود الدؤلي في البصرة.

من هؤلاء عبد الرحمن بن هرمز (١١٧هـ)، وهو تابعي مدني، يذكر في طبقات النحويين البصريين، لأنه أخذ النحو عن أبي الأسود واظهره في المدينة، وقيل أنه أول من وضع العربية<sup>(١)</sup>. وقد ذكره الزبيدي في الطبقة الأولى مع أبي الأسود<sup>(٢)</sup>. وعبد الرحمن هذا يذكر في كتب الطبقات على أنه من أساتذة الإمام مالك بن أنس في أصول الدين<sup>(٣)</sup>. وقد أخذ القراءة عنه نافع بن أبي نعيم في جماعة من أهل المدينة، وأخذها هو عن عبد الله بن عباس وأبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

ومنهم يحيى بن يعمر ويذكر في الطبقة الثانية من نحاة البصرة وقرائهم<sup>(٥)</sup> وأخذ النحو عن أبي الأسود، ولكن ابن سعد في الطبقات ذكره فيمن كان بخراسان من الفقهاء والمحدثين<sup>(٦)</sup> وقد ولّ القضاء ببرو<sup>(٧)</sup>، روى عن ابن عمر وأبن عباس، وروى عنه قتادةُ واسحاق بن سعيد العدوى وغيرهما<sup>(٨)</sup>.

ومنهم أبو نوفل بن أبي عرق الذي أخذ النحو عن أبي الأسود أيضاً، وهو الذي يقول عنه شعبة بن الحجاج الفقيه الحدث: «كنت أختلف إلى ابن أبي عرق فأسأله عن الفقه، ويسأله أبو عمرو بن العلاء عن العربية فنقوم وأنا لا أحفظ حرفاً مما سأله، ولا يحفظ حرفاً مما سأله»<sup>(٩)</sup>.

ويروي القسطي ذلك أيضاً ولكن عن أبي عمرو بن العلاء<sup>(١٠)</sup>.

(١) انباء الرواية ١٧٢/٢.

(٢) (٣) الزبيدي ٢٦ وانباء الرواية ١٧٢/٢.

(٤) انباء الرواية ١٧٢/٢.

(٥) الزبيدي ٢٩.

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٦٨/٧.

(٧) الزبيدي ٢٨.

(٨) انباء الرواية ١٩/٤.

(٩) الزبيدي ٣١.

(١٠) انباء الرواية ١٧٩/٤.

### ٣ - النحو في عصر المذاهب الفقهية:

فإذا تجاوزنا عصر التابعين إلى تابعيهم ثم دخلنا عصر الفقهاء من أصحاب المذاهب كأبي حنيفة (١٥٠ هـ) وأصحابه ومالك واتباعه، وجدنا مسألة اللغة والنحو تأخذ مجالاً متميزاً في عملية الاستنباط وتترك أثراًها الكبير في تفضيل فقيه على فقيه ومذهب على آخر، وليس بغرير علينا طعن المتعصبين من أصحاب الشافعى في اجتهاد الإمام أبي حنيفة، لأنه - على حد تعبير الغزالى - «كان لا يعرف اللغة» مستدلين بنقد أبي عمرو ابن العلاء له حين سمعه يقول: « ولو ضربه بأبو قبيس<sup>(١)</sup> ».

وكذلك نقد الإمام الشافعى استاذ الإمام مالك بن أنس، لأنه قال: «مُطْرِنَا الْبَارِحَةَ مَطْرَا أَيْ مَطْرَا<sup>(٢)</sup> » ودفاع الحافظ أبي بكر بن داود عنه بأن ذلك كان في مخاطبة العامة.. «وان الناس لم يزالوا يلحنون ويتلاحنون فيما يخاطب بعضهم بعضاً، اتقاء للخروج عن عادة العامة، فلا يعيي ذلك من ينصفهم من الخاصة».. ثم غمزَ من قناة الشافعى بقوله: «اما العيب على من غلط من جهة اللغة فيما يغير به حكم الشريعة».

وقد اشار ابن داود إلى غلط الشافعى في مسائل منها ايجابه ترتيب أعضاء الوضوء مع اجماع أهل العربية أن الواو - في آية الوضوء «اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المافق<sup>(٣)</sup> » - تقتضي الجمع المطلق لا التوالى. وقد ذكر ابن فارس هذه المسائل في باب (حاجة اهل العلم والفتيا الى معرفة اللغة العربية<sup>(٤)</sup>).

وكان من ابرز فقهاء هذه الفترة، من امتاز برسوخ قدمه في مجال اللغة والنحو وبناء المسائل الفقهية عليها، الإمام محمد بن الحسن الشيبانى، صاحب

(١) انظر النحو للغزالى ٤٧١ و مجلس العلاء للزجاجى ٢٣٧ في حديث أبي عمرو ونقده ل أبي حنيفة.

(٢) انظر الصحاح ٦٦ تحقيق الدكتور مصطفى الشويفى . وقارن كتاب الشيخ ابن المولى عن الإمام مالك فيه: ان الاصمعي يقول (ما هيئت عالماً قد ما هيئت مالكاً حتى لمن فدھیت هيئته من قلبي .. وقال ان الاصمعي تحدث اليه في امر هذا اللعن فقال له مالك: كيف لو رأيت ربيمة - استاذة ربيمة الرأى - كنا نقول له كيف اصبحت؟ فيقول: بغيراً بغيراً «مالك بن أنس للخولي ٧٩٩ - ٨٠٠ نقلًا عن ترتيب المدارك لمياضن ٢٦ ومناقب الزواوى ٤٦ .

(٣) المائدة ٦ .

(٤) الصحاح ٦٤ - ٦٦ .

ابي حنيفة، وابن خاله الفراء، ومعاصر الكسائي وقد توفي معه - وها بصحبة الرشيد - في يوم واحد سنة ١٨٩ هـ، فقال عنها الرشيد: «دفنتُ الفقة والمربي بالري<sup>(١)</sup>». وقد اشتهرت مصنفات محمد بن الحسن الفقيه بسائلها المعقّدة المبنية على دقائق اللغة والنحو، وكانت موضع تقدير النحاة المتأخرين، وبخاصة كتابه (الجامع الكبير) يقول ابو بكر الرازي في شرحه: «كنت اقرأ بعض مسائل من الجامع الكبير على بعض المبرزين في النحو - يعني ابا علي الفارسي ٣٧٧ هـ - فكان يتعجب من تفلل واضح هذا الكتاب في النحو، وروى ابن ابي العوام بسنده عن الاخفش ثناء بالغا في حق هذا الكتاب من جهة موافقته للعربية قام الموافقة<sup>(٢)</sup>» واستشهد الزخيري في مقدمة كتابه المفصل، بهذا الكتاب في معرض رده على اولئك الفقهاء الاعاجم الذين ينتقصون من شأن العربية، مما حدا بشارحه (ابن يعيش) لأن يذكر بعض مسائله ويخرجها على اصول النحو، ثم قال: «ولولا خوض هذا الامام في لجة بحر هذا العلم ورسوخ قدمه فيه لما ألم بفقه هذه المسألة ونظائرها مما اودعه كتابه<sup>(٣)</sup>».

ويحسن بنا ان نضرب المثل الآتي من مسائل هذا الكتاب لتتضاح لنا طريقته في بناء الفقه على اصول النحو<sup>(٤)</sup>.

قال: «اذا قال: أَيْ عَبِيدِي ضَرَبَكَ فَهُوَ حَرْ، فَضَرِبَهُ الْجَمِيعُ: عَيْتُقُوا. ولو قال: أَيْ عَبِيدِي ضَرَبَتَهُ فَهُوَ حَرْ، فَضَرِبَهُ الْجَمِيعُ لَمْ يَعْتَقْ إِلَّا الْأُولَانِّمِنْهُمْ<sup>(٥)</sup>».

**والمسألة** - عند ابن يعيش - مبنية على ان الفعل لا عموم فيه، وإنما

(١) ابن خلكان ٤٥٤/٢.

(٢) بلوغ الامانى ص ٧٩.

(٣) شرح ابن يعيش ١٤/١.

(٤) يذكر السيوطي في مقدمة الاشباء والنظائر النحوية ٥/١ كتابين في تجزيج الفروع والمسائل الفقهية على القواعد النحوية هما: (الكوكب الدرى) لمجال الدين الاسنوى و(الاشباء والنظائر) لتابع الدين السبكى ولكننى لم اقف عليها. وقد رأيت نصوصا من الكتاب الاول ينقلها الاستاذ سعيد الافناوى في كتابه (أصول النحو) وفي (نظارات في اللغة عند ابن حزم) لا تصل الى مستوى هذا الكتاب.

(٥) شرح المفصل لابن يعيش ١٤/١.

وانظر الجامع الكبير ط القاهرة من ٣٩.

يكون عاما اذا أُسند الى فاعل عام، وهو في المثال الاول (أي عبيدي ضربك) اسند الفعل (ضرب) الى ضمير (أي) وأي كلمة عموم، فيكون الفعل عاما والحكم عاما شاملا لكل من ضربه من العبيد اما في المثال الثاني (أي عبيدي ضربته) فأن الفعل مسند الى ضمير المخاطب، وهو خاص، اما الضمير العائد الى أي فهو ضمير المفعول، لذلك يكون الفعل (ضربته) خاصا والحكم خاصا لا عموم فيه<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - النحو بعد تأسيس الاصول:

اما بعد عصر الامام محمد بن الحسن اي في زمن تأسيس الاصول على يد الشافعي (٢٠٤ هـ) في رسالته المعروفة التي بعثها الى عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) ببغداد في اواخر القرن الثاني، فقد فصلت بحوث الاصول عن الفقه، واصبح للتفقه في الدين شروطاً يؤكد عليها الاصوليون اهمها: معرفة العربية - وللحاظ ان مصطلح (النحو) لم يكن شائعاً الاستعمال بين الفقهاء في هذه الفترة، فقد كان الشافعي يعبر عن ذلك احياناً بـ(العربية) واحياناً بـ(علم اللسان) واحياناً بـ(اللغة) - ولا يقصر الشافعي اشتراطه على ما نعرفه اليوم من علم النحو، بل يمتد ذلك الى الادب والشعر وغيرها يقول:

«لا يحل لأحد ان يفتي في دين الله، الا رجلاً عارفاً بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشبهه، وتأويله وتزيله، ومكيه ومدنيه، وما اريد به... الى ان يقول: ويكون بصيراً باللغة، بصيراً بالشعر وما يحتاج اليه للسنة والقرآن<sup>(٢)</sup>...» وستأتي نصوص اخرى من رسالة الشافعي عند الحديث عن قيمة النحو الاصولي. اما الذين جاءوا بعد الشافعي فقد اوسعوا صدر مؤلفاتهم الاصولية لما سموه بـ(المبادئ اللغوية) وهي مقدمات تحتوي عادة

(١) يتصرف وتلخيص عن شرح المفصل ١٤/١ مع ملاحظة ان الاصوليين من الاحتناف لا يرون دلالة (أي) على العموم في اصل وضمنها، واما تكتسب العموم اذا وصفت، ثانياً شأنها شأن التكرارات في موضع الاتهابات، فتغريج المسألة عندهم على هذا هو: أن جملة (ضربك) في المثال الاول (ضربي) في المثال الثاني صفة لـ(أي)، ف تكون (أي) دالة على العموم، لانها نكرة موصوفة، ولكن جملة (ضربته) في المثال الثاني ليست صفة لها، لانه الضرب فيها الى ضمير المخاطب لا الى ضمير اي، ففيقيت (أي) نكرة غير موصوفة، لذلك لا تتناول الا واحداً منهم. انظر كشف البزدوي ٢٢/٢ واصول السرخسي ١٦١/١ - ١٦٢.

(٢) اعلام المؤمنين ٤٦/١.

أهم ما يحتاجونه في عملية الاستنباط من علوم اللغة، ولكنهم توسعوا فيها حق خرجت هذه المبادئ عن كونها مقدمات وأصبحت تعرف بـ(الأصول اللغوية) أو (مباحث الألفاظ) وكادت تربو أحياناً على نصف حجم هذه الكتب، في دراسات لغوية أصيلة سارت جنباً إلى جنب مع دراسات النحوين واللغويين، حق شملت كتب الأصول أخيراً كثيرة من أبواب النحو والصرف والبلاغة وفقه اللغة بما يفيض عن حاجتهم في أكثر الأحيان، فتجد ابن الحاجب وشارحه، وابن المهام وشارحه، وامثالهم يبحثون في اقسام الاستنقاق: الصغير والكبير، والصغرى والأكبر وامثالها<sup>(١)</sup>. مع ملاحظة بعضهم أن ذلك ليس من حاجة الأصولي<sup>(٢)</sup>.

وتجد بعضهم يحرر بمحوثاً طويلاً في الاعراب ومعناه، وفي الحركات وحقائقها، وخارج الحروف وطولها وقصرها، ومناقشة ما ورد في ذلك عن الخليل والرضي الاسترادي في بحوث لا علاقة لها بعملية الاستنباط قطعاً وإن كانت من جيد ما كتب في الأصوات اللغوية<sup>(٣)</sup>.

وحق الغزالي على منهجه ودقة بحثه يخرج في (المنخول) عن موضوع بحثه في الاستثناء ودلالته على تخصيص العموم، إلى مسائل في اعراب المستثنى بالأَ، وفي وجوب نصب المستثنى إذا تقدم على المستثنى منه في الاستثناء غير المستقل، والاستشهاد لذلك بما يستشهد به النحوين عادة من قول الكميّت:

فهلي الا آلَ احمد شيمَةُ ومالِ الاَ مشعبَ الحق مشعب<sup>(٤)</sup>

ثم يلتفت الغزالي في مقدمة (المتصني) إلى ذلك فيعلمه بأن «حب اللغة والنحو حمل بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول»، فذكروا

(١) انظر شرح المختصر ١٧٤/١ والتقرير والتعبير والتعبير ٨٩/١.

(٢) ابن المهام في التعبير ٩٠/١.

(٣) محمد صادق التبريزي في المقالات الفرقية ١٠٥ والمشتقات ٧٦ - ٩٠.

(٤) المنخول ١٥٦.

فيه من معاني المروف ومعاني الاعراب جملة هي من علم النحو خاصة<sup>(١)</sup> :

### ب - قيمة هذا النحو الاصولي

الحديث عن مقدار قيمة ما يبعثه الاصوليون في النحو يتوقف على نقطة هامة يجب ان تتحقق منها قبل الدخول في تفاصيل ما توصلوا اليه هي انه: أكان الاصوليون مجتهدين في استنباط نحوهم؟ أم كانوا تابعين مقلدين لما توصلوا اليه النحويون من قواعد؟ بمعنى اننا نراهم يضعون للفقيه قواعد يستنتج بها من قوله (ص) «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مِيتَةً فَهُوَ لَهُ»<sup>(٢)</sup> ، أن كل انسان عمد الى ارض خراب فجعلها صالحة للزراعة دخلت في ملكه، بدلة (من) على العموم و(اللام) على الملك، و(الفاء) على التعقيب والتبسيب، ودلالة جملة الشرط بجزائها على تحقق الملكية بتحقق الاحياء، وامثال ذلك.

فهم في عملهم هذا اما ان يكونوا قد اعتمدوا في دلالة هذا النص، وما فيه من ادوات على سيبويه والمبرد - كما اعتمدوا في صحته على الترمذى والكليني واى داود - فسيكون بحثنا في نحو الاصوليين نوعاً من العبث لا طائل تحته.

واما ان يكونوا قد توصلوا الى هذه الدلالات بنتيجة استقرارهم هم للغة العرب واستنتاجهم (نحوا) سواء كان موافقاً ام مخالفنا نحو اللغوين، فسيكون بحثنا في نحوهم قسط من الفائدة، لأننا نأمل ان نضيف بدراستنا له شيئاً قد يفيد منه الدرس النحوي المعاصر.

وارى أن تحقّقنا ذلك يبني على وجهة نظرهم هم في وجوب الاجتهاد في العربية او عدم وجوبه، وعلى مخالفتهم للنحويين - إن وجدت - واعتبار ما توصلوا اليه في بحثهم هو المحجة عليهم دون ما توصلوا اليه سواهم. ثم ننظر بعد ذلك ان كانوا قد اضافوا شيئاً غفل عنه البحث اللغوي؟

(١) المستصلنى ١٠/١ .

(٢) الترمذى ٤١٩/٣ والكليني في الفروع ٢٧٩/٥ واى داود ١٧٨/٣ .

## الاجتہاد والتقلید في المسألة النحوية

لم تكن مسألة الاجتہاد في العربية، او الاكتفاء باتباع المتخصصين فيها، تشار عند الفقهاء قبل تأسيس الاصول على يد الامام الشافعی في اواخر القرن الثاني، لأن النحو، قبل كتاب سیبویه (١٨٠ھ)، لم تكن له مدونات معروفة يمكن ان تكون مرجعاً للفقهاء، وكل ما كان منه حلقات دراسية في مساجد الامصار، تختلط في اکثر الاحيان بدرسی القراءة والتفسیر، وها يومئذ مصدر کل من الفقيه والنحوی، ولذلك نجد اکثر النحویین هم من القراء او المفسرين او الفقهاء.

اما بعد تمايز العلوم، وظهور التدوین فيها، وتحصیص کل فريق بعلم معین، فاننا نجد الشافعی في رسالته يؤکد على ان يكون **المتصدی** للفتیا، او المستنبط للحكم عارفاً بلسان العرب مدرکاً لأوجه دلالته المختلفة «لأنه لا يعلم من ایضاخ جعل علم الكتاب احد جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانیه وتفرقها، ومن علیمه انتفت عنه الشبهة التي دخلت على من جهل لسانها<sup>(١)</sup>» - وقد سبقت للشافعی في رسالته نصوص اخرى توضح مراده، بمعرفة لسان العرب وأوجه دلالته - ولكننا نريد هنا ان نستنتاج انه هل يتشرط ان تكون هذه المعرفة باحاطة واجتہاد او يکفی فيها التقلید لاصحاب الفن؟

فنجده، مثلاً، في حديثه عن «العلم بكتاب الله وان جميع ما فيه اغا نزل بلسان العرب» يعرّض بن قال من العلماء: «ان في القرآن عربياً واعججياً» فيتهمه بالوقوع في الغفلة، لأنه اخذ ذلك عن (تقلید) لغيره، لا عن علم بالمسألة او ترجیح بين حجج المخالفین فيها، قال: «فالواجب على العالمين ان لا يقولوا الا من حيث علموا، وقد تکلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تکلم فيه لكان الإمساك أولى به وأقرب من السلامة له ان شاء الله<sup>(٢)</sup>». ثم قال: «وووجد قائل هذا القول من قبل ذلك منه، تقلیداً له وترکا للمسألة له عن حجته، ومسألة غيره من خالقه، وبالتشقیق أغفل من

(١) الرسالة ٥٠

(٢) نفسه ٤١.

اغفل منهم والله يغفر لنا و لم (١) .

ويقول في باب الاجتهاد - وهو عنده مرادف للقياس (٢) - : « ولا يقىس الا من جَمَعَ الْآلَةَ الَّتِي لَهُ الْقِيَاسُ بِهَا (٣) » والآلية التي يجب توفرها في المجتهد قبل ان يقيس هي - عند الشافعي - العلم بالكتاب ناسخه ومنسوخه وعاممه وخاصه.. والعلم بسنن رسول الله (ص).. والعلم بأقوال السلف واجماع الناس.. والعلم بلسان العرب (٤)، أمّا عن مقدار علم المجتهد بهذه الآلة - ومنها علم اللسان - فالظاهر من عبارته انه لا يكتفى بالحفظ دون الاجتهاد والمعرفة التامة، يقول: «وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده، والانصاف من نفسه حق يعرف من ابن قال ما يقول، وترك ما يترك (٥) ».

وبلوغ غاية الجهد، عند الاصوليين، تعبير آخر عن (الاجتهاد). ويزيد الشافعي ذلك اياضحا انه منع العالم من الاجتهاد اذا كان عقله مقصراً عن ادراك المعاني وفهم اسرار العربية، وان كان حافظا لكتاب الله، وسنة رسوله، واقوال السلف ، قال: « ومن كان عالماً بما وصفنا بالحفظ، لا بحقيقة المعرفة، فليس له ان يقول ايضا بقياس، لأنّه قد يذهب عليه عقل المعاني، كذلك لو كان حافظا مقصرا العقل، او مقصرا عن علم لسان العرب، لم يكن له ان يقيس، من قيل نقص عقله عن الآلة التي يجوز بها القياس (٦) » وهذا كله واضح الدلالة على انه كان يشترط الاجتهاد في علم اللسان العربي .

وسار العلماء بعد الشافعي على هذا الطريق، حتى اذا وصلنا الى القرن الرابع حيث بلغ كل من النحو واصول الفقه قمة المرم، وجدنا اصوليا متكلما مثل الشريف المرتضى (٤٣٦ هـ) يذكر في مسألة تعقب الاستثناء والشرط لجمل متعددة، الخلاف بين الشافعية والحنفية في عودتها للجميع ام للجملة الاخيرة، ويختار هو التوقف، لأن الكلام كما يحتمل عودتها الى كل

(١) الرسالة ٤٢.

(٢) الرسالة ٤٧٧.

(٣) الرسالة ٥٠٩ - ٥١٠.

(٤) الرسالة ٥١١.

ما تقدم يحتمل العودة الى الاختير، وانا يقطع على احد الامرين بدليل .. ثم يقول بعد ذلك:

«فإن قيل: هذا دفعٌ لعرف اللغة. قلنا: ما يعرّف للعرب الذين قولهم في هذا حجة، في الشرط والاستثناء، ما يقطع به على أحد هذين المذهبين اللذين وقع الخلاف فيها» ثم يشير الى استدلال بعض الاصوليين بقول النحوين «ومن صنفَ كتبَ النحوِ اثناَ هُمْ مستقرونَ لِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَمُسْتَدِلُونَ عَلَى أَغْرَاضِهِمْ، فَرِبَاً أَصَابُوا وَرِبَاً أَخْطَلُوا، وَحَكَمُهُمْ فِي ذَلِكَ كَحْكِمَنَا، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُمْ فِي هَذَا يَخْتَلِفُ، وَلَمْ يَحْقِّقُوهُ كَمَا حَقَّتْهُ الْمُسْكَلُونَ مِنْهَا فِي أَصْوَلِ الْفَقْهِ<sup>(١)</sup>».

ونجد في قول السيد المرتضى هذا نقاط ضوء توضح طريق الاصوليين في بحثهم النحوي منها:

- ١ - ان المحة التي يستند اليها الاصوليون في مذاهبهم النحوية هي ما قاله العرب انفسهم، لا ما قاله النحاة.
- ٢ - وان نحو الاصوليين لا يختلف عن نحو اللغويين، من حيث قيمته، ما دام المنهج واحدا وهو استقراء كلام العرب.
- ٣ - وان الاصوليين في المسائل التي عنتوا بها، كانوا اكثر دقة من النحوين.  
ولكن الشيء الذي يجلب النظر ان نجد في القرن الخامس اصوليا متكلما آخر هو الغزالي (٥٠٥هـ) في المستصفى يذكر حاجة المتجدد الى معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر لديه فهم خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال - وقد نقلنا نص كلامه سابقا - الا انه يخفّ من هذا الشرط قوله: «والتحجيف فيه انه لا يشترط ان يبلغ درجة الخليل والبرد، وان يعرف جميع اللغة ويتعمق في النحو، بل القدر الذي يتعلّق بالكتاب والسنة، ويستولي به على موقع الخطاب، وذرّك حقائق المقاصد منه<sup>(٢)</sup>».

فاذًا علمنا ان كتاب الغزالي هذا كان أحد الكتب الثلاثة - المعتمد

(١) الدررية الى اصول الشربة ط داشکاه طهران ٢٦٢/١ - ٢٦٣ .

(٢) المستصفى ط بولاق ٣٥٢/٢ .

لابي الحسين البصري (٤٣٦ هـ) والبرهان لامام الحرمين (٤٧٨ هـ) والمستصنف للغزالى - التي كانت قدوة ما أَلْفَ بعدها على (طريقة التسلفين)، وقد شاع الاقتباس منه حق لتقرأ نصوص عبارات المستصنف احياناً في أكثر الكتب المتأخرة عنه.

وإذا أضفنا إلى ذلك أن عصر الغزالى كان عصر الدعوة إلى (سد باب الاجتهداد) من قبل السلاطين المستعين وبعض الفقهاء السائرين برؤاهم، ادركنا إلى أي حد صار أمرُ (التقليد) حق بين الأصوليين، فلقد أعاد الآمدي (٦٣٦ هـ) تخفيف الغزالى بنفسه، ولكنَّه مثل بالاصمعي وسيبويه والخنيل<sup>(١)</sup>. ثم تضاءل هذا الشرط - معرفة اللغة والنحو - إلى أن صار عند ابن قدامة المقدسي (٦٢٠ هـ): «ومعرفة شيء من النحو واللغة يتيسر به فهم خطاب العرب»<sup>(٢)</sup>، بل إن بعضهم جعل «المقدار المحتاج إليه من هذه الفنون هو معرفة مختصراتها، أو كتاب متوسط من المؤلفات الموضعية فيها»<sup>(٣)</sup>، وامثال ذلك.

ولكننا، مع وصول الأمر إلى هذا الحد لأنعدم أن نجد بين هؤلاء الأصوليين من يشكك في صحة الاعتقاد على كتب النحاة، ويوجب على المتهدين في الشريعة أن يجتهدوا في اللغة والنحو.

ففي أواخر القرن السادس نجد فخر الدين الرازى (٦٠٦ هـ) في حديثه عن الطريق إلى معرفة اللغة في كتابه (المحصول) يثير مسألة اعتقاد الأصوليين على اللغويين والنحوين في نقل مفردات اللغة والنحو، ويشكك في صحة تواترها وأحادتها إلى أن يقول: «والواجب من الأصوليين انهم اقاموا الدلائل على خبر الواحد انه حجة في الشرع، ولم يقيموا الدلالة على ذلك في اللغة، وكان هذا أولى، وكان من الواجب عليهم ان يبحثوا في احوال اللغات والنحو، وان ي Finchصوا عن جرمهم وتتعديلهم، كما فعلوا ذلك في رواة الاخبار لكنهم تركوا ذلك بالكلية، مع شدة الحاجة إليه، فإن اللغة والنحو

(١) الاحكام في اصول الاحكام للأمدي ١٤٢/٤ وانظر كذلك فواتح الرحموت يامش المستصنفي ٣٦٢/٢.

(٢) روضة الناظر لابن قدامة ١٩١.

(٣) نقل ذلك الشوكاني - في الارشاد ٣٥٢.

يجرّيان مجرّى الأصل للاستدلال بالنصوص... الخ<sup>(١)</sup>.

والغُرُور الرازي في هذا يعيد للبحث اللغوي عند الاصوليين بعض اعتباره الذي جنى عليه تخفيف الغزالي.

وفي القرن الثامن نجد اصولياً مثل اي اسحاق الشاطئي (٧٩٠ هـ) يظهر على الناس بكتاب يعتبر بداعاً في اصول الفقه هو كتاب (الموافقات) فيذهب شوطاً بعيداً في تقرير المسألة والاحتجاج لها، يقول:

«فَإِنْ كَانَ ثُمَّ عِلْمًا لَا يَحْصُلُ الاجتِهادُ فِي الشَّرِيعَةِ إِلَّا بِالاجتِهادِ فِيهِ، فَهُوَ بِلَا بُدْ مُضطَرٌ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ إِذَا فَرَضْتَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَادَةِ الْوَصْلُ إِلَى دَرْجَةِ الاجتِهادِ دُونَهُ، فَلَا بُدْ مِنْ تَحْصِيلِهِ عَلَى تَقْيَاهٍ... وَالْأَقْرَبُ فِي الْعِلُومِ أَنْ يَكُونَ هَكُذا عِلْمًا لِلْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ» ثُمَّ يَعْلَلُ ذَلِكَ بِـ«أَنَّ الشَّرِيعَةَ عَرَبِيَّةً، وَإِذَا كَانَتْ عَرَبِيَّةً فَلَا يَفْهَمُهَا حَقُّ الْفَهْمِ إِلَّا مِنْ فَهْمِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ حَقُّ الْفَهْمِ، لَأَنَّهَا سِيَانٌ فِي النِّمَطِ، مَا عَدَ وَجْهَ الْاعْجَازِ، فَإِذَا فَرَضْنَا مُبْتَدِئًا فِي فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ مُبْتَدِئٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ مُتوسِطًا فَهُوَ مُتوسِطٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، وَالْمُتَوَسِطُ لَمْ يَبْلُغْ دَرْجَةَ النِّهَايَةِ، فَإِذَا اتَّهَى إِلَى دَرْجَةِ الْغَايَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَانَ كَذَلِكَ فِي الشَّرِيعَةِ، فَكَانَ فَهْمُهُ فِيهَا حِجَّةً، كَمَا كَانَ فَهْمُ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْفَصَاحَاءِ الَّذِينَ فَهْمُوا الْقُرْآنَ حِجَّةً، فَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ شَأْوَهُمْ فَقَدْ نَقَصَهُ مِنْ فَهْمِ الشَّرِيعَةِ بِمَقْدَارِ التَّقْصِيرِ عَنْهُمْ، وَكُلُّ مَنْ قَصُّرَ فَهْمَهُ لَمْ يَعُدْ حِجَّةً، وَلَا كَانَ قَوْلُهُ مَقْبُولاً، فَلَا بُدْ مِنْ أَنْ يَبْلُغْ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَبْلَغُ الْأَمَّةِ فِيهَا: كَالْخَلِيلِ، وَسِيبُوِيِّهِ، وَالْأَخْفَشِ، وَالْجَرْمِيِّ، وَالْمَازْنِيِّ، وَمِنْ سَوَاهُمْ<sup>(٢)</sup>».

ثُمَّ لَا يَتَرَكُ الشَّاطَئِيُّ مَوْضِيَّهُ دُونَ أَنْ يَرْدُ عَلَى هُؤُلَاءِ الَّذِينَ فَهْمُوا مِنْ تَخْفِيفِ الغُرُورِ عدمَ اشتراطِ الاجتِهادِ فِي الْلُّغَةِ وَالنَّحُوِّ، فَيَقُولُ: أَنَّ اشتراطَ الغُرُورِ: «الْقَدْرُ الَّذِي يَفْهَمُ بِهِ خَطَابُ الْعَرَبِ وَعَادَتْهُمْ فِي الْاسْتِهْلَاكِ إِلَى حَدٍ يَبْيَزُ بَيْنَ صَرِيحِ الْكَلَامِ وَظَاهِرِهِ وَعِجْمَلِهِ، وَحَقِيقَتِهِ وَمَجازِهِ، وَعَامِهِ وَخَاصِّهِ -

(١) انظر المزهر للسيوطى نقلًا عن المحصل ١١٨/١ وانظر اقوال الرازي والرد عليه في المزهر ١١٥/١ - ١٢٠ وارشاد الفحول للشوکانى ١٥ - ١٦ وفي مذامن المتهمن للشيخ محمد بن يوسف الريبي الحلى الورقة ٣٩ من خطوطه مكتبة كاشف النطاء برقم ٣٧٧.

(٢) المواقفات ١١٥/٩.

إلى آخر ما اشترط الفزالي - هذا القدر لا يحصل إلا من بلغ في اللغة العربية درجة الاجتهاد » وأما قوله: « انه لا يشترط ان يبلغ مبلغ الخليل والمبرد، وإن يعلم جميع اللغة ويتعمق في النحو » فهذا - عند الشاطبي - لا يتنافي مع اشتراط الاجتهاد، لأن الذي نفي اللزوم فيه: من العلم بجميع اللغة والتعمق بالنحو، ليس هو المقصود بالاشتراط إذ المقصود بالاشتراط هو تحرير المجتهد فهمه بحيث يضاهي العربي في فهمه للخطاب وليس من شرط العربي أن يعرف جميع اللغة ويتعمق بالنحو، وكذلك المجتهد في العربية، وكذا المجتهد في الشريعة<sup>(١)</sup>.

وخلالمة ما انتهينا اليه من هذا البحث ان القواعد التي توصل إليها الأصوليون في فهمهم لمداريل الالفاظ والصيغ والتركيب العربية فيها نسميه بـ(نحو الأصوليين) كانت باجتهادِ منهم مبني على استقرائهم للكلام العربي الفصيح ومعرفتهم التامة بأوجه دلالاته المختلفة سواء في دلالة الميئات المفردة كالفعال والصفات، أم الميئات المركبة كالجمل الخبرية والأنشائية، وما تدل عليه الجملة، لا في محل النطق، من بحوث اطلقوا عليها اسم (المفاهيم) كمفهوم الشرط، والوصف، والمحصر، والنهاية وامثلها، ثم في الدلالة السياقية للنص بجملته من اشارة، وعبارة، واقتضاء، وتنبيه وغير ذلك من بحوث لم يسبقهم إليها ذوو الاختصاص من اللغويين.

قال في شرح التحرير وهي: « احكام كلية لغوية استخرجها أهل هذا العلم - اي الأصول - من اللغة العربية باستقرائهم ايها افرادا وتركيبيا لاقسام من العربية جعلوها مادة له، وإن كانت هذه الاحكام في نفس الامر ليست مدونة قبله<sup>(٢)</sup> ».

صحيح ان بعض بحوثهم في اللغة والنحو لا تكون مادة لعلم الأصول، لعدم توقف عملية الاستنباط عليها، ولكنها كانت بحوثاً لغوية في غاية من الدقة، وقد سبقوها فيها جهود اخوانهم اللغويين دقة ملاحظة، وشمول

(١) المواقف ١١٦/٤ - ١١٧ .

(٢) التقرير والتعبير ٦٥/١ - ٦٦ .

عرض، ونحو نتائج، أمثال آراء ابن حزم الظاهري في اسباب نو اللغة وتطورها واسباب ضعفها، وأشارته المبكرة الى العلاقة بين ما نسميه اليوم بـ(اللغات السامية) - السريانية والعبرانية والعربية - واعتباره هذه الثلاثة «لغة واحدة في الاصل وقد تبدلت بتبدل مساكن اهلها فحدث فيها جرش - أي احتكاك - كالذى يحدث من الاندلسي اذا رام نفمة اهل القيروان» وان اختلافها لم يكن اكثرا من اختلاف اللهجة بين اهل قرطبة واهل فحص البلوط، الى آخر ما استدل عليه من ذلك<sup>(١)</sup>.. وهو رأي لم يكن معروفا عند اللغويين العرب، بل ولا عند غيرهم قبل البحوث اللغوية «المقارنة» في القرن التاسع عشر. اللهم الا ما اشار اليه الخليل من ان الكنعانيين «كانوا يتكلمون بلغة تضارع العربية»<sup>(٢)</sup>.

وامثال بحوث القاضي عضد الدين البيجي والحسين على شرحه كالمحقق البرجاني وسعد الدين التفتازاني، في الوضع اللغوي وتقسيمه الوضع والموضوع له الى العام والخاص، وتحديد هم من بين ذلك وضع المعروف ووضع المنيات والنسب<sup>(٣)</sup>. ثم تعقيب الاصوليين من الامامية والزيدية في كل من النجف واليمن على تقسيمات الوضع هذه وما تنتج عنها من بحوث (المعنى الحرفي) ووضع المنيات والمركبات.

ثم بحوث المدرسة الاصولية في النجف عن دلالة الفعل، وانكارها على التحويين دلالته عندهم على الزمن، لا بعادته ولا بهيئته، واذا دل على الزمن المعين فاما يدل بالاستعمال وبالقرائن المختلفة، لا بالوضع اللغوي والصيغ الخاصة.

ثم بحثهم في اصل الاشتاق، وانكارهم على البصريين والковفيين معا ان يكون المصدر او الفعل اصل المشتقات، وذهبوا الى ان المادة اللغوية السارية بين كل المشتقات هي الاصيل، وان كل مشتق، بما له من هيئة خاصة، فرع قائم بذاته، لا يمكن ان يكون اصلا ولا فرعا لمشتق آخر،

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ٣١/١ - ٣٢.

(٢) كتاب المعين مادة (كتاب) ٢٣٢/١ تحقيق الدكتور عبد الله درويش.

(٣) شرح المتصدر ١٨٥/١ - ١٨٩.

وهذا ما تبيهت له بعض البحوث اللغوية الحديثة واعتبرته فيها جديداً<sup>(١)</sup> للاشتقاق.

ومثل هذه البحوث كثيرة ما يأتي في صلب الرسالة ونرجو أن نضيف  
بدراستنا له شيئاً قد يفيد منه الدرس النحوي المعاصر.

---

(١) انظر الدكتور قام حسان اللغة العربية معناها ومبناها من ١٦٩ - ١٦٦ . وقد انكر عبد الله أمين قبله رأي الكوفيين والبصرىين بما في اصالة المصدر والنصل الا انه اعتبر ان اصل المشتقات هي اسماء المانى واسمهاء الاعيان والاصوات وغيرها من الاسماء الثنائية والثلاثية التي اشترت منها اللغة كلها من ١٤ و من ١٥٩ وما بعدها من الاشتتقاق.



## الفصل الأول

# أَقْسَامُ الْكَلْمَةِ

تقسيم الكلمة عند النحوين - تقسيمها عند قدماء  
الاصوليين - تقسيم الاصوليين المحدثين: معنى  
الاسم .. معنى المحرف .. معنى الفعل .. لماذا كانت  
الاقسام ثلاثة ..؟

أ - المائز بين المشتقات الاسمية والفعلية.

ب - الاسماء المبهمة.

تعقيب على نتائج التقسيم عند الاصوليين .. التقييم  
المقترح حسب الأسس التي وضعها الاصوليين للتغاير  
بين الاقسام.



## تقسيم الكلمة عند النحوين

النحوين، من اقدم عصورهم، قسموا الكلمة ثلاثة اقسام: «اسم، فعل، وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل<sup>(١)</sup>» ولم يشد أحداً منهم، عن هذا التقسيم، الا ما ذكره ابو حيان عن ابي جعفر احمد بن صابير، من انه زاد قسما رابعا سماه: (الخالفة) وهو اسم الفعل<sup>(٢)</sup>، ولم يوافقه احد منهم في ذلك الا بعض الدارسين المحدثين<sup>(٣)</sup>.

وكانوا في تقسيمهم الثلاثي هذا يرجعون الى:

- ١ - «الاستقراء التام - هند بعضهم او الناقص عند البعض الآخر - من ائمة العربية، كأبي عمرو، والخليل وسيبوه ومن بعدهم<sup>(٤)</sup>».
- ٢ - الاثر النسوب الى «امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله عليه، اعني قوله: الكلام اسم وفعل وحرف الخ<sup>(٥)</sup>» وقد استدل به كل من الزجاجي والسيوطى<sup>(٦)</sup>.
- ٣ - ادلة عقلية على هذه القسمة المعاصرة، اشار الى بعضها الزجاجي في

(١) الكتاب .٢/١

(٢) حاشية نعمة الله الجزائري على الموارد الفيامية من ٦ والاشباء والنظائر النحوية ٢/٣ والسبان على الاشموني .٢/١

(٣) الدكتور ثامن اللنة العربية معناها ومبناها ٨٩ و ١١٣ .

(٤) الاشباء والنظائر ٢/٢ وحاشية المدوى على شذور الذهب .٢١/١

(٥) الاضاح ٤٢ - ٤٣ .

(٦) الاشباء والنظائر .٢/٢

الايضاح والكمال الانباري في اسرار العربية، والسيوطى في الاشباء  
والنظائر النحوية وغيرهم.

والذى يهمنا التعرض له هنا هو هذه الادلة، لكشف وجة نظر  
النحوين في حصر اقسام الكلمة بهذه الثلاثة، لنخلص من ذلك الى وجة  
نظر الاصوليين في هذه القسمة.

وقد كان استدلالهم العقلى على هذه القسمة الحاصرة - على اختلاف  
عباراتهم - تنظر الى الكلمة المفردة من وجهتين مختلفتين:

١ - من وجة نظر تأليفية لفظية، اي من ناحية صلاحية وقوع المفرد  
(ركنا) في تأليف الجملة، فما كان صالحًا لأن يقع في الجملة مسندًا  
ومسندًا اليه، فهو: الاسم، مثل (زيد) و(قائم)، وما لا يصلح الا ان  
يكون مسندًا فقط فهو: الفعل مثل (قام)، وما لا يصلح للوقوع مسندًا  
ولا مسندًا اليه فهو الحرف مثل (من) و(عن) وغيرها. ومن هذا الباب  
ما نقله السيوطي عن ابن معط (-٦٢٨هـ) من «ان المنطوق به اما  
ان يدل على معنى يصح الاخبار عنه وبه، وهو الاسم، واما ان يصح  
الاخبار به لا عنه وهو الفعل، واما الا يصح الاخبار عنه ولا به وهو  
الحرف<sup>(١)</sup> » ومثل ذلك ذكر الانباري<sup>(٢)</sup>.

وعلى وجة النظر هذه جاءت تعريفات بعض النحوين للاسم بأنه: (ما  
جاز ان يخبر عنه) وهو المنسوب للاخفش الاوسط<sup>(٣)</sup> والجرجاني<sup>(٤)</sup>، وتعريف  
الفعل بـ(ما اسند الى غيره ولم يسند غيره اليه) وهو المنسوب لابي علي<sup>(٥)</sup>.

وبعض النحوين يرد هذا الدليل، بأن القسمة فيه غير حاصرة، اذ ان  
هناك قسما رابعا هو (ان يخبر عنه لا به) وسواء وجد هذا القسم ام لم  
يوجد، فان مجرد احتاله مثل بالمحصار القسمة<sup>(٦)</sup> على ان بعضهم مثل لوجود

(١) الاشباء والنظائر .٣/٢

(٢) اسرار العربية .٤

(٣) الايضاح .٤٩

(٤) مسائل خلافية .٥١

(٥) نفسه .٦٨

(٦) انظر رأي ابن ابياز، ورأي ابن هشام في الاشباء .٣/٢

هذا القسم بضمائر الرفع المتصلة<sup>(١)</sup>.

٢ - اما وجهة النظر النحوية الاخرى، فهي وجهة نظر معنوية، اي ان القسمة الثلاثية تبني على اساس التايز في (دلالة) اقسام الكلمة على المعاني التي وضعت لها، بغض النظر عن صلاحيتها للتأليف، وعلى هذا الاساس يجري ما ذكره ابن الحاجب (-٦٤٦هـ) في كافيته من ان الكلمة «اما ان تدل على معنى في نفسها، او لا الثاني: الحرف، وال الاول: اما ان يقترن بأحد الأزمنة الثلاثة، اولاً، الثاني: الاسم، وال الاول: الفعل» وقد علق الرضي (٦٨٦هـ) على ذلك بأن: «هذه القسمة دائرة بين النفي والاثبات، فتكون حاصرة، اي لا يمكن الزيادة فيها ولا النقصان، فتبين بدليل الحصر حد كل واحد من الاقسام، لأنه ذكر فيه جنس كل واحد وفصله<sup>(٢)</sup>».

واكثر النحوين بنوا تقسيمهم وتعريفهم للاقسام على وجهة النظر هذه.

فالاسم: «كلمة دلت على معنى في نفسها من غير اقتران بزمان محصل» وهو تعريف السيرافي<sup>(٣)</sup>. و«ال فعل: ما دل على معنى وزمان، وذلك الزمان اما ماضي، واما حاضر واما مستقبل<sup>(٤)</sup>» و«الحرف: ما دل على معنى في غيره، نحو من والى وثم<sup>(٥)</sup>».

هذا هو تقسيم الكلمة عند النحوين وهذه اشهر تعريفاتهم لها، فلننظر وجهة نظر الاصوليين في ذلك:

#### ال التقسيم عند قدماء الاصوليين

وقد سار قدماء الاصوليين على هذا النهج من تقسيم الكلمة وتعريف اقسامها. يقول الغزالى (٥٠٥هـ): «وحدة - يعني الاسم - : ما يشعر بسمى من غير اشارة الى زمن محصل، والفعل يخالف الاسم في خاصيته،

(١) الاشباء ج ٥/٢

(٢) شرح الكافية للرضي ٧/١ وانظر كذلك ابن هشام في شرح شدور الذهب ٢٢/١ والاشمولي ٢١/١.

(٣) ابن بعيسى ٢٢/١

(٤) اصول ابن السراج ٤١/١

(٥) الزجاجي في الایضاح ٥٤

وهي: صيغ دالة على احداث مشعرة بزمان منقسم انقسام الزمان من ماضي، وحاضر، ومستقبل، وأما الحرف - فهو - الذي جاء لمعنى تنعدم خاصية الاسم والفعل فيه، ويظهر المعنى في غيره<sup>(١)</sup>.

وقد تأثر قدماء الاصوليين، في حصرهم للكلمة بهذه الاقسام الثلاثة، بوجهي النظر النحويتين اللتين اشرتُ اليهما سابقاً:

أ - فتجد الامدي (٦٣١هـ) في الاحكام يقسم المفرد بطريقة لا تختلف كثيراً عن وجهة النظر التالية السابقة، فيقول: المفرد «اما ان يصح جعله احد جزئي القضية الخبرية، التي هي ذات جزئين فقط او لا يصح، فان كان الاول فاما ان يصح تركب القضية الخبرية من جنسه، او لا يصح، فان كان الاول فهو الاسم، وان كان الثاني فهو الفعل، وأما قسم الاول فهو الحرف<sup>(٢)</sup>.

الا ان الذي يؤخذ عليه، انه حين اراد ان يعرف الاقسام لم يبن تعريفاته لها على طريقة في تقسيمتها، كما فعل الفريق الاول من النحوين، اي انه لم يجعل (الاسناد) وعدمه اساس القايز بين المحدود، بل جعل دلالة كل من هذه الاقسام على معناه (فصلاً) مائزاً بين الاقسام، واستعار تعريفات الفريق الثاني من النحوين فقال عن الاسم هو: «ما دل على معنى في نفسه ولا يلزم منه الزمان الخارج عن معناه لبنيته<sup>(٣)</sup>» و«ال فعل: ما دل على حدث مقترب بزمان محصل<sup>(٤)</sup>» و«الحرف: ما دل على معنى في غيره<sup>(٥)</sup>».

ب -اما العضد الایجبي (-٧٥٦هـ) في شرحه على مختصر ابن الحاجب، والاسنوي (-٧٧٢هـ) والسبكي (-٧٥٦هـ) في شرحهما على منهاج البيضاوي، فقد سلكوا طريقة ابن الحاجب في كافيته، اي الطريقة

(١) المنقول من تطبيقات اصول ٧٩ - ٨٠.

(٢) الاحكام في اصول الاحكام ١٧/١ - ١٨.

(٣) الاحكام في اصول الاحكام ١٨/١.

(٤) نفسه ٥٦/١.

(٥) نفسه ٥٧/١.

التي كان التأييز فيها على اساس الدلالة، لا الاسناد، فقالوا - والنص للعهد - : «اللفظ المفرد ينقسم الى اسم و فعل و حرف، ووجه الحصر مشهور، وهو انه اما ان يستقل بالمعنى او لا، الثاني: الحرف، والاول: اما ان يدل بهيئته على احد الازمنة الثلاثة او لا، والثاني: الاسم، والاول: الفعل، وقد علم بذلك حد كل واحد منها، للاحاطة بال المشترك وهو الجنس، وبما به يمتاز كل عن الآخر وهو الفصل<sup>(١)</sup>».

والجديد في تعریفات هؤلاء انهم اضافوا قيدا جديدا للدلالة الفعل على الازمنة - الثلاثة - ، لم يذکر النحویون، وهو (قيد المیئة) فقالوا: الفعل ما دل بهيئته على احد الازمنة الثلاثة، وقد علق التفتازانی (٧٩١ھ) في حاشیته على شرح المختصر بان: «هذا القید مراد في تعریف النحاة، وان لم يصرحوا به، احترازا عما يدل على الزمان بجوهره كالامس والغد<sup>(٢)</sup>».

وكلام السعد هذا وارد لأن سببويه كان يقول: «واما الفعل فالمثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء، وبنیت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع<sup>(٣)</sup>»، وأحداث الاسماء هي المصادر والممثلة المبنية منها هي الصيغ المشتقة منها.

وعلى اي حال لم يأت قدماء الاصوليين بمجديد عما سبق للنحویين ان وضعوه من اسن في التمييز بين اقسام الكلمة وفي تحديد كلٍ من اقسامها.

### تقسیم الاصولیین المحدثین

اما المدرسة الاصولیة الحدیثیة في البیجف، فهي وان قسمت الكلمة الى اقسامها الثلاثة المعروفة، يختلف تکییفها لهذه القسمة، وتحدیدها للاقسام

(١) شرح المختصر ١٢٠/١ وانظر شرحی الاسنوي والسبکی ١٣٢/١ - ١٣٣ مع ملاحظة ان الناطقة يشترطون للتعریف بالحد التام ان يذكر جنس المعرف وفصله، ويقصدون (بالجنس) المفهوم الذي ينطبق عليه وعلى غيره وبما (الفصل) المفهوم الذي يميزه عن غيره، تعریف الانسان بانه: (حيوان ناطق) تكون كلمة (حيوان) جنسا لانها تشمل الانسان وغيره، وكلمة (ناطق) فصلا لأنها تميزه عن سائر الحیوانات.

(٢) حاشیة السعد على شرح مختصر ابن الحاجب للعهد ١٢٠/١ .  
(٣) الكتاب ٢/١ .

بطبيعته عن نجح النحوين وقدماء الاصوليين، وذلك لتوسيع نظرتهم الى (دلالة) الكلمات على معانيها، من حيث الوضع والموضع له، كما يأتي تفصيله في مواضعه من الرسالة، ولكنني اشير هنا الى بعض الاسباب التي جعلت نظرتهم لتصنيف المفردات وتمايزها مختلفة عن نظرية النحوين ومن تبعهم من الاصوليين واهما:

- ١ - انهم لا يقرؤن دلالة الفعل على الزمان، لا بادته ولا بهيئته - كما سيأتي - لذلك لم يجعلوا الاقتران الزمني مائزاً بين الاسم والفعل.
- ٢ - وانهم حين حللوا اوضاع المفردات اللغوية، من حيث دلالتها على معانيها - وهو اساس التمايز عندهم - وجدوها مصنفةً في فئتين:
  - أ - فئة المعاني الاسمية، اي التي يمكن ادراكتها بصورة مستقلة عن الجملة، وأدخلوا في هذه الفئة الاسماء ومواد الافعال، اي اصول اشتقاقها.
  - ب - فئة المعاني الحرفية، وهي التي لا يمكن ادراكتها بصورة مستقلة عن الجملة، وانما هي (روابط) لا يتم تأليف الجملة بدونها. وفي هذه الفئة ادخلوا حروف المعاني وهيئات الافعال، وهيئات الجمل، وعلامات الاعراب، وبعض الضمائر واللواحق التي تؤدي معنى غير مستقل عنها تتعلق به.

ومقتضى هذا التصنيف ان يكون التقسيم عندهم ثنائياً - اي اسم وحرف - الا ان طبيعة الفعل واساس تكوينه من (مادة) تلحقه بالاسماء و(هيئات) تلحقه بالحروف جعلهم يبذلون جهداً ملحوظاً في جعله قسماً مميزاً عن الاسم والحرف كما سنشير اليه قريباً.

ولا يوضح فكرتهم عن تحليل المفردات وتصنيفها، نأخذ جلة مثل: (قدم محمد من البصرة) وتتعرف معاني مفرداتها، للاستعارة بها على ما يريدون الاصوليون من هذا التصنيف.

وسنلاحظ في هذه الجملة ما يلي:

## - معنى الاسم

ان كلمة (محمد) او كلمة (البصرة) تتحفظ بدلولها وصورتها الذهنية سواء كانت جزءاً من هذه الجملة ام لم تكن، اي انها كلما خطرت في الذهن خطر معناها ومسماها الذي وضع لها، فهي اذن حاكية عن هذا المسمى حكاية المرأة عن الصورة المرسمة فيها. من اجل ذلك يطلق الاصوليون على المعاني الاسمية مصطلح (المعاني الاخطارية)، «والمعنى الاسمي» - كما يقول العراقي - عبارة عن الصورة التي تحضر في الذهن، ويكون لها مطابق في الخارج، ولو فرضاً، مثل مفهوم (العدم)... وهذه الصورة هي العبر عنها بالمعاني الاخطارية، فمعنى اللفظ هو نفس تلك الصورة، واما مطابقتها فليس هو معنى اللفظ<sup>(١)</sup> لذلك يرمي تعريفهم الاسم بأنه: (ما دل على معنى في نفسه) او (ما انبأ عن المسمى) الى ان المعنى الاسمي له استقلال في الذهن، وان (الاسم) يحكي وينبئ عن هذا المعنى المستقل ذهناً، ولا فرق بين ان يكون هذا المعنى من الذوات كزيد والبصرة، ام من المعاني كالقيام والقعود وامثالها، فكل منها موجود في نفسه.

## ٢ - معنى الحرف

اما كلمة (من) التي نفترض ان معناها في جملة (قدم محمد من البصرة) هو (الابتداء) اي النسبة الابتدائية بين القدوم والبصرة، فانها، لو فصلت عن جلتها لما كانت دالة على هذا المعنى قطعاً، اي انه ليس لها صورة في اذهاننا يمكن ان (تحكى) كلمة (من) عنها، وان كان وجودها في داخل الجملة شرطاً اساسياً لفهم معنى الجملة، لانها هي التي ربطت القدوم بالبصرة، فمعنى (من) اذن موجود لكن بوجود طرف النسبة: القدوم والبصرة، ولذلك يطلقون على المعنى الحرف اسم (الوجود الرابط).

وتعريف الحرف على هذا الاساس بأنه: (ما دل على معنى في غيره) تعریف سديد، الا ان كثيراً منهم يميل الى تعريفه بأنه (ما اوجد معنى في

(١) تقريرات الشيخ ضياء العراقي (بدائع الانفكار) ٤٢/١.

غيره)، اي ان نستبدل الكلمة (دلّ) بكلمة (أوجَدَ) بمحجة: «ان الدلالة تستدعي ثبوت المدلول وتقرره، والمفروض انه ليس للمعنى المحرفي تقرّر وثبوت<sup>(١)</sup>».

وخلص من ذلك الى ان المعنى الاسمي هو: كل معنى يمكن تصوره وادراكه مستقلاً، دون انتظار ربطه بكلمة اخرى، ويقابله المعنى المحرفي وهو: كل معنى لا يمكن تصوره او وجوده الذهني الا في سياق جملة او ضمن كلمة اخرى.

### ٣ - معنى الفعل

اما الفعل فاننا نلاحظ ان الكلمة (قدِمَ) في جملتنا: (قدم محمد من البصرة) تدل على ما يحصل باذهاننا من معنى الكلمة (القدوم) - وهو معنى يمكن ادراكه بصورة مستقلة - ومعنى ذلك ان الفعل يدل على ما يدل عليه الاسم، الا أن دلالته ليست مقصورة على ذلك، لأنه لو كانت الكلمة (قدم) تدل على معنى القدوم فقط، لصح وضعها في مكانها ولساغ لنا ان نقول: (القدوم محمد...) بدلاً من (قدم محمد...). ولكن الجملة تكون غير مترابطة، وهي بحاجة الى عملية (شدّ) لجزئيها: القدوم.. ومحمد. من اجل ذلك اقتضى الوضع اللغوي ان نشتق من مادة القدوم (هيئَة) بصيغة (فَعِلَّ) تسهل لنا عملية ربط القدوم بمحمد، او نسبته اليه.

فيهيئة (قدم) اذن تدل على (نسبة) تحقق القدوم من محمد، كما ان الكلمة (من) تدل على (نسبة) ابتداء القدوم من البصرة، وخلص من ذلك الى ان مدلول (هيئَة الفعل) هو نفس مدلول (الحرف) بمعنى ان كلاً منها معنى نسيبي، لا يمكن تصوره في الذهن بصورة مستقلة عن النسوب والنسبوب اليه، فاذا تذكرنا ما لاحظناه من ان مدلول (مادة) الفعل هو نفس مدلول (الاسم) ظهر لنا: ان معنى الفعل مركب من معنى الاسم ومعنى الحرف لأنه يدل باداته على معنى (القدوم) وبصيغته على نسبة ذلك المعنى الى فاعلٍ ما.

---

(١) تقريرات الثاني (فوائد الاصول) ٢٢١.

## لماذا كانت الاقسام ثلاثة؟

من هنا نشأ سؤال بعض الاصوليين عن تثليث القسمة. بمعنى انه اذا كان الفعل مركبا من الاسم في (مادته) والمحرف في (صيغته) فلماذا يعتبر قسما ثالثا من اقسام الكلمة؟ وما هو المائز بينه وبين قسيمه؟

أ - فان كان المائز بين الفعل وبين قسيمه أنّ له وضعين: وضعاً لمادته، ووضعاً لصيغته، والاسماء والمحروف موضوعة بوضع واحد لموادها وصيغها، فان هذا التأييز غير كاف، لأنّ كثيراً من الاسماء كذلك، فالمصادر، واسماء الفاعلين والمفعولين وامثلها من الاسماء المشتقة، موضوعة بوضعين ايضاً، لكل من المادة والصيغة، مع انها من قسم الاسماء.

ب - وان كان المائز بينه وبين قسيمه هو: اشتغال الفعل - مع المعنى الاسمي المستقل بالمفهومية - على معنى حرفي غير مستقل بالمفهومية، فان قسماً من الاسماء كذلك، فالمسميات: كالضئائر، واسماء الاشارة، والاستفهام، والموصول، واسماء الافعال وغيرها مشتملة ايضاً على المعاني الحرافية لعدم استقلالها بمعانيها خارج نطاق الجملة<sup>(١)</sup>.

والناثني صاحب هذا السؤال هو الذي اجاب عنه، وان كانت الاجابات الاخرى موجودة ضمن البحوث الموسعة - عند غيره من الاصوليين - في وضع المشتقات، ودلالة هيئتها المختلفة فيها يأتي الحديث عنه مفصلاً، ولكنني سأشير هنا الى ما يتعلّق بالتمييز بين اقسام الكلمة عند الناثني.

### أ - المائز بين المشتقات الفعلية والاسمية

فيما يتعلّق بالتمييز بين الافعال والاسماء المشتركة بتعدد الوضع فيها، لا بد من الاشارة الى اصل الاستدلال عند الاصوليين - وان كان التفصيل فيه سيأتي في محله - وذلك لمعرفة دلالة ما يشتق منه من الافعال والاسماء.

(١) تقريرات الناثني (اجود التقريرات) ٢٢/١.

وأصل الاستدراك عند الاصوليين المتأخرین هو المادة (الخام) اي الحروف الاصول، او المحدث الساذج العاري عن كل صيغة تضییف اليه خصوصية ما، فالضاد، والراء، والباء، لا يمكن التلفظ بها الا ضمن صيغة (ضرب) او (ضارب) او (مضروب) او غيرها، كذلك ليس لهذه المادة بذاتها معنى متحصل (بالفعل) وانما هو (معنى بالقوة) أي أنه معنى قابل للفعلية والتحصل بعرض احدى هذه الصيغ عليه، فيؤدي بصيغة (ضارب) معنى لا يمكن أن يؤدي بصيغة (مضروب)، نشير (مادة) الخشب أو الحديد التي يمكن أن تكون كرسيّاً، أو شباكاً، أو صندوقاً، بعرض (الصور) المختلفة عليها، ولا يمكن أن يؤدي الكرسي - بادته وصورته - ما يراد من الشباك أو الصندوق لبيان وظيفته كل منها.

من هنا رفض الاصوليون ما قيل من اصالة المصدر او الفعل، لأن كلا منها له مادة وصيغة يؤدي بها معنى بيان المعنى الماحصل من مادة الآخر وصيغته، فلا يعقل ان يكون احدهما مبدأ استدراك الآخر.

فمصدر الاستدراك اذن هو (المادة) العارية عن كل صيغة، واذا كانت المادة (ضربي) هي مصدر الاستدراك، فلنعد الى تلك المادة لنجد من سبکها بتلک الصيغ نوعين متاظرين من المشتقات:

١ - نوعاً يؤلف مع المادة معنى افرادياً متحصلاً في الذهن بصورة مستقلة، اي من دون حاجة لتركيبه مع شيء آخر بواسطة (النسبة التامة) وهذا النوع يشمل: المصادر، واسماء الفاعلين والمفعولين وامثالها من المشتقات الاسمية على اختلاف معانيها، من اجل ذلك يكون التلفظ بصيغة (ضارب) او (مضروب) او (مضرب) موجباً لظهور معناها في الذهن. ويصح ان يقع كل من هذه الالفاظ، ضمن التأليف، (مسند) و(مسنداً اليه) وقابلًا للحركات الاعرابية المختلفة، لتقبل هذه الالفاظ المعاني النحوية المقتضية للاعراب.

٢ - نوعاً آخر يؤلف مع المادة معنى تركيبياً غير مستقل بالمفهومية الا من جهة تركبته واسناده، اي من جهة نسبة مادته الى فاعلي ما، وهذا

النوع يشمل صيغ الافعال من الماضي والمستقبل والأمر، وذلك لأننا اذا حلّلنا الفعل (ضرَبَ) - مثلاً - الى جزئيه - المادة والصيغة - فسنجد كلاً منها غير مستقل بمفهومه، فمادتها (ضرَبَ) ليس لها بذاتها معنى متحصل - كما قلنا - وانما هو معنى قابل للتحصل بمعرض الصيغ عليه، وصيغتها (فَعَلَ) بذاتها لا تدل الا على النسبة، والنسبة معنى حرفياً غير متحصل ايضاً، فكلاً جزئي الفعل اذن ليس له استقلال بالمفهومية.

ومع ذلك يبقى للفعل حظ من الاستقلال، وذلك عند عروض الصيغة على المادة القابلة للتحصل، فإذا كانت صيغته لا تدل الا على النسبة والاسناد للفاعل، كان الفعل مستقلاً لكن من جهة الاسناد فقط، ولذلك فهو لا يقع ضمن التأليف، الا (مسندًا) فقط.

وبهذا العرض الموجز لنظرية النائي نصل الى ان الفعل - عنده - حقيقة ثالثة متوسطة بين حقيقة الاسم والحرف.  
فقوم حقيقة الاسم: انه مستقل بالمفهومية تماماً، ولذا يقع مسندًا ومسندًا اليه.

وقوم حقيقة الحرف: انه غير مستقل اصلاً، ولذا لا يقع مسندًا ولا مسندًا اليه.

وقوم حقيقة الفعل: انه مستقل بالمفهومية لكن من جهة الاسناد فقط، ولذا لا يقع الا مسندًا فقط<sup>(١)</sup>.

## ب - الاسماء المبهمة

أما ما أثاره النائي من ان الاسماء المبهمة مشتملة على المعاني الحرفية، وتساؤله عن المائز بينها وبين الافعال المشتملة ايضاً على المعاني الحرفية، فقد اجاب عنه: « بأن الافعال تحضر معاني مستقلة بلحاظ حركتها وخروجها عن قابلية الاستقلال الى الفعلية من جهة عروض الهيئة عليها ، بخلاف الاسماء

(١) ملخصة بتصرف عن تقريرات بحث النائي في كل من (اجود التقريرات للسيد الموقى ٢٢/١ - ٢٦ وفوائد الاصول للكاظمي ٢٢/١ - ٢٤ ومتني الاصول للبعزدي ٨٨/١).

التي أُشِّرِّبُ فيها معانٍ المحرَوف، كاسماء الاشارة، واسماء الافعال، لأنها غير مشتملة على مادة وهيئه موضوعتين بوضعين حق تخرج المادة الى الفعلية بعرض الهيئة عليها<sup>(١)</sup>.

وطبيعي ان المقصود بهذه الاجابة هو: التمييز بين المبهات والافعال، وهي صالحة لذلك، ولكنها لا تصلح لبيان حقيقة المبهات من جهة المائز بينها وبين المحرَوف، وبينها وبين الاسماء الخرى، لذلك فلا بد من الاستعانة باقوال الاصوليين الآخرين.

وهناك رأيان في الاسماء المبهمة، وما يلحق بها من اسماء الافعال والاصوات، وكل من الرأيين يربطها بالمعانٍ الحرافية غير المستقلة.

١ - فالذى يذهب الى ان المحرَوف معانيها (معانٍ ايجادية) اي انها لا (تعبر) كاسماء، عن صور موجودة في الذهن قبل استعمالها في جملة ما، وانما استعمالها في الجملة هو الذي يوجد معناها الرابط بين المفردات - كما سيأتي بيانه - يرى ان الاسماء المبهمة كذلك: «فإن (هذا) وضفت لاحداث الاشارة الى الشيء... وما مثله الا كمثل تحريك الاصبع او العين للإشارة.. وقس على ذلك الحال في الضمائر والموصولات، فإن (انت) وضفت (آلة) لاحداث الخطاب، و(من) و(ما) آلة تعين الشيء من حيث الصلة وهكذا» .. «والفرق بين (صه) و(سكت): ان الاول (آلة) احداث نفس المفهوم المعهود، والثاني آلة (حكايتها)<sup>(٢)</sup>».

فالمبهات اذن مغایرة في معانيها لمعانٍ الاسماء، ذلك لأن المعانٍ الاسمية كلفظ (الاشارة) و(الخطاب) و(السكت) لها صور مستقلة في الذهن تحكي عنها هذه الكلمات، سواء كانت مستعملة في جملة ام لا - اما معانٍ كلمة (هذا) و(انت) و(صه) فليس لها صور ذهنية مستقلة يمكن ان تحكي عنها هذه الكلمات، وانما يحدث معنى هذا، ومعنى انت، ومعنى صه عند استعمالها في الجملة فقط.

(١) الثاني (اجود التقريرات) ٢٥/١.

(٢) التبريزى في المتنقات ١٢.

٢ - اما الذي يذهب الى ان معانى الحروف (معانى اخطارية) كالاسماء ، اي انه كما يكون للفظ (زيد) ولفظ (دار) في جملة: (زيد في الدار) صورة ذهنية هي مفهوم زيد ومفهوم دار، كذلك يكون للفظ (في) صورة ذهنية هي مفهوم ذلك التحيز الخاص الواقع بين زيد والدار، وغاية ما بينهما من فرق، أنّ مفهوم (في) لا يخترق في الذهن الا مع خطور متعلقيه: زيد والدار، لكونه صورة الربط الخاص بينها، اما مفهوم زيد، او مفهوم دار فلعدم قيامه بغيره يمكن خطوره في الذهن بصورة مستقلة<sup>(١)</sup>.

صاحب هذا القول - وهو الشيخ ضياء الدين العراقي - يرى في المبهات نفس ما يراه في الحروف فمعانيها (اخطرية) كمعانى الاسماء ، وهي تشارك اسماء الاجناس في عمومها ، الا انها تفارقا في ان معانى الاجناس مستقلة في التصور الذهني لا يشوبها شيء من عدم استقلال الحروف ، بخلاف المبهات فلأنها معان مبهمة تظل شبيهة بالمعانى الحرفية ، فيتوقف تصورها على تصور الخصوصية التي تميزها - وهي الاشارة الخارجية في اسم الاشارة ، والصلة في اسم الموصول ، والفيبة او الخطاب ، والتكلم في الضمير - «ولولاها لما امكن استحضارها في الذهن ، كما ان المعانى الحرفية لا يمكن تصورها واستحضار الذهن اياها ، الا باقترانها بدخولها من المعانى الاسمية<sup>(٢)</sup> » ثم يزيد على ذلك: بأن هذه المبهات « فانية في تلك الخصوصية بحيث لا يشعر سامع تلك الالفاظ الا بذى الخصوصية ، فاذا قلت: (هذا الرجل خير من أخيه) لا يتصور السامع الا الرجل المشار اليه ، لا أنه يتصور اولا معنى مبها (عاما) واما استعمل في الرجل المشار اليه لكونه مصداقا من مصاديقه<sup>(٣)</sup> ».

وهو يعلل ، بهذا الفناء ، كون هذه المبهات من المعرفة ، مع ان المعرفة تعنى وضوح المعنى عند المخاطب ، لا ابهامه ، فيقول: « ولاجل فناء هذا

(١) تقريرات العراقي (بداع الانكار) ٤٣/١.

(٢) المصدر نفسه ٧٦/١.

(٣) نفسه ٧٧/١.

المفهوم المبهم العام بمقابلته، بحيث لا يشعر السامع تفصيلا الا بمقابلته الخاص، ذهب اهل العربية الى كون المبهات من المعرف<sup>(١)</sup>.

والخلاصة: ان معانى المبهات، سواء كانت (ايجادية) او (اخطرارية) تتغلب عند الفريقين معانى غير مستقلة بفهمها كمعانى الحروف « ومن هنا - كما يقول الحوفي - لا يفهم شيء من كلمة (هذا) مثلاً عند اطلاقها مجرد عن آية اشارة خارجية ، وعلى ذلك جرت سيرة اهل الهاورة في مقام التفهم والتفهم ، وصريح الوجودان ، ومراجعةسائر اللغات اقوى شاهد على ما ذكرناه<sup>(٢)</sup> ».

ومع ذلك بقيت هذه المبهات ، في تصنيف الاصوليين للكلمة ، داخلة في قسم الاسماء لا الحروف.

ولعل السر في ذلك ما لاحظه العراقي من اختلاف وظيفة كل منها ، فوظيفة الحرف هي الربط بين اطراف الجملة ، اما الاسماء المبهمة - كأسماء الاشارة وغيرها - فتقع في الجملة اما مسندًا او مسندًا اليه<sup>(٣)</sup>.

### تعقيب على نتائج التقسيم عند الاصوليين

سقط هذا الحديث بطوله ، عن تمييز الاصوليين بين اقسام الكلمة ، لاصناعي ان المدرسة الاصولية الحديثة بذلك جهداً ملحوظاً في التمييز بين المعاني الاسمية ، والفعلية ، والحرفية ، لم يألفه الدارسون الاصوليون السابقون ، ولا النحويون القدامى ، و دراستها لهذه المعاني ، وان كان يشوبها كثير من الروح الفلسفية بعيدة عن طبيعة الدرس الملغوي ، الا ان ما ييررها انهم وصلوا الى نتائج لم يصلها البحث اللغوی الحديث الا بعد اتصاله بالدراسات اللغوية (المقارنة).

الا ان الشيء الذي يؤخذ على دراساتهم الدقيقة لمعانى الكلمات ، وتصنيفها حسب دلالتها عليها ، انهم فضلوا البقاء على التقسيم الثلاثي للكلمة ، مع انهم توصلوا في مرحلة التمييز بين المفردات الاسمية وحدها الى

(١) تقريرات الشيخ صباح العراقي (بدائع الافكار) ٧٧/١

(٢) تقريرات الحوفي (حاضرات في اصول النقد) ٩٧/١

(٣) بدائع الافكار ٧٢/١

نتائج تكفي لتقسيم الكلمة، الى اكثر من هذه الاقسام الثلاثة. وربما كان السبب ان الخروج على التقسيم الثاني، الذي وجد مع العربية منذ نشأتها يحتاج الى كثير من الجرأة، وخاصة وانهم اصوليون، ومسألة (خرق الاجاع) والخروج على (الشهرة) من اكثر المسائل دورانا على استئنافهم، ولكن الذي يتبعهم في بحوثهم اللغوية يجد انهم خرجنوا على اجماع النحوين والاصوليين في مسائل كثيرة مثل: عدم دلالة الفعل على الزمان، واصل الاشتقاء، والمعنى المصدري وغيرها مما يأتي تفصيله.

فلا بد اذن من سبب آخر، والذي يبدو لي انه ربما كان السبب كاما في (النص) المشهور النسبة بين النحوين الى الامام علي عليه السلام من انه كتب في رقعة دفعها الى ابي الاسود الدؤلي: «الكلام كله اسم، وفعل وحرف، فالاسم: ما انبأ عن المسمى، والفعل: ما انبأ عن حركة المسمى، والحرف: ما اوجد معنى في غيره<sup>(١)</sup>» وفيها أيضاً: «واعلم ان الاسماء ثلاثة: ظاهر، ومضرر، واسم لا ظاهر ولا مضرر، وانما يتفضل الناس يا ابا الاسود، فما ليس بظاهر ولا مضرر<sup>(٢)</sup>» ويتعلق بعض النعاهة: «واراد بذلك الاسم المبهم<sup>(٣)</sup>».

وهذه الرواية لم تذكرها كتب الحديث المعتبرة عند الامامية، والذين اعتمدوا عليها في تقسيم الكلمة، وفي تعريف الاقسام، من الاصوليين نصوا ايضاً على ان الرواية ليست من طرقنا<sup>(٤)</sup> وبعضهم اعتبر «تصحيح اسنادها بمنتها، لا متنها باسنادها<sup>(٥)</sup>».

وما يؤيد ان السبب الذي عاقهم عن النظر في تقسيم الكلمة، طبقاً لنتائج التحليل، هو هذا النص المشهور ما صرخ به بعضهم من قوله: «وليس تثليث الاقسام من كلام النحوين حق يقال: اخطأوا في تثليث الاقسام، بل هو من كلام امير المؤمنين عليه السلام<sup>(٦)</sup>».

(١) الفصول المختارة من العيون والمحاسن للشيخ المفيد، اختصار السيد المرتضى، طبع النجف ٥٥/١ . وانظر نزهة الالباء للأنباري من ٤ - ٥ وابناء الرواة للقطني ٤/١ - ٥ .

(٢) نزهة.. والأنباء.

(٣) نزهة الالباء من ٥ .

(٤) اجدد التقريرات ٢٢/١ .

(٥) الاشتقاء للبهبهاني من ٣ .

(٦) فوائد الاصول ٢٢/١ .

## التقييم المقترن على ضوء اسس الاصوليين في التأييز

واحسب انه لو لا ذلك ل كانت الاقسام نتيجة لتمييزهم بين الكلمات خمسة: الاسم، والفعل، والحرف، والصفة، وقسم خامس للصيغم، والسبب في هذه القسمة الخواصية ان الذي يتبع ما انتبه من فصول وخواص مميزة بين الانواع يجد ذلك قائما على اربعة اسس متقابلة هي:

- ١ - الاستقلال بالمفهومية... وعدم الاستقلال بها.
- ٢ - تعدد الوضع - للهادة والصيغة... وعدم تعدده.
- ٣ - النسبة التامة (او الناقصة)... وعدمها.
- ٤ - الوقع في طرق الاسناد... وعدمه.

وسنسلك معهم، في تصور الاستفادة من هذه الاسس التي وضعوها، الخطوات الآتية:

- أ - انهم حين بدأوا بتصنيف الكلمات، حسب دلالتها، وجدوا بعضها (محكي) او يعبر عن معنى موجود في الذهن، سواء كان واقعا ضمن جملة ام منفردا، وبعضها لا يمحكي عن شيء من ذلك، وانما يوجد معناه في حالة ارتباطه بكلمة اخرى. لذلك قسموها الى قسمين: (المستقل في نفسه) كالاسماء، و(غير المستقل في نفسه) كالأحراف.
- ب - انهم حين وزعوا المفردات على القسمين - المستقل وغير المستقل - وجدوا المستقل شاملا لنوعين من المستقلات: الجواهر - على حد تعبيرهم ويعنون اسماء الذات - ك(زيد) و(شجرة)، والاعراض التي تعرض عليها (كالقيام) و(الخضرة). معنى ذلك ان كلمات مثل: زيد، والقيام، والخضرة، وقائم، وخضراء، وقام، وخَضِير، كلها تدخل في القسم الاول.

كذلك وجدوا غير المستقل شاملا للفاظ مختلفة: منها ما هو حرف مثل (من) و(أل) ومنها ما هو اسم مبهم مثل (هذا) و(الذى)، ومنها ما هو (صيغة) من صيغ الكلام العامة، كصيغة ( فعل) و(فاعل) التي لا يكون لها معنى الا في دخولها على تلك الاعراض، لفرض ربطها

بموضعها ، فيقال: (قام) محمد.. محمد (قائم).

فهناك اذن مشكلتان في التمييز يجب ان نعيده النظر اليهما:

١ - اعادة النظر في التمييز بين الاسماء والمحروف، لأن بعض الاسماء تدخل فيها هو غير مستقل.

٢ - ان بعض الكلمات تتكون من معنى مستقل ، ومعنى غير مستقل ، مثل (قام) و (قائم) فجزؤها المادي وهو (القيام) من قسم المستقل ، وجزؤها الصوري وهو (الصيفتان) من غير المستقل.

ومن هنا وجدت الاسس الثلاثة الاخرى للتمييز الجديد.

ج - ففي التمييز الجديد بين الاسماء المبهمة والمحروف - مع ان معاناتها غير مستقلة - اشار الاصوليون - كما مر قريراً - الى مائز أساس ، هو ان الحرف حين يقع في تأليف جملة فليس له وظيفة غير الربط بين المفردات ، اي انه لا يقع في اركان الجملة مسندأ ولا مسندأ اليه ، فحين نقول (سرت من النجف الى بغداد) فليست وظيفة (من) و (الى) غير نسبة ابتداء السير الى النجف ، ونسبة انتهائه الى بغداد ، على حين تقع الاسماء المبهمة ، كالضمائر ، والاسماء الموصولة ، والاشارة ، في موقع المسند او المسند اليه مثل: (هذا الذي يعجبني).

ولكن هذا المائز ، وان كان صحيحا ، يبدو انه غير مقنع لأن يلحق المبهمات بالاسماء وان ميز بينها وبين المحروف ، لأن منطلق التمييز بين الاسماء ، وغيرها - عند الاصوليين - هو دلالتها على المعنى المستقل ، وهذا المنطلق يأبى دخولها في الاسم ، يضاف الى ذلك انهم عرروا الاسم بـ(ما انبأ عن المسمى) والمسمى له صورة ذهنية يمكن عنها الاسم ، فمن اي شيء ينبيء المبهم ، وليس له - عندهم - صورة ذهنية مستقلة ، غير صورة ما يتصل به من خصوصية (الإشارة الخارجية) او (الصلة) او (الخطاب).

فلا بد اذن من اخراج المبهم من دائرة المعاني الاسمية ، ولكننا اذا ادخلناه في دائرة المحروف ، خرج منها بمكمل صلاحيته للأسناد

والاسناد اليه، فلم يبق الا ان تكون له (حقيقة ثالثة) بين الاسم والحرف، فهو يمتاز عن الاسم بكونه (غير مستقل) ويمتاز عن الحرف بكونه (غير رابط).

والاصوليون وان لم يعتبروه قسمًا برأسه الا ان هذا ما تنتهي اليه مقدماتهم.

بقي انتا ماذا نسميه؟ فليكن اسمه (المبهوم) او فلنستعمل له اسم (الكتانية) من احد الدارسين المحدثين الذي قسم الكلمة تقسيما رباعيا: الاسم، والفعل، والحرف، والكتانية، وقد ادخل فيها نفس ما اثار انتباه الاصوليين من المبهمات كالضمائر، واسماء الاشارة، والموصول، والاستفهام، واضاف اليها اسماء الشرط. وحجته في ذلك تقرب من حجة الاصوليين فقد رأى «انها كلمات ليس لها معنى خاص، ولا مدلول بعينه، كلمات مبهمة تتعلق على الموجودات كلها، ولا تدل على معنى دلالة الاسم على سماء، كما يدل (رجل) على انسان ذكر لا بعينه، و(امرأة) على انسانة انشى لا بعينها، و(شجرة) على نبتة ذات ساق، الى غير ذلك، ولكنها تستعمل في ذلك كله، ولم تكن الكلمات المبهمات الا اشارات، او كنایات، لانها تشير الى كل ذلك ويفكى بها عن كل ذلك»<sup>(١)</sup>.

ويساعد ما اختاره لها من تسمية ان الكوفيين قد يسمون الضمائر بالكتایات وبعض البصريين يقول انها نوع من المکنیات<sup>(٢)</sup>. كما ان بعض الاصوليين القدماء جعل عنوان احد فصوله: (الكتانية بالضمير)<sup>(٣)</sup>. كذلك فان الرضي في باب (الكتایات) عد منها اسماء الاستفهام واسماء الشرط كلها<sup>(٤)</sup>.

اما اسماء الافعال والاصوات فقد تعرض لها بعض الاصوليين

(١) الدكتور المخزومي: في النحو العربي: قواعد وتطبيقات ٤٦.

(٢) ابن بیش ٨٤/٣

(٣) ابن حزم في الاحکام ٤١٢/١

(٤) الرضي على الكتانية ٩٣/٢

المتأخرین فنفى ان تكون اسماء افعال، وارجع بعضها الى ما نقلت عنه من مصادر، وظروف، وجار و مجرور مثل: (رويدك) و(دونك) و(عليك) وبعضها الى الافعال كـ(نزل) وـ(دراك) لأنه اعتبر ما يأتي على صيغة (فعال) فعل امرٍ حقيقي<sup>(۱)</sup>.

د - وفي قسم المستقلات لاحظنا ان المشكلة تختص بما كان متعدد الوضع، فالجامد اسم خالص الاسمية، لانه غير متعدد الوضع، يقول البهبهاني: «إنّ الاصل في الاسماء الاسمية الجامدة، والمشتقات لا تكون اصيلة في الاسمية.. اذ ليس له - اي للجامد - الا وضع واحد فان مادته موضوعة لفهم مستقل، وهيئته اما تكون لحفظ مادته، فمفهومه امر واحد لا ينحل الى امرین: مفهوم مستقل وغير مستقل<sup>(۲)</sup>».

من اجل ذلك كان عليهم ان يضعوا اساساً للتفریق بين المفاهيم المتعددة بالوضع لانها غير اصيلة في الاسمية، وهي اربعة انواع: المصادر، والافعال، والصفات، والاسماء الميمية الدالة على الزمان، والمكان، والآلة.

وكان اساس التفریق عندهم كالتالي:

هـ - ان هذه الانواع الاشتراقية الاربعة، لها (صيغ) ذات معانٍ نسبية مختلفة، الا انها غير مستقلة بذاتها، ولها (مواد) دالة على (حدث ساذج) مستقل بنفسه، او قابل للاستقلال عند عروض الصيغة عليه، وهذا الحدث - على حد تعبيرهم الفلسفي - عرض من سائر الاعراض - كالقيام، والقعود، والعلم، والفهم - لا بد له من محل يقوم به ، اي (ذات) ينتمي اليها، وهذه الصيغ الاشتراقية هي التي تحدد العلاقة بين العرض والذات.

۱ - فقد يكون المشتق بحيث يلاحظ فيه الحدث، باعتباره حدثاً ، اما حدثاً غير منتب للذات اصلاً، او حدثاً منتبـاً ولكن دون ملاحظة الذات التي انتسب اليها، لعدم اتحاده معها اتحاد الصفة

(۱) البهبهاني في الاشتراق ۳۸ - ۴۰.  
(۲) الاشتراق ۳۵.

بالموصوف، وهو في الاول مدلول اسم المصدر، وفي الثاني مدلول المصدر، على ما يأتي من فرق بينهما.

وعلى هذا تكون المادة والصيغة دالتين على معنى واحد هو: (الحدث) أو (الحدث المنسب).

٢ - وقد يكون المشتق بحيث تلاحظ الذات فيه باعتبارها ذاتاً، من دون ملاحظة اتحادها مع الحدث اتحاد الموصوف بصفته، وهو حينئذ مدلول الاسميّة الموضوعة لزمان الحدث، او مكانه، او آلة.

يقول الخوئي: انا لو سلمنا باتحاد الوصف مع موصوفه في الوعاء المناسب له من الذهن او الخارج لما سلمنا بـ «ذلك في المشتقات التي لا يكون المبدأ فيها وصفاً للذات، كأسماء الأزمنة، والأمكنة، وأسماء الآلة، فإن اتحاد المبدأ فيها مع الذات غير معقول، ضرورة أن الفتح لا يعقل أن يتعدد مع الحديد - يقصد صيغة مفتاح - والقتل مع الزمان او المكان الذي وقع فيه ذلك المبدأ<sup>(١)</sup> » - يقصد صيغة مقتل -

وعلى هذا تكون المادة والصيغة دالتين على معنى واحد هو (الذات) التي هي ظرف او آلة للحدث.

٣ - وقد يكون المشتق بحيث يلاحظ الحدث فيه متحدداً مع الذات، ومتسبباً إليها نسبة ناقصة تقيدية «مشخصة من حيث اتصاف الذات بذلك الحدث، اما على نحو اتصاف فاعله به، او على نحو اتصاف من وقع عليه به<sup>(٢)</sup> ... الى غير ذلك. وهو حينئذ مدلول الاوصاف المشتقة كاسم الفاعل وما يتبعه من الصفات.

وعلى هذا تكون المادة والصيغة فيه دالتين على معنى مركب من: (ذات متصفه بالحدث<sup>(٣)</sup>).

(١) حاضرات في اصول الفقه ٢٩٥/١.

(٢) بداع الانفكار ١٥٥/١.

(٣) سيأتي ان الثاني يذهب الى بساطة المشتق لا تركبه.

٤ - وقد يكون المشتق بحيث يلاحظ فيه ان الحدث مغاير للذات، ولكنه منسوب اليها نسبة تامة تركيبية، فيكون المعنى مركبا من صورتين متايزتين: الحدث، وهو معنى مستقل، والذات وهي معنى مستقل، وصورة ثالثة هي صورة النسبة التامة بين الحدث والذات، وهي معنى حرفي غير مستقل، تدل عليه صيغة (فعل) و(يَفْعَل).

و - هذا هو تمييز الاصوليين بين المفاهيم المتعددة بالوضع - وهو تمييز جيد - ولكننا نلاحظ انهم جعلوا الحالة الرابعة قسما برأسه هو (الفعل) والحقوا الحالات الاخرى بقسم الاسم، مع انهم أكدوا في اكثـر من موضع، على تعريف الاسم بـ(ما انبأ عن المسمى) والفعل (بـما انبأ عن حركة المسمى) وفسروا (المسمى) - في الحالات الاربعة - بمبدأ الاستئقـاق<sup>(١)</sup> اي (الحدث) الذي هو مدلول المادة.

فإذا سلمنا لهم بأن المصدر واسمه ينبعان عن المسمى، اي ان لفظ (قيام) يدل على نفس الحدث المسمى به، وان الفعل (قام) ينبع عن حركة المسمى، أي حركة الحدث المسمى بالقيام من القوة الى الفعل - او بأي تفسير آخر لحركة المسمى<sup>(٢)</sup> - فانا لا نسلم لهم بأن لفظ (قائم) ينبع عن نفس الحدث، ولا عن حركة الحدث، وإنما ينبع عن موضوع بالحدث المسمى بالقيام، أي عن (ذات متلبسة بمبدأ الاستئقـاق) كما يقول الاصوليون.

فالوصف اذن حقيقة ثالثة بين الاسم والفعل، يأخذ من خصائص الاسم (الاسناد اليه) ومن خصائص الفعل (اسناده الى الفاعل).

اما الصيغ المبدوءة بـيم زائدة مثل (مقتل) و(مفتاح) فهي تنبع عن مسمى هو (الذات) التي هي زمان القتل، وآلة الفتح، وليس القتل

(١) فوائد الاصول ٢٤/١.

(٢) يرى الشيخ ضياء الدين العراقي ان المقصود بحركة المسمى هي حركة الفاعل كما سيأتي. انظر بدائع الانكار ٦٠/١.

والفتح صفتين لها كذا سبق.

- من أجل ذلك اجد ان الاصوليين قاموا بتحليل الكلمات، بحسب دلالتها، ينتهي بهم الى تقييم خاسي، وان تقسيمهم الثلاثي لا يعكس وجهة نظرهم في التحليل، والتقسيم المقترن هو:

١ - الاسم .. وهو ما انبأ عن المسمى، وتدخل فيه اسماء الاعلام، والاجناس، والمصادر (اسماء الاحداث)، والاسماء الميمية.

٢ - الفعل .. وهو (ما انبأ عن حركة المسمى) وتدخل فيه صيغ الافعال كذا ستأتي في محلها.

٣ - الوصف .. وهو (ما انبأ عن موصوف بالمعنى) وتدخل فيه صيغ الفاعلين والمفعولين وغيرها من الصفات المشتقة.

٤ - الكناية .. وهي (ما يكتنى به عن اسم او فعل او وصف) وتدخل فيسه: الضمائر، والاشارة، والموصول، والاستفهام، والشرط، واسماء الافعال.

٥ - لحرف .. وهو (ما اوجد معنى في غيره) وتدخل فيه حروف المعاني والادوات كلها.

وهذا التقسيم يبني على الاسس التي وضعها الاصوليون انفسهم للتمييز بين المفردات، وليس لي فيه يد غير وصف الخطوات التي سلكوها في التحليل.

## الفَصْلُ الثَّانِي

### **المَصْدَر .. وَمَصْدَرُ الْاِشْتِقَاق**

توطئة عن وضع المُشتق - معنى الاشتقاق

وأقسامه - أصل الاشتقاق عند النحوين:

انكار التقدم الزمانى.

انكار الاشتقاق المادى.

أصل الاشتقاق عند الاصوليين - اصالة

المادة اللغوية - اصالة اسم المصدر:

المصدر واسم المصدر ..

المصدر والنسبة الناقصة،

النسبة المصدرية عند النائنى.



## توطئة

لم يبحث الاصوليون الاسماء الجامدة من اعلام واجناس بحثا مستقلا، واما تعرضوا لها تبعاً عند تبییزهم ایاها من الاسماء المشتقة، وذلك لأن البحث عن دلالة الاسماء الجامدة الى البحث المعجمي اقرب منه الى بحث تحليلي يهدف الى وضع قوانین عامة، يراد لها ان تنطبق على جزئيات لا حصر لها من المواد المختلفة التي تدخل في تراكيب الكلام وأساليبه، كصيغة الافعال، والاسماء المشتقة، وكالمیئات التركيبة للجمل التامة او الناقصة، وامثالها مما يحتاجه الاصولي في عملية الاستنباط.

من اجل ذلك عنوا في باب الاسم بدراسة المشتقات، من المصادر والصفات، اکثر من عنايتهم بغيرها من الاسماء، لأن تحليلهم مدلول صيغة (إفعال) أو (تفعيل) أو (فاعل) أو (مفعول) ينطبق على كل مادة معجمية اشتقت منها هذه الاسماء، بخلاف كلمة (انسان) او (رجل) او (قوم) او غيرها مما ينطبق على اکثر من واحد ايضا، الا ان هذا الانطباق لا يتم لها بموجب قاعدة عامة، بل بالنص الوارد في كتب المعجمات اللغوية.

## الوضع النوعي والشخصي

والذی يبدو من اسلوبهم التحليلي: انهم يفرقون بين كلمة (انسان) او آية مادة معجمية اخرى، وبين هيئة (فاعل) او آية صيغة اخرى، بان الوضع اللغوي في الاولى كان وضعا (شخصيا) اما في الثانية فهو وضع (نوعي)، اي ان اللغة لاحظت لفظ (انسان) بشخص هذا اللفظ، اي بنفس حروفه، وترتيبها، وحركاتها، فوضعته الشخص المعنى - وان كان عاما - فيكون من قبيل ما يسمونه بـ(الوضع الخاص والموضع له الخاص). اما صيغة (فاعل) وآخواتها فلا يمكن للواضع ان يلاحظ هذه الصيغة بذاتها مجردة عن آية مادة حق (فاعل) وذلك لأن دمج آية صيغة بذاتها اندماجا تاما، بحيث لا يمكن تجريدتها، ولو في الذهن، ليتمكن ان يكون الوضع فيها لشخص تلك الصيغة، لذلك لا بد من انتزاع عنوان عام جامع بين اشخاص

تلك الصيغة، مثل (كل ما كان على زنة فاعل) وبهذه الحالة يكون الوضع (نوعياً) شاملًا لأشخاص صيغة فاعل المندمجة بادة (ضارب) و(شارب) و(قائم) و(قاعد) وغيرها من المواد المعجمية الأخرى، فيكون الوضع حينئذ من قبيل ما يسمونه بـ(الوضع العام والموضوع له الخاص)<sup>(١)</sup>.

و قبل الدخول في تفاصيل ما بحثوه في مدلولات الصيغ الاستئقاية، يحسن أن نتابعهم في معنى الاستئقاد، واقسامه، وفي اصل المشتقات، و اختلافهم في ذلك مع النحوين.

### معنى الاستئقاد واقسامه

الاستئقاد عند النحوين هو ما غرفه أبو الحسن الرماني (-٣٨٤هـ) من أنه: «اقتطاع فرع من اصل، يدور في تصارييفه على الاصل<sup>(٢)</sup>» وقد شرح أبو البقاء العكبي (-٦١٦هـ) ما يراد بالفرع والاصل هنا فقال: «والاصل هاهنا يراد به المروف الموضوعة على المعنى وضعاً أولياً، والفرع: لفظ يوجد فيه تلك المروف مع نوع تغيير ينضم إليه معنى زائد على الاصل «ثم مثل ذلك با(الضرب)» فإنه اسم موضوع على الحركة المعلومة المسماة (ضرباً) ولا يدل لفظ الضرب على أكثر من ذلك، فاما ضرب ويضرب، وضارب ومضروب، ففيها حروف الاصل وهي الضاد، والراء، والباء، وزيدات لفظية لزم من جموعها الدلالة على معنى الضرب ومعنى آخر<sup>(٣)</sup>».

وهناك تعرifications أخرى للنحوين لا تدعو الحاجة إلى ذكرها، لأنها تعود إلى هذا المضمون نفسه.

اما الاصوليون في بعضهم تابع الرماني في تعريفه كالعلامة الحلي (-٧٢٦هـ) في التهذيب، والسيد العميدى (-٧٥٤هـ) في شرحه<sup>(٤)</sup>. وبعضهم

(١) انظر الاصلاني في شرح الكفاية (نهاية الدراء) ٣٨/١ والمحوي في حاضرات في اصول الفقه ١١٩/١ - ١٢٠.

(٢) المحدود في النحو للرماني .٣٩

(٣) مسائل خلافية للعميدى ٧٣ - ٧٤

(٤) منية اللبيب الورقة ٢١.

غُيرٌ من صياغة التعريف بزيادة قليلة، فقال البيضاوي (- ٦٨٥ هـ) مثلاً: انه «رد لفظ الى لفظ آخر لوافقته له في حروفه الاصلية، ومناسبته له في المعنى<sup>(١)</sup>» ولكننه لم يخرج عن مضمون ما قاله النحويون كما ترى.

إنّ هذا التعريف، على اية حال، يخص قسماً من الاشتقاد يسمى (الاشتقاق الصغير) الذي يكون ملاكه: تشابه المشتقات، من الافعال، والمصادر والصفات، في المعنى، وفي الحروف الاصول، وترتيبها، مع اختلافها في الصيغة وزيادة بعضها على بعض في المعنى.

وهذا هو الاشتقاد الذي يعني به كل من النحوين والاصوليين، اما القسمان الآخران: الاشتقاد الكبير.. والاشتقاد الاكبر فهما من بحوث (فقه اللغة).

ويعني اللغويون بالاشتقاق الكبير: ما كان ملاكه التشابه في المعنى وفي الحروف الاصلية، لا ترتيبها مثل (جذب، وجذب) و(حمد، ومدح)، ويسمى احياناً بالقلب اللغوي<sup>(٢)</sup>.

ويعنون بالاشتقاق الاكبر: ما كان ملاكه التشابه في بعض الحروف دون بعض، مع مناسبة في المعنى مثل (ثم) و(ثلب) و(قض وغض) و(قطع وقطف) ويسمى بالابدال اللغوي<sup>(٣)</sup>.

وهذان القسمان ليسا من اهتمام البحث النحوي، ولا البحث الاصولي، بل ان ابن حزم (- ٤٥٦ هـ) ضيق موضوع الاشتقاد فقال: «ان الاشتقاد كله باطل، حاشا اسماء الفاعلين من افعالهم فقط، واسماء الموصوفين المأخوذة من صفاتهم الجسمانية والنفسانية» - كما يأتي - وسخر من هؤلاء الذين توسعوا في الاشتقاد، فعلق على قول الزجاجي (٣٣٧ هـ) في نوادره: «العشقة: نبت يخضر، ثم يصفر، ثم يهيج، ومنه سمي العاشق عاشقاً» بقوله: «او ما علم هذا الرجل ان كل نبت في الارض بهذه صفتة، فهلما يسمى العاشق (باقلأ)

---

(١) المنهاج للبيضاوي ص ١٤.

(٢) الاشتقاد لمعبد الله امين ص ٢.

مشتقاً من البقل الذي يحضر، ثم يصفر، ثم يبيع.. الخ<sup>(١)</sup>».

من ذلك كله نعرف انه اذا اطلق لفظ (الاشتقاق) عند النحوين او الاصوليين عنوا به: (الاشتقاق الصغير) اي ما كان واقعاً بين الافعال، والمصادر، والاسماء المشتقة الاخرى، وان المدخل الدائر بين خاتمة البصرة والكوفة من جهة، وبين قدماء الاصوليين ومتاخرتهم من جهة اخرى، اما هو في اصل هذه المشتقات، لا في اصل الاشتقاء بمعناه العام، الذي قد يشمل القلب والابدال.

### اصل الاشتقاء عند النحوين

وقد كان للنحوين في اصل الاشتقاء اربعة آراء، رأيان معروfan هما:

- ١ - رأي البصريين في أصلية المصدر.
- ٢ - ورأي الكوفيين في أصلية الفعل.
- ٣ - ورأي يتفرع عن رأي البصريين هو: ان المصدر اصل الفعل، والفعل اصل الوصف، وقد نسب هذا القول لأبي علي الفارسي، وعبد القاهر الجرجاني<sup>(٢)</sup>، كما ارسل القول به ابن الشجيري في امامية<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - وهناك رأي متاخر لبعض الاندلسيين، هو محمد بن طلحة الاشبيلي (- ٦١٨ هـ) وقد نقله ابو حيان في الارشاف، هو: ان كلاً من المصدر والفعل اصل بنفسه ليس احدهما مشتقاً من الآخر<sup>(٤)</sup>».

ولكن هذا الرأي لم يصلنا بصورة نستطيع ان نعرف منها حجة ابن طلحة في ذلك والظاهر انه كان رأياً مهملاً عند النحوين - على وجاهة بعضه - وقد سرى اهاله الى اهاله صاحبه، بدليل ان بعضهم عرف ابن

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ج ٢٠٠/١.

(٢) الازهري في التصريح ٣٢٥/١.

(٣) الامالي الشجرية ٢٩٣/١.

(٤) الایاج في شرح النهاج للسبكي ١٤٢/١ وانظر التصريح ٣٢٥/١ وحيث الموضع ١٨٦/١ وابن عقيل ٥٥٩/١.

طلحة بـ(انه شيخ الزخيري)<sup>(١)</sup> مع ان ولادته - كما في البغية<sup>(٢)</sup> - سنة ٥٤٥ هـ اي بعد وفاة الزخيري بعشر سنين.

اما الرأيان المعروfan فقد ذكر تفاصيل حججها كل من الزجاجي<sup>(٣)</sup> والأنباري<sup>(٤)</sup> ولبي البقاء المكيري<sup>(٥)</sup> وابن يعيش<sup>(٦)</sup> وغيرهم من النحوين، كما ذكر ذلك من الاصوليين محمد بن يونس الربيعي الحلي في كتابه (حجة الخصم في اصول الاحكام)<sup>(٧)</sup>.

واهم ما ذكر للبصرىين في اصالة المصدر وتفرع الفعل عليه:

١ - «ان المصدر اسم الفعل، وقد اتفقنا جميعا على ان الاسم سابق الفعل، فوجب ان تكون المصادر سابقة للفعال».. وان «المصدر الحدث، لأنه الحدث الذي احدثه زيد، ثم حدث عنه، والفعل حدث عنه، والحدث سابق للمحدث عنه»<sup>(٨)</sup>.

٢ - «ان المصدر له معنى واحد، وهو دلالته على الحدث فقط .. والفعل يدل على الحدث والزمان المخصوص .. ولا دلالة على الحدث والزمان المخصوص الا بعد الدلالة على الحدث وحده»<sup>(٩)</sup>.

واهم ما ذكر للكوفيين في اصالة الفعل:

١ - «ان المصدر يصح لصحة الفعل، ويقتل لاعتلاله، الا ترى انك تقول: (قاوم قواما) فيصح المصدر لصحة الفعل، وتقول: (قام قياما) فيقتل لاعتلاله، فلما صح لصحته، واعتلت لاعتلاله، ذلت على انه فرع عليه»<sup>(١٠)</sup>.

(١) الحضري على ابن حمبل ١٨٧/١.

(٢) بنيۃ الوعاء ١٢١/١.

(٣) الایضاح ٥٦ - ٦٣.

(٤) الانصاف ٢٣٥/١ - ٢٤٥ واسرار العربية ١٧١ - ١٧٥.

(٥) مسائل خلافية ٧٢ - ٨١.

(٦) شرح الفصل ١١٠/١.

(٧) ج ١ الورقة ٥٧ ب.

(٨) الایضاح ٥٧.

(٩) مسائل خلافية ٧٥.

(١٠) الانصاف ٢٣٦/١.

٢ - «ان المصدر يذكر تأكيداً للفعل، ولا شك ان رتبة المؤكّد قبل رتبة المؤكّد، فدل على ان الفعل اصل والمصدر فرع<sup>(١)</sup>».

وقد نوقشت هذه الادلة جميعاً في الكتب المطولة، بما لا حاجة بنا الى اعادتها، ولكنني اشير هنا الى نقطتين هامتين في فهم بعض النحوين لما يراد من الاصلية والفرعية، والسبق واللحوق، بين المصدر والفعل.

والذي يفهم من كلام الفريقين - البصريين والковيين - ومن ادلة بعضهم ان المصدر او الفعل سابق في الزمان على صاحبه، وان صاحبه تولّه منه تولّ الفرع من اصله، يعني ان العربية بدأت بوضع الاسماء اولاً - ومنها اسماء الاحداث (المصادر) - ثم احتاجت بعد ذلك الى الافعال، فاشتقت صيغها من تلك الاسماء، والى هذا المعنى يشير قول سيبويه: «واما الفعل فأمثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء<sup>(٢)</sup> اي المصادر والى المعنى المعاكس يشير ما نسب الى الفراء من ان «المصدر مأخوذ من الفعل، والفعل سابق له، وهو ثان بعده<sup>(٣)</sup>».

ولكن هناك رأيين لبعض المتأخرین من البصريين في توجيه مراد سابقیهم يقومان على: انكار التقدم الزمني بين الاسم والفعل.. وعلى انكار الاشتقاء المادي بينهما، ولا بد من الوقوف عليهما لمعرفة ما استقر عليه الرأي النحوي في الموضوع.

## أ - انكار التقدم الزمني

فقد انكر ابو علي الفارسي (٣٧٧هـ) وتلميذه ابن جنی (٣٩٢هـ) هذا التقدم الزمني، ووجهها قول السبقین من النحوين وجهة اخرى، فقال ابو علي: «واما يعني القوم بقولهم: ان الاسم اسبق من الفعل، انه اقوى في النفس، وأسبق في الاعتقاد من الفعل، لا في الزمان، فاما الزمان فيجوز ان يكونوا عند التواضع قدّموا الاسم قبل الفعل ويجوز ان يكونوا قدّموا

(١) نسخة ٤٣٦/١.

(٢) الكتاب ٢/١.

(٣) الابضاح ٥٦.

ال فعل في الوضع قبل الاسم<sup>(١)</sup> .

ثم أكد ابن جني رأي استاذه وأورد على نفسه: انه لماذا لا يذهب الى ان الاسماء اسبق رتبة من الافعال في الزمان، كما انها اسبق رتبة منها في الاعتقاد<sup>(٢)</sup> . واجاب عن ذلك بأنه: «ينبع من هذا اشياء: منها وجودك اسماء مشتقة من الافعال نحو قائم من قام، ومنطلق من انطلق، الا تراه يصح لصحته ويقتل لاعتلاله.. فإذا رأيت بعض الاسماء مشتقة من الفعل فكيف يجوز ان يعتقد سبق الاسم للفعل في الزمان، وقد رأيت الاسم مشتقة منه، ورتبة المشتق منه، ان يكون اسبق من المشتق نفسه<sup>(٣)</sup> .».

ثم ذكر ابن جني امثلة لاشتقاق المصادر من الجواهر، ومن المعرف، واستيقاظ الافعال والمصادر من المعرف، وختم فصله بدعم قوله اي على: «ان هذه اللغة وقعت طبقة واحدة، كالرقم تضمه على المرقوم، والميم يباشر به صفحة الموسوم، لا يحكم لشيء منها بتقدم في الزمان، وان اختللت ما فيه من الصنعة القوة والضعف في الاحوال<sup>(٤)</sup> .».

وهذا الكلام، بظاهر جلته، يبدو متهافتا، فهو من جهة يذهب الى ان اللغة وقعت طبقة واحدة، لا يحكم لشيء منها بتقدم في الزمان، ولازم هذا القول ان ينكر وجود الاشتقاد، لانه - كما قال - دليل على تقدم المشتق منه على المشتق زمانا، ومن جهة اخرى يستدل على عدم سبق الاسم على الفعل في الزمان، باشتقاد بعض الاسماء من الفعل مثل قائم من قام، ومنطلق من انطلق، ولازم ذلك انه يذهب الى تقدم بعض اللغة على بعض في الزمان، وانها ليست موضوعة طبقة واحدة، كالرقم على المرقوم، وانه لا يحكم لشيء منها بالتقدم الزمني.

هذا على ان السبق في الاعتقاد، دون zaman، امر بعيد عن طبيعة الخلاف النحوى السابق، الا ان يكون رأيا جديدا لا توجيهها للرأي القديم،

(١) المصائص ٣٠/٢.

(٢) المصائص ٣٣/٢.

(٣) نفسه ٣٤/٢.

(٤) نفسه ٤٠/٢.

كما انه بعيد عن معنى الاشتقاق (اقطاع فرع من اصل) الذي يقتضي ان يكون المقطع منه سابقا في وجوده على المقطع.

ثم ان مسألة اصل الاشتقاق، ليست مسألة خاصة بلغة العرب، فهي مسألة عامة، تبحث في التاريخ اللغوي للمفردات، لمعرفة نشأة اللغة وجدورها الأساسية، وتطور كلماتها، فبعض اللغات تعود الى جذور فعلية، وبعضها الى جذور اسمية، ولذلك رجحت بعض الدراسات السامية رأي الكوفيين، لأن اصل الاشتقاق في اللغات السامية هو الفعل، واعتبرت الرأي البصري متأثرا بعقلية خاتمة الفارسية، لأن «اصل الاشتقاق عند الآرئين ان يكون من مصدر اسمي<sup>(١)</sup>».

وإذا كانت مسألة اصل الاشتقاق مسألة تاريخية، فلا بد ان يكون الخلاف فيها خلافا في السبق الزمني لا الاعتقادي.

### ب - انكار الاشتقاق المادي

وكما انكر ابن جنی واستاذه التقدمي بين الفعل والاسم، انكر غيره من تابعي البصريين الاشتقاق المادي بين المصدر والفعل، يقول ابن القيم في رده على السهيلي: «وتسمية النحاة للمصدر، والمشتق منه: اصلا وفرعا، ليس معناه ان احدهما تولد من الآخر، وإنما هو باعتبار ان احدهما يتضمن الآخر وزيادة، وقول سيبويه: ان (الفعل امثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء) هو بهذا الاعتبار، لا أن العرب تكلموا بالاسماء اولا ثم اشتقوا منها الافعال، فان التخاطب بالافعال ضروري كالتحاطب بالاسماء، لا فرق بينهما، فالاشتقاق هنا ليس هو اشتقاق مادي، وإنما هو اشتقاق تلازم سمي المتضمنين - بالكسر - مشتقا، والمتضمن - بالفتح - مشتقا منه<sup>(٢)</sup>».

وهذا الكلام لا ينطبق على ما قاله البصريون، فقد اعتبروا ان المصدر بلغته ومعناه (مادة) سارية في الافعال والمشتقات كلها، وان الفعل متولد من

(١) تاريخ اللغات السامية للدكتور ولنسون .١٤

(٢) بدایع الفوائد لان القیم ٢٢/١ - ٢٣

لفظ المصدر وعنه تولد الفرع من اصله، وليس على سبيل التلازم الا تقليقي.

يقول الزجاجي: «الدليل على ان المصدر اصل الفعل: انه يوجد لفظه وحروفه في جميع انواع الفعل كيف صرف، كقولنا: خرج، يخرج، واخرج، واستخرج، ويخرج، وقتل، يقتل، وقاتل، وتقتل، واستقتل، فلفظ المصدر الذي هو اصله موجود فيه في جميع فنونه، فعلمبا انه اصله ومادته»<sup>(١)</sup>.

فهو يصرح بان المصدر مادة الفعل، اي ان الاستدلال بينها مادي، لا تلازمي ثم يزيد هذا المعني ايضا فيقول: «الا ترى ان الفضة اصل لجميع ما يصاغ منها، فهي موجودة المعنى فيه، فان صفت كوزا، او ابريقا او خاتما او قلوبا وخلخالا وغير ذلك، فمثناها موجود في جميع ما يصاغ منها، وليس معنى ما يصاغ منها موجودا فيها مفردة، فكذلك معنى المصدر موجود في جميع الافعال المشتقة منه، وليس معنى فعل واحد منها موجودا في المصدر نفسه، الا ترى انه ليس في (الضرب) معنى فعل ماض ولا مستقبل موجود»<sup>(٢)</sup>.

وليس اوضح في تبني الاستدلال المادي من هذا الكلام، وهذا الدليل بنفس التمثيل بالفضة باعتبارها مادة سارية فيها يصاغ منها - موجود في اكثر الكتب التي نقلت رأي البصريين<sup>(٣)</sup>.

هذا الرأيان - انكار التقدم الزمني.. وانكار الاستدلال المادي - عند بعض البصريين التأخرین، لا يدلّان الا على احد امورين: اما ان قول البصريين السابقين لم يكن واضحاً تام الواضح عند اصحاب هذين الرأيين، وهذا ما أستبعدُه على ابن جني وامثاله.. واما أنَّ أدلة اصحابهم من البصريين كانت عندهم - كأدلة خصومهم من الكوفيين - لا تسهم بدعاهم في ان المصدر اصل للفعل، ولا تصلح لأن تكون قرينة على ان العربية بدأت بوضع الاسماء اولا، ثم اشتقت منها الافعال، لذلك تأولوا

(١) الابضاح .٧٩

(٢) انظر مسائل خلانية ٧٥ - ٧٦ واسرار العربية ١٧٣ والانصاف .٢٣٨/١

قولهم بان السبق في الاعتقاد لا في الزمان، وان الاستدلال تلازمي لا مادي. وكلا الرأيين ينتهي في واقعه، الى انكار الرأي البصري والковي، واستحداث قول ثالث هو اقرب الى (التوقف) في اصالة المصدر او الفعل، لأن كلا منها تضمن انكار ان العربية بدأت بالاسم او بالفعل، وان التخاطب بالفعل كالتخاطب بالاسم ضروري لحاجتها.

### اصل الاستدلال عند الاصوليين

اما الاصوليون فقد كانت لهم في المسألة آراء مختلفة:

١ - فمنهم من انكر الاستدلال بجملته، واعتبر كلا من المشتقات اصلاً مستقلاً بنفسه بحجج: «انها كلمات وردت مستعملة في معانيها، ولا دليل يدل على اصالة بعض وفرعية الآخر، والاصول: عدم الفرعية، وعدم الاستدلال حق يقوم الدليل القاهر والبرهان المبين، وعلى مدعى ذلك الايات» وصاحب هذا القول يذكر حجج البصريين والkovيين ويردها جميعاً<sup>(١)</sup>.

٢ - ومنهم من انكر الاستدلال كذلك، الا انه احتفظ بشيء منه هو استدلال المصادر والصفات، ومع ذلك فقد توقف في اصالة اي منها، يقول ابن حزم: «والاستدلال كله باطل حاشا اسماء الفاعلين من افعالهم فقط، واسماء الموصوفين من صفاتهم الجسمانية والنفسانية، وهذا ايضا لا ندرى: هل اخذت الاسماء من الصفات او اخذت الصفات من الاسماء، الا اننا نومن ان احدها اخذ من صاحبه، مثل ضارب من الضرب، ومثل ايض من البياض، وغضبان من الغضب وما اشبه ذلك<sup>(٢)</sup>».

٣ - ومنهم من تابع النحوين في خلافهم بين المصدر والفعل، وقد نصر

(١) حجة الخصم في اصول الاحكام ١/ الورقتان ٥٨ - ٥٩.

(٢) الاحكام في اصول الاحكام ١/ ٤٠٠.

العلامة الحلي في النهاية مذهب البصريين في اصالة المصدر<sup>(١)</sup>. وكذلك الكمال بن المهام (٨٦١هـ) في التحرير، فقد عرّف المشتق بأنه: «ما وافق مصدراً بجوفه الاصل و معناه مع زيادة» ثم عقب شارحه ابن امير الحاج (٨٧٩هـ) بأنه لم يقل: «ما وافق اصلاً» كما قال ابن الحاج لثلا يصلح ان يكون تعريفا له على رأي الكوفيين «بل قال مصدراً فيكون تعريفا له على رأي البصريين خاصة، لانه الصحيح كما عليه المحققون<sup>(٢)</sup>» اما المتأخر من الاصوليين، فقد كان لهم رأيان في المسألة مختلفان عن رأي النحوين والاصوليين السابقين وهما:

- ٤ - ان اسم المصدر هو اصل المشتقات، لا المصدر ولا الفعل، على ان اسم المصدر موضوع من ناحية لفظية، بوضع واحد لادته وصيغته، ومن ناحية معنوية لمعنى واحد هو (الحدث الساذج) وهذا -  
اللفظ والمعنى - ها المادة السارية في سائر المشتقات بما فيها المصدر والفعل الدالان على الحدث وزيادة.
- ٥ - ان المادة اللغوية (ضرب) اي المروف الاصل لضرب، وضرّب، وضارب، ومضرّب وغيرها هي الاصل، وان كل مشتق من الافعال والاسماء له صيغة خاصة عارضة على هذه المادة بصورة مستقلة عن الصيغة الاخرى، ولا يمكن ان يكون بعض هذه الصيغ اصلاً والبعض الآخر فرعاً، لعدم امكان عروض الصيغة الجديدة على المادة المصوقة سابقاً.

وهذا الرأيان هما اللذان يجب الوقوف على تفاصيلهما، دون الآراء الثلاثة السابقة، لأن هذه الآراء منها ما هو تابع لأراء البصريين والكوفيين التي عرضناها سابقاً، ولا جديد عند الاصوليين فيها، ومنها ما ينتهي الى (الانكار) و(التوقف) في اصل المشتقات، لعدم نهوض الادلة المعروفة بدعى اصحابها، فاذا وجد الدليل في هنین الرأین الاخرين فقد ارتفع موضوع الانكار او التوقف.

(١) حجة المنقام الورقة ج ١/٥٧ ب نثلا عن النهاية.  
(٢) التحرير والتحبير ١/٨٩.

و سنقدم الرأي باصالة المادة على اصالة اسم المصدر ، لتعلق الاخير بأخذ  
النسبة الناقصة في المصدر ، وهو موضوع بحث مستقل سيأتي الحديث عنه  
بعد عرض الرأيين المذكورين :

### ١ - اصالة المادة اللفوية

وأول من رأيته من الاصوليين اعتير كلا من المصدر وال فعل مشتقا من  
سائر المشتقات ، وان المادة اللفوية اصل هذه المشتقات جميعا هو محمد شريف  
الخائزري (- ١٢٤٥هـ) استاذ الشيخ الانصارى ، فقد كتب تلميذه ابراهيم  
القزويني في تقريرات بمحشة (ضوابط الاصول) : « ان المشتق قد يطلق على ما  
أخذ من شيء آخر ، بأن كان له مأخذ من الالفاظ ، ويدخل فيه كل الافعال  
والمشتقات بل المصادر ، فان لها ايضا (مادة) هي (ضرب) مثلا بالترتيب  
و(هيئه) هي فتح الاول وسكون الثاني ، ولا ريب ان الافعال والمشتقات  
ليس موادها المصادر ، إذ المصدر ليس مأخوذا في المشتقات لا لفظا ولا  
معنى ، فان المعنى المصدرى ليس في المشتقات ، كما ان وزن المصدر ليس  
فيها ايضا ، بل مادة المشتقات هي مادة المصدر التي اشرنا اليها ، فالمصدر  
ايضا من المشتقات ، والمادة لا توجد في الخارج الا في ضمن واحدة من تلك  
المهيات » .<sup>(١)</sup>

وهذا الرأي هو الذي شاع اخيرا بين الاصوليين الحدثين كالاخوند  
والنائني والعرافي وغيرهم في مقابل الرأي الآخر الذي تبناه طلاب صاحب  
المحة من اعتبار اسم المصدر هو الاصل .

وتوضيح رأيهم هذا يقوم على اساس ما سبق بيانه من كون المشتقات  
موضوعة ببعضهن مستقلين: وضع للمادة المشتركة بينها ، على اساس انها  
(المبدأ) الذي تشعبت منه هذه الفروع ، ووضع للصيغة التي بها يتاز كل فرع  
عن صاحبه ، على اساس ان الصيغة هي (الصورة) المميزة لأوجه تلك  
المشتقات ذات المادة الواحدة .

وقد سبق ان نقلنا عن البصريين تشبيههم للمصدر والفعل - باعتبارها

(١) ضوابط الاصول طبع حجري غير مرقمة الورقة ٦

اصلًا وفرعًا - «بالنقرة من الفضة - اي القطعة المذابة - فانها كالمادة المجردة عن الصورة... فإذا صيغ منها خاتم، او مرأة، او قارورة، كانت تلك الصورة مادة مخصوصة، فهي فرع عن المادة المجردة<sup>(١)</sup>».

وطبيعي ان تشبيه البصريين للمصدر بالنقرة من الفضة، اي المادة المجردة عن الصورة، فيه الكثير من التسخّح، لأن المصدر (مادة متصورة) لا مجردة اذ ان له صيغًا خاصة، بعضها ساعي، وبعضها قياسي، وقد اتعب الصرفيون انفسهم في ضبطها ووضع قوانينها ودلالاتها، والذي يجب ان يكون مادة مجردة عن الصورة هي المعروفة ثلاثة التي يمكن ان تصاغ منها صور المصدر المختلفة وغير المصدر.

من هنا انطلق رأي الاصوليين في ان (المبدأ) يجب ان يكون مادة عارية عن اية صيغة، وذلك لتكون قابلة لطروع كل الصيغ عليها، وهذه المادة هي (القطعة المذابة) في تشبيه البصريين، اي هي المعرفة الاصول - ضرب - التي لا يمكن التلفظ بها ولا ادراك معناها الا بواسطة سبکها باحدى هذه الصيغ، فمعنى المادة اذن هو (معنى بالقوة والاستعداد) لا يمكن ان يكون (فعليا) متحصلًا بالذهن الا بالصيغة.

يقول النائي: «ان مبدأ الاشتراق لا بد ان يكون امرا غير متحصل في عالم اللفظ والمعنى، ويكون تحصله في كلتا المرحلتين بواسطة الميئنة، فنسبة المبدأ الى الميئات، كنسبة (المادة) الى الصور النوعية، حيث ان المادة تكون (صرف القوة) وتكون فعليتها بالصور النوعية، كذلك مبدأ الاشتراق يكون معنى غير متحصل بالذات، ويكون في عالم المفهومية صرف قوة ويتوقف فعليته وتحصله على الميئنة<sup>(٢)</sup>».

وهذا المبدأ الساري في جميع الصيغ الاشتراقية له وجهان: لفظي ومعنوي، فمن ناحية اللفظ يجب ان يكون مطلقا غير مقيد بأية صيغة، ليكون اطلاقه الذاتي - كما يقول الاصفهاني - هو المصحح لاصالته وجعله

(١) سائل خلافية ٧٥ - ٧٦.

(٢) فوائد الاصول ٢٣/١.

مشتقا منه، وعلى هذا الاساس «لا يعقل ان يكون المصدر مشتقا منه، واصلا لغيره، اذ المادة المتصورة لا تقبل صورة اخرى<sup>(١)</sup>» كالنقرة من الفضة المسبوكة بصورة المرأة لا يمكن ان تقبل صورة القارورة او الخاتم.

ثم ان عروض الصيغة الاشتقاقية على هذه الحروف الاصول ليس عروضا (طُولياً)، ليتمكن ادعاء ان بعضها اسبق من بعض، بل «ان عروض كل هيئة من هيئات الاشتقاد على مادة ما من المواد اللغوية الموضوعة، يمكن في عَرْضِ عروض الاخرى على تلك المادة<sup>(٢)</sup>».

ومن هنا تبدو وجاهة قول ابن جنبي - فيما اشرنا اليه سابقا - ان هذه اللغة وقعت طبقة واحدة كالرقم تضنه على الرقم، لا يحكم لشيء منها بتقدم في الزمان.. وان العرب - على حد قول اي علي - يجوز ان يكونوا عند التواضع قدموا الاسم قبل الفعل، ويجوز ان يكونوا قدموا الفعل بالوضع قبل الاسم<sup>(٣)</sup>.

هذا من ناحية اللفظ، واما من ناحية المعنى، فيجب ان يكون معنى (المبدأ) مطلقا ايضا، وغير مقيد بمعنى اي واحد من المشتقات، ليكون معنى المادة قابلا للتصور والاندماج بمعنى الصيغة، واللاحظ ان كل واحد من المصادر والافعال، والادوصادف يؤدي معنى لا يؤديه الآخر:

أ - فقد يلاحظ الحدث الصادر عن الذات باعتبار وجوده في نفسه، من دون ملاحظة صدوره وانتسابه للذات وهذا مفهوم اسم المصدر.

ب - وقد يلاحظ الحدث الصادر عن الذات باعتبار صدوره وكونه منتسبا للذات وهذا مفهوم المصدر.

ج - وقد يلاحظ الحدث مفهرا للذات، ولكنه منتب اليها نسبة تامة، خبرية كانت او انشائية، وهذا مفهوم الفعل.

د - وقد يلاحظ الحدث باعتباره قيدا للذات، بحيث تكون الذات مقيدة

(١) الاصل الثاني في نهاية الدراسة ١٠١/١.

(٢) تقريرات العراقي (بدائع الافكار) ١٥٦/١.

(٣) المصائصن ٣٠/٢، ٤٠.

بذلك الحدث اما على نحو الصدور عنها، او الواقع عليها، او اتخاذه  
ظرفا وآلية، وهذا هو مفهوم الاسماء المشتقة.

فإذا كان الأمر كذلك فان كلا من هذه المعاني والاعتبارات غير قابل لأن يكون مادة سارية في المشتقات، لقابلة كل واحد منها لمعنى الآخر، وما ذلك الا لتقييد معنى المادة بمعنى الصيغة العارضة عليها، فتقييد في بعضها النسبة التامة، وفي بعضها النسبة الناقصة التقييدية، اضافية او وصفية.

اما اسم المصدر فمع انه ابسط هذه المعاني، لأنه لم يؤخذ فيه قيد النسبة اصلا الا ان له هيئة خاصة به، لم تترك مادته على اطلاقها التام (ولا بشرطيتها) - كما يقول الاصوليون - بل جعلتها (شرط لا) اي بشرط عدم الانتساب للذات، عند بعضهم<sup>(١)</sup> او على اساس كون الحدث (مهما) عند البعض الآخر<sup>(٢)</sup>.

وإذا لم يصح ان يكون المصدر، ولا اسم المصدر، ولا الفعل، اصلا للمشتقات فقد تعيين ان يكون اصلها ومبدؤها تلك المادة المطلقة العاربة عن كل صيغة والقابلة لكل صيغة.

ولا يفوتي - وانا الخص رأي الاوصليين في اصالة المادة - ان اشير الى بعض الدراسات اللغوية المعاصرة التي اخذت بهذا الرأي، دون ان تشير، او دون ان تطلع على رأي الاوصليين هذا، فقد درس الدكتور تمام حسان (مشكلة الاشتقاق) ولم يجد لها حل غير ترك ما قاله البصريون من اصالة المصدر، وما قاله الكوفيون من اصالة الفعل.

والتأكيد على ما يراه اللغويون من اصالة (المادة المعجمية) الحروف الاصول «وبذلك نعتبر الاصول الثلاثة اصل الاشتقاق، فالمصدر مشتق منها، والفعل الماضي مشتق منها كذلك، وبهذا لا نستطيع ان ننسب الى هذه الاصول الثلاثة اي معنى معجمي، على نحو ما صنع ابن جنبي، واما نجمل بهذه الاصول معنى وظيفيا هو ما تؤديه من دور تلخيص العلاقة بين

(١) النائي (فوائد الاصول) ٤٩/١.  
(٢) البجندي (منتهي الاصول) ٩٠/١.

المفردات<sup>(١)</sup> ».

واظن انه لو اخذ بـ(المعنى الاستعدادي) للاصول الثلاثة الذي قال به النائني لجمع بين رأيه ورأي ابن جنی في المعنى المشترك بين الصور اللغوية في تقلیب المادة<sup>(٢)</sup>.

وبعد فلا اظن اننا نستطيع ان نأخذ برأي هذه المدرسة الاصولية، مع قوّة ادتها وسلامة نتائجها، ما لم نستعرض ادلة المدرسة الـاخـرى التي ذهبت الى ان اصل الاشتقاق هو اسم المصدر.

### ب - اصالة اسم المصدر

والذين يذهبون الى هذا الرأي يفرقون - كغيرهم من الاصوليين المحدثين - بين المصدر واسمـه: بـاـنـ المـصـدر « هو الـاسـمـ المشـتمـلـ عـلـىـ مـادـةـ تـدـلـ عـلـىـ الـحـدـثـ ، وهـيـةـ كـاـشـفـةـ عـنـ أـنـتـسـابـ الـحـدـثـ إـلـىـ ذاتـ نـسـبـةـ تـقـيـيدـيـةـ نـاقـصـةـ<sup>(٣)</sup> .. وـاـنـ اـسـمـ المـصـدرـ هوـ: « نفسـ المـادـةـ الدـالـةـ عـلـىـ الـحـدـثـ مـنـ دـوـنـ اعتـبارـ النـسـبـةـ وـلـاـ عـدـمـهاـ<sup>(٤)</sup> ».

اي ان المصدر مشتق من سائر المشتقات، لأنـهـ مـوـضـوعـ بـوـضـعـيـنـ مـسـتـقـلـيـنـ: وـضـعـ للـمـادـةـ وـوـضـعـ لـلـهـيـةـ، اـمـاـ اـسـمـ المـصـدرـ فـهـوـ كـاـسـمـ الـاعـيـانـ وـغـيرـهـ مـنـ الـاسـمـاءـ الـجـامـدـةـ، لاـ تـدـلـ هـيـتـهـ عـلـىـ ايـ مـعـنـىـ غـيرـ حـفـظـ الـمـادـةـ، لـعـدـ اـمـكـانـ النـطـقـ بـهـاـ مـنـ دـوـنـ هـيـةـ، فـمـعـنـىـ الـمـادـةـ وـالـهـيـةـ وـاـحـدـ هوـ: (ـالـحـدـثـ السـاذـجـ).

(١) اللغة العربية معناها ومبناها ١٦٩.

(٢) انظر المتصالح لـابن جنـيـ ١٣٤/٢ وما بـعـدـهاـ معـ مـلـاحـظـةـ انـ اـسـسـ القـولـ بـهـذـهـ التـقـالـبـ هوـ كـلـامـ الخـليلـ فيـ مـقـدـمةـ كـتـابـ العـيـنـ.

(٣) النـسـبـةـ النـاقـصـةـ هيـ الـقـيـاسـ الـتـامـةـ، اـسـمـةـ كـانـتـ اوـ فـعلـيـةـ، والنـسـبـةـ النـاقـصـةـ هيـ الـقـيـاسـ الـتـامـةـ، كـجـمـعـ الـصـلـةـ وـالـمـوـصـفـ، وـالـضـافـ وـالـضـافـ الـيـهـ، وـتـسـمـيـهـ هـذـهـ النـسـبـةـ (ـبـالـتـقـيـيدـيـةـ) لأنـ الـصـفـةـ فـيـهـاـ (ـقـيـدـ) لـلـمـوـصـفـ، وـالـضـافـ الـيـهـ (ـقـيـدـ) لـلـضـافـ، وـالـاـصـولـيـونـ اـذـ يـمـلـلـونـ دـلـالـةـ الـمـشـتـقـاتـ الـاـسـمـيـةـ كـالـصـفـاتـ وـالـمـصـادـرـ إـلـىـ (ـحـدـثـ) تـدـلـ عـلـىـ الـمـادـةـ وـ(ـنـسـبـةـ) تـدـلـ عـلـىـ الـصـيـفـةـ، يـمـلـلـونـ هـذـهـ النـسـبـةـ (ـتـقـيـيدـيـةـ) اـيـضاـ، لأنـ الـاـوصـافـ الـمـشـتـقـةـ تـقـيـدـ مـفـادـ جـلـةـ الـصـفـةـ، فـيـكـونـ فـيـهـاـ الـحـدـثـ قـيـداـ لـلـذـاتـ، ايـ انـ كـلـمـةـ (ـضـارـبـ) تـدـلـ عـلـىـ (ـذـاتـ مـتـلـبـةـ بـالـضـارـبـ)، وـالـمـصـادـرـ تـقـيـدـ مـفـادـ جـلـةـ الـاـضـافـةـ فـتـكـونـ الـذـاتـ قـيـداـ لـلـحـدـثـ لأنـ الـحـدـثـ فـيـ الـمـصـدرـ مـضـافـ إـلـىـ فـاعـلـهـ اوـ فـعـولـهـ.

(٤) المشتقات للتبريزـيـ ١٦.

ويستكشف هؤلاء من عنانة الصرفين بـ «تعداد هيئات المصادر وضبطها كضبط هيئات الأفعال وسائر المشتقات من دون تعرض هيئات أسماء المصادر» ان الصيغة المصدرية لها دلالة اخرى غير دلالة المادة، ولذلك عنى الصرفيون بها عناناتهم بالمشتقات ولم يعنوا بصيغة اسم المصدر، اسوة بالاسماء الجامدة، لعدم دلالتها على معنى آخر غير معنى المادة وحفظها<sup>(١)</sup>.

وهم بعد ذلك يذهبون الى ان اسم المصدر ليس له في العربية - غالبا - صيغة تخصه، فصيغته هي نفس صيغة المصدر بلحاظ كونه غير منتب للذات، فـ (البيع) مثلا، اذا لوحظ به الانتساب الى الفاعل او المفعول كان مصدرا، لأن المصدر، كال فعل يطلب فاعلا ومفعولا، واذا لوحظ مجرد انتساب كان اسم المحدث المجرد، اي اسم للمصدر، فقوله تعالى: (احل الله البيع وحرم الربا/البقرة ٢٧٥) وقوله تعالى: (كتب عليكم الصيام/البقرة ١٨٣) وامثلها الفاظ معرأة عن لحاظ النسبة، فهي اسماء مصادر لا مصادر، والمفعول المطلق كذلك، فإنه وإن سمي مصدرا، من هذا القبيل ايضا «اذا المراد به نفس المحدث المعري عن النسبة بالباء وضع الميئنة، ولذا لا يعمل عمل فعله بالاتفاق، خلوه عن النسبة الموجبة لشبيه الفعل<sup>(٢)</sup>».

وإذا اتفق أن وُجِدَ في العربية صيغ خاصة باسم المصدر، موضوعة بازاء ذات المحدث من دون نسبة، مثل: طهر، وغسل، وعجب، ووضوء، وكلام، وسلام، وغيرها فانها الفاظ معدودة لا تقي بالتعبير عنها في اللغة من المعاني الاسمية للمصدر، لذلك كان التعبير عنها بصيغة المصدر نفسه.

يقول الخوئي: «ففي اللغة العربية قليلاً يحصل التغاير بين الصيغتين، بل الغالب ان يعبر عنها بصيغة واحدة كـ (الضرب) فإنه يراد به تارة المعنى المصدري، وآخر ذات المحدث، فهما مشتركان في صيغة واحدة، واما في اللغة الفارسية ففي الغالب ان لكل واحد منها صيغة مخصوصة، فيقال

(١) نسخة .٢٦

(٢) المشتقات للتبريري ١٦ وانظر اجود التقريرات .٦١/١

(كتك.. وزدن)، (كردش وكرديدن)، (ازمايش وازمودن) الى غير ذلك<sup>(١)</sup>.

فإذا كان اسم المصدر يعني اللفظ الدال على ذات الحدث من دون نسبة، وكان المصدر يعني اللفظ الدال على الحدث المنتسب نسبة ناقصة «فيصبح ان يقال: ان المصدر مشتق من اسم المصدر، لكون مدلوله بعض مدلول المصدر، ولا يعتبر في الاشتقاد اللغظي اكثر من كون اللفظ المشتق مشتملا على مادة اللفظ المشتق منه، ودالا على معناه وزيادة خصوصية، فيكون مدلول اسم المصدر جزء من مدلول المصدر، والجزء متقدم بالطبع على الكل، ف بهذه العناية صح ايضا ان يقال: ان اسم المصدر اصل للمشتقات<sup>(٢)</sup>».

وحجة الاصوليين هذه، هي حجة البصريين في تقديم المصدر على الفعل، باعتبار ان المصدر دال على الحدث فقط، والفعل دال على الحدث والزمان، ولا دلالة على (الحدث والزمان) الا بعد الدلالة على (الحدث) وحده<sup>(٣)</sup>.

ولكننا اذا تذكينا بان اسم المصدر له صيغة ومادة، وتذكينا ما سبق من ان المادة المضوقة لا تقبل عروض صيغة اخرى، لاستحالة عروض الصورة على الصورة، ادركنا ان اسم المصدر - وان كان معناه بسيطا - فإنه، بلفظه ومعناه، لا يمكن ان يكون اصلا للمشتقات ومادة سارية فيها

(١) محاضرات في اصول النحو ٢٩٣/١ مع ملاحظة ان كلا من كلمتي (كتك وزدن) تعني: الضرب، و(كردش وكرديدين) تعني: الجولة من اجل الفرحة او التسلية و(آرمایش وآزمودن) تعني: الاختبار (الامتحان)، الا ان الصيغة التي في آخرها (دن) هي صيغة المصدر، والاخري صيغة اسم المصدر، ولذلك نقل التهانوي في كتاب اصطلاحات الفنون تعريف بضمهم للمصدر العربي بأنه: «ما كان في آخر معناه الفارسي الدال والنون او الثناء والنون» ومدلول المصدر بالفارسية: (اجداد الحدث) او تكوينه، ومدلول اسم المصدر: ما يتربى على المصدر اي ( تكون الحدث وانو جاءه) ولذلك يسميه بعض النحوين بـ(الحاصل بالمصدر) قال في الكتاب: «فالمعنى المصدري من مقوله الفعل او الانفعال فهو امر غير قار الذات، والحاصل بالمصدر: الهيئة القارة المترتبة عليه، فالمحمد مثلا بالمعنى المصدري (ستودن) والحاصل بالمصدر (ستايشن) وليس المراد منه الاثر المترتب على المعنى المصدري كاللام على الضرب» كتاب اصطلاحات الفنون ٨٢٦/١. وانظر في اللغات الاجنبية ما فرق به فندرس بين المصدر واسمه، فقد سمى المصدر بـ(اسم الحدث) واسم المصدر بـ(الاسم الذي يعبر به عن نتيجة الحدث او موضوعه) الا انه اعتبر اسم المصدر مأخوذا من المصدر: اللغة لفندربيس، ١٧١.

(٢) بوائع الافكار ١٥٧/١.

(٣) مسائل خلانية ٧٥.

جميعاً. لذلك حاول بعض الأصوليين التفريق بين (الاشتقاق اللفظي) و(الاشتقاق المعنوي) فجعل اسم المصدر أصلاً للاشتقاق المعنوي، لأن المصدر مشتمل على النسبة، والمبدأ الساري في جميع مراتب الاشتقاء يجب أن يكون معنى خالياً من جميع انحاء النسب، وهو اسم المصدر<sup>(١)</sup>.

ومع ذلك، فقد انكر بعض الأصوليين دلالة المصدر على النسبة الناقصة، وإذا تم ذلك انعدم الفرق بين المصدر واسمه من ناحية المعنى، وعاد قول الأصوليين هذا في اصالة اسم المصدر إلى قول البصريين في اصالة المصدر، فلننظر فيما ذكروه من فروق بينهما:

### المصدر واسم المصدر

والملاحظ أن تفريق هؤلاء الأصوليين بين المصدر واسمه، يختلف عن تفريق الصرفين والنحواء بينهما:

أ - فمن الناحية اللفظية: يسوّى الأصوليون بين المصدر واسمه، فاسم المصدر عندهم: هو اللفظ الدال على الحدث سواء كان جارياً على فعله - وهو الغالب - مثل (ضرب) من ضَرَبَ، و(أكرام) من أَكْرَمَ، و(اعتراف) من اعترف، أم غير جار مثل: (وضوء) من توْضُأَ، و(عطاء) من أَعْطَى، و(طلب) من طَلَبَ.

اما النحوويون فلا يسوّون بينها لفظاً، بل يجعلون ما كان جارياً على فعله مصدراً، وما لم يكن جارياً اسم المصدر.

يقول ابن الناظم - بعد أن قسم اسم المعنى إلى مصدر واسم مصدر - : «فإن كان أولاً ميم مزيدة لغير مفاعة كالمضارب والمحمدة، أو كان لغير ثلثي بوزن الثلثي، كالوضوء والغسل، فهو اسم مصدر ولا فهو مصدر<sup>(٢)</sup>». فاسم المصدر عنده نوعان: المصدر الميمي.. وما لم يكن جارياً على قياس فعله.

(١) الأصفهاني في نهاية الدراسة ١٠١/١، ٣٨٢.

(٢) شرح ابن الناظم طبع بيروت ١٦٠.

ويضيف بعضهم الى ذلك نوعا ثالثا هو: «ما كان من اسماء الاحداث علما، كسبحان علما للتبسيح، وفجار وحاد علمين للفجرة والحمدة<sup>(١)</sup>».

وهذه الانواع الثلاثة يذكرها النحويون عادة في اسماء المصادر، وان ظهر من بجموع آرائهم ان الاطلاق الشائع عندهم لاسم المصدر يختص بما كان غير جار على فعله، اي ما عناء ابن مالك بـ«ما ساوي المصدر في الدلالة على معناه، وخالفه بخلوه، لفظا او تقديرها دون تعويض، من بعض ما في فعله<sup>(٢)</sup>» مثل سلم سلاما والقياس (تسليما) وتوضأاوضوءا والقياس (توضؤا)، وأعانه عونا والقياس (اعانة)، اما ما كان في اوله ميم زائدة فهو - كما يقول ابن هشام - « مصدر في الحقيقة، ويسمى بالمصدر الميمي ، وان سمه احيانا اسم مصدر تجوزا<sup>(٣)</sup>». واما ما كان علما فللاحظ ان الزخنري، والرضي، وابن مالك، وغيرهم عدوه في باب (العلم الجنسي) وليس في باب المصدر يقول ابن مالك:

### ومثله برة للمبرة      كذا فجار علم للفجرة

مع اننا نلاحظ ايضا ان ما استقر عليه النحويون اخيرا من ان المصدر ما كان، جاريا على فعله، وان اسم المصدر ما لم يكن جاريا على فعله، هو اصطلاح حادث، اما المتقدمون من البصريين فعندهم ان كل ما دل على الحدث فهو مصدر سواء كان جاريا ام غير جار على الفعل، يقول سيبويه: «هذا باب ما جاء من المصادر على قَعْول، وذلك قوله: توضأاوضوءا حسنا، وتطهرت طهورا حسنا، واولمت به ولوعا» ثم يذكر امثلة اخرى غير جارية على افعالها<sup>(٤)</sup>. ويقصد في الكتاب ببابا لـ«ما جاء المصدر فيه غير الفعل، لأن المعنى واحد» ويتمثل لذلك بـ«اجتوروا تجاوروا وتجاوزروا اجتوارا» و(انكسر كسرا، وكسر انكسارا) ويستشهد بقوله تعالى: «والله

(١) شرح شذور الذهب لابن هشام ١٦٣/٢.

(٢) الاشموني ١٨٨/٢ وانظر التسهيل ١٤٢.

(٣) شرح شذور الذهب ١٦٢/٢.

(٤) الكتاب ٢٢٨/٢

انبتم من الارض نباتا/نوح ١٧ » ويقوله: « وتبتل اليه تبتيلًا<sup>(١)</sup> » ويسمى هذه الامثلة كلها مصادر، مع انها في المصطلح الحادث (اسماء مصادر) لعدم جريانها على افعالها. فتسوية الاصوليين اذن، بين المصدر واسمه، من ناحية لفظية، لها ما يبررها من رأي قدماء النحوين.

ب - اما من الناحية المعنوية: فان متأخري الاصوليين لا يسرون بين المصدر واسمه، بل يفرقون بينهما بأن اسم المصدر هو الدال على الحدث بشرط عدم الانتساب، والمصدر هو الدال على الحدث المنتسب للذات نسبة ناقصة تقيدية، وهذا رأي اكثراهم، وان خالفهم في ذلك الناثني، كما يأتي.

اما جمهور النحوين فالرغم من اضطراب كلماتهم في معنى المصطلعين: المصدر واسم المصدر، تنتهي عباراتهم الى التسوية بينها في المعنى:

١ - فain مالك يعرف اسم المصدر بـ«ما ساوي المصدر في الدلالة على معناه... الخ ويعوّده في ذلك الاشموني<sup>(٢)</sup> وابنه بدر الدين<sup>(٣)</sup>.

٢ - والازهري والصبان - وينسب ذلك الى ابن يعيش وابي حيان - يفرقون بينها بأن «المصدر يدل على الحدث بنفسه، واسم المصدر يدل على الحدث بواسطة المصدر فمدلول المصدر معنى، ومدلول اسم المصدر لفظ المصدر<sup>(٤)</sup>».

وهذا الكلام ينتهي الى ان معناها واحد هو (الحدث المجرد) ولكن دلالة المصدر عليه بصورة مباشرة ودلالة اسم المصدر بصورة غير مباشرة لأنه يدل اولا على لفظ المصدر، ويدل بالتبع على معنى المصدر الذي هو الحدث المجرد.

٣ - وهناك فئة ثالثة منهم الرضي وابن هشام يرون ان اسم المصدر هو

(١) نفسه ٢٤٤/٢.

(٢) الاشموني ١٨٨/٢ والتسهيل ١٤٢.

(٣) ابن الناظم ١٦٠.

(٤) التصريح ٣٢٥/١ وانظر الصبان على الاشموني ١٨٨/٢.

(اسم الجنس المنقول عن موضعه الى افاده الحدث).. «كالكلام فانه في الاصل اسم للملفوظ من الكلمات، ثم نقل الى معنى التكليم، والثواب فانه في الاصل اسم لما يثاب به العمال، ثم نقل الى معنى الاثابة<sup>(١)</sup>» «والعطاء اسم لما يعطى» وان كان «اسم عين مستعمل بمعنى المصدر» اي الاعطاء<sup>(٢)</sup>.

وهؤلاء وان وحدوا في دلالة كل منها على المحدث، الا انهم نفوا اية علاقة اشتراكية لاسم المصدر بال المصدر، واما هو (اسم جنس) او (اسم عين) منقول عن معناه الاصلي الى معنى حادث هو (المصدر).

ومن ملاحظة آراء النحويين هذه في معنى المصدر واسمها، نجد انهم يختلفون مع الاصوليين في نقطتين هامتين:

(الاولى): ان الاوصوليين يفرقون بين ما يدل عليه المصدر وما يدل عليه اسم المصدر، وهؤلاء يتقدرون على ان مدلولهما واحد هو (الحدث المجرد) وان اختلفوا، فيما بينهم، في دلالة اسم المصدر عليه: أهي دلالة اولية مباشرة، ام تبعية غير مباشرة بواسطة دلالته على لفظ المصدر، ام دلالة حادثة بواسطة نقل اللفظ عن معناه الاصلي؟

(الثانية): ان الظاهر من هؤلاء الاوصوليين - عدا النائي - اعتبار النسبة جزء مدلول المصدر، كما هي جزء مدلول الفعل، بفارق واحد، انها في الفعل تامة، وفي المصدر ناقصة، ويغالفهم النحويون في عدم دلالته على النسبة بل ان جمهورهم - كما يقول الصبان - على «عدم دخول النسبة في مفهوم الفعل» ايضا «بل الدال عليها جملة الكلام<sup>(٣)</sup>».

والذين يثبتونها للفعل وضعا، كالرضي وأمثاله يقولون: «ان المصدر

(١) شرح شدور الذهب بجاشية العدوى ١٦٢/٢.

(٢) شرح الرضي ١٩٨/٢.

(٣) الصبان على الاشموني ٧٣/٢.

موضوع لساج الحدث<sup>(١)</sup> » « وان وضع الفعل على ان يكون مصدره مسندا الى شيء مذكور بعده لفظا ، بخلاف نفس المصدر فانه ليس موضوعا على انه منسوب الى شيء في اللفظ<sup>(٢)</sup> » ويعللون ذلك:

١ - بأن « الواضع نظر في المصدر الى ماهية الحدث، لا الى ما قام به، فلم يطلب اذن في نظره فاعلا ولا مفعولا<sup>(٣)</sup> ».

٢ - و« لو الزم المصدر ذكر المسند اليه بعده، واحد الازمنة الثلاثة، صار استقاق الفعل منه عبشا ، لأننا ذكرنا ان وضع الفعل لبيان احد الازمنة مع ذكر المسند اليه<sup>(٤)</sup> ».

اما مقى يدل المصدر على النسبة عند النحوين فذلك في حالة اعماله فقط « بشرط ان يقصد به قصد فعله من الحدوث والنسبة الى مخبر عنه، وعلامة ذلك صحة تقديره بالفعل مع الحرف المصدري ... ولو لم يصح تقدير المصدر بالفعل مع الحرف المصدري لم يسع علمه<sup>(٥)</sup> » ومن ثم فلا دلالة له على النسبة ، فالنسبة اذن وليدة الاضافة ونتائج الجملة المقدرة بالفعل ، لا المعنى المصدري الموضوع له لفظ المصدر.

وهذه النسبة تجري ايضا في اسم المصدر عند من يعمله عمل الفعل من الكوفيين والبغداديين بشواهد تذكر في محلها مثل: « وبعد عطائك المائة الرتاعا » وان كان البصريون يتشددون في اعماله ، ويصررون لنصوصات تلك الشواهد افعالا مقدرة<sup>(٦)</sup> .

والسؤال الآن: ما الذي يقصده الاصوليون من قولهم: المصدر يدل على الحدث والنسبة الناقصة ، فهو المصدر العامل في حالة اضافته الى معموله مثل (اعجبني ضرب زيد عمر) فاذا لم يضاف مثل (الضرب أهون من القتل) فهو اسم مصدر ، لا مصدر؟ ام يقصدون ان النسبة المصدرية الناقصة - كالنسبة الفعلية التامة - جزء مدلول المصدر سواء اضيفت ام لم يضاف ، عمل ام لم يعمل؟ لأنها مدلول صيغة المصدر لا مدلول اضافته.

(١) (٢) (٤) شرح الرضي على الكافية ١٩٣/٢ - ١٩٤.

(٥) شرح ابن الناظم ١٦٠.

(٦) ابن هشام شرح شذور الذهب ١٦٣/٢.

ولا شك ان النزاع لا يكون ذا قيمة الا على الحالة الثانية، لانه اذا كان للمصدر (مادة) دالة على الحدث، و(صيغة) دالة على النسبة فانه يصبح اسم مشتقا كسائر الاسماء المشتقة، وحينئذ لا بد من البحث عن مصدر اشتقاده،  
أ هو اسم المصدر أم غيره؟

اما على الحالة الاولى فان النزاع فيها سيكون لفظيا ويعود الخلاف بينهم وبين النحاة خلافا في المصطلح، لأن ما يسميه النحويون (مصدرا) ويقترون دلالته على (ساذج الحدث) من دون نسبة، ويعتبره البصريون اصل الاشتقاد، هو ما يسميه الاصوليون (اسم المصدر) ويعتبرونه أصل الاشتقاد.  
وما يسميه الاصوليون (مصدرا) دالا على الحدث والنسبة الناقصة هو طور من اطوار المصدر النحوي، لا يختلف معهم النحويون، لا في تسميته ولا في دلالته على النسبة الناقصة، لانها حينئذ وليدة الجملة الناقصة، لا لفظ المصدر؟

وللاجابة عن هذا السؤال أرى ان نستعرض اقوال الاصوليين في دلالة المصدر على النسبة الناقصة:

### المصدر والنسبة الناقصة

اكثر الاوصليين المتقدمين يفرقون - من ناحية الدلالة على النسبة - بين الفعل، والوصف، والمصدر واسمه، فيذهبون الى دلاله الفعل على النسبة التامة، والوصف على النسبة الناقصة التقييدية، وعدم دلاله المصدر واسمه على اي منها.

اما الاوصليون المتأخرون فيتفقون على امرین: دلاله الفعل على النسبة التامة، وعدم دلاله اسم المصدر على النسبة الناقصة، ولكنهم يختلفون في المصدر والوصف، فالشهور بينهم: دلاله المصدر والادواف المشتقة على النسبة الناقصة التقييدية بأصل وضعها، وقليل منهم يذهب الى عدم دلاله المصدر، ولا الوصف على اية نسبة تقييدية كما يأتي:

وخلالمة رأي الذاهبين الى دلاله المصدر على النسبة الناقصة ما يأتي:  
ان الاحداث الصادرة عن الفاعل (الضرب) و(الاكل)، والقائمة به

(كالعلم) و(النوم) هي اعراض لا بد لها من محل تقويم به، والعرض ليس له وجود مستقل عن وجود موضوعه، بل وجوده النفسي عين وجوده (الغيري) أي ان وجود (العلم) في الخارج قائمًا بزید، هو (وجوده بنفسه) وهو (وجوده بغيره) وليس هناك وجودان مستقلان ولكن هذا العرض (العلم) - مع وحدة وجوده المخارجية - فاننا نجد له في الذهن صورتين واقعيتين تختلفان باختلاف حيويته، ويکن ان يُعبر عن كل منها بلفظ خاص: احداها صورته من حيث وجوده في حد نفسه... والآخرى صورته من حيث وجوده لموضوعه، فيمكن ان يلاحظ بصورته الاولى، أي باعتبار انه شيء من الاشياء، له وجود في نفسه في مقابل وجود الجوهر ك(زيد أو عمرو) وهو بهذا الاعتبار عرض مباين لموضوعه، وهو هنا مدلول (اسم المصدر) ويعبر عنه حينئذ بـ (العلم) بحيث لا تكون للصيغة اية دلالة على معنى غير حفظ المادة: (عِلْم) لعدم امكان النطق بهذه الحروف من دون صيغة مثَّلُها في ذلك مثل صيغة (رَجُل) في عدم دلالتها على معنى غير حفظ المادة (رجُل). ويکن ان يلاحظ بالصورة الاخرى اي - ان وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه، وانه طور من اطواره، وعرض من اعراضه - وهو بهذا الاعتبار يكون مدلول (المصدر) ويعبر عنه - غالبا - بنفس الصيغة السابقة، بفارق واحد هو ان الصيغة، هذه المرة لها دلالة اخرى - غير دلالة المادة - هي نسبة العرض الى موضوعه، صدورا عنه: كالضرب والاكل، او قياما به: كالعلم والنوم.

والمتكلم في الحالتين، قد يلاحظ في كلامه لفظ (العلم) مثلا، بالمعنى الاسمي للمصدر، اي (المحدث الساذج) فيلفي وضع الصيغة، ويعتبرها لحفظ المادة فقط، فتكون صيغة (عِلْم)، في نظره، كصيغة (حارث) او ( محمود) او (عباس) او (يزيد) او (يشكر) عند تجريدها عن دلالة الصيغة ووضعها اسماء اعلام، وقد يلاحظ في كلامه المعنى المصدري، فيعتبر لفظ (العلم) دالا على المحدث القائم بذاته ما، اي انه يلاحظ وضع الصيغة المصدرية باعتبارها معنى حرفيا دالا على النسبة، كما يلاحظ دلالة الصيغة على النسبة في لفظ (حارث) و( محمود) و(عباس) و(يزيد) و(يشكر) في حالاتها الوصفية والفعلية، لا العلمية.

فإذا ادركتنا هذا الفرق بين مدلول اسم المصدر، ومدلول المصدر، وان الأول - كاسماء الاجناس والاعلام - موضوع بادته وصيغته، لمعنى واحد هو (الحدث)، وان الثاني - كاسماء الفاعلين والمفعولين - موضوع بوضعين: وضع لبادته ومدلولها (الحدث)، ووضع لصيغته ومدلولها (ربط الحدث بموضوعه) كان وضع المصدر اذن - كوضع الفعل والوصف - دالا على شيئين: الحدث والسبة.

بقي ان دلالة الصيغة على النسبة في المستعقات، الاسمية منها والفعلية، هي دلالة واحدة: (ربط الحدث بالذات) الا انها حين توصف بالنسبة التامة مررة وبالنسبة الناقصة مرة اخرى، فذلك من جهة ملاحظة قصد المتكلم في افهام الخاطب، فان كان الخاطب في نظره جاهلا بالنسبة، كان قصد المتكلم افادتها والاخبار عنها (بالاصالة) فيقول: (ضرب زيد) وان كان الخاطب في نظره عالما بالنسبة، فانه في هذه الحالة يجعل نسبة الضرب الى زيد توطنّة و(تبعها) لافادة نسبة اخرى هي موضوع غرضه من الكلام، مثل ان يقول: (ضرب زيد تأديب) او ظلم، او قصاص، ومثل: (زيد الضارب مؤدب.. او ظالم.. او مقتض) (فالتم) اذن ناشيء من قصد الشيء بالاصالة، و(النقص) ناشيء من قصد الشيء بالتبع.

وحيث ان نسبة الضرب، او التأديب، او الظلم، او القصاص، جعلت (قيدا) في المسند، او في المسند اليه، سميت النسبة الناقصة هذه (بالتقييدية).

ثم ان هذا التقييد بين الحدث والذات، ان كان بحيث جعلت (الذات) مقيدة بالحدث، فهو مناد صيغ الاوصاف كظالم ومؤدب، وان كان بحيث جعل (الحدث) مقيداً بالذات، فهو مناد صيغ المصدر كظلم وتأديب.

هذه خلاصة رأي الذاهبين الى دلالة صيغة المصدر على النسبة الناقصة التقييدية وهو الرأي المشهور بين الاصوليين<sup>(١)</sup>.

(١) لنظر اجود التقريرات ٦٠/١ ومحاضرات في اصول الفقه ٢٩٣ - ٢٩٢/١ والمستعقات للتبريزي ١٦ وما بعدها ومقالات حول مباحث الانماط للبيهاني ٥٤.

ويقصد بعضهم هذا الرأي بقراءات أخرى تدل على اشتغال الصيغة المصدرية على النسبة منها:

١ - ما سبقت الاشارة اليه من عنایة العربية بتعدد صيغ المصادر، وعنایة الصرفيين من ورائها، بضبط تلك المصادر المفردة والمزيد فيها، ودلالتها على المعانی المختلفة، مع التحاد معنی المادة، سواء كانت الزيادة:

أ - في نفس المصدر، مع وحدة الفعل، مثل: **المذر والتهدار**، **واللَّعِب والتَّلَعَاب**، **والمَجْوَلَان والتَّجَوَّال**، ومثل: **الكتُب**، **والكتَاب**، **والكتِابة.. اللَّهَب**، **واللهِب**، **والتَّهَاب**، **والتَّهَبَان**<sup>(١)</sup>.

ب - او كانت الزيادة في نفس الفعل مثل: **العلم**، **والتَّعْلِيم**، **والتَّعْلُم... الكَرَم**، **والأكْرَام**، **والتَّكْرِيم**، **والتَّكْرَم.. فَان** افعال هذه المعانی، وان كانت مختلفة، مشتركةً في مادة واحدة هي **(عَلَم)** او **(كَرَم)**.

والملاحظ ان كل فصيلة من هذه المصادر، تدل بعادتها على المعنی المشترك بين مصادرها، ولكنها تدل بكل صيغة منها على معنی زائد على المعنی المشترك نابع من خصوصية زائدة في استعمال المادة. فسيبويه يرى ان **التَّهَدار والتَّلَعَاب**، **والتَّجَوَّال**، بناء آخر من **(هَدَر)** و**(لَعِب)** و**(جَال)** جيء به لفرض التكثير والمبالغة في معنی: **المذر**، **واللَّعِب**، **والمَجْوَلَان**<sup>(٢)</sup>.

وبعض الاصوليين يرتب معانی: **الكتُب** و**الكتَاب**، **والكتِابة** بزيادة بعضها على بعض في المعنی مع اشتراكها في معنی الفعل (**كتَب**) فيرى ان المصدر الاول (**الكتُب**) لوحظ فيه مجرد انتساب المحدث من دون اعتبار زائد، وان المصدر الثاني (**الكتَاب**) لوحظ فيه معنی الكتب مع زيادة الاتصال به، اي «ان معنی الكتاب: الاتصال بالكتب كما ان مدلول

(١) لسان العرب ٦٩٨/١، ٧٤٣.

(٢) انظر الكتاب ٢٤٥/٢.

الغِرَار: الاتصاف بالفَرْ، ومدلول الِوِصَال: الاتصاف بالوصل، ومدلول الِبِعَاد: الاتصاف بالبعد وهكذا «واما المصدر الثالث (الكتابة) فقد لوحظ فيه معنى (الكتاب) وزيادة، أي «يلاحظ «الاتصاف بالكتب» على وجه اتخاذه زياً او حرفة وصنعة، وهذه خصوصية زائدة على الثاني.. ولذا لو سُئل ما صنعته؟ لقيل: الكتابة، ولا يقال: الكتب او الكتاب<sup>(١)</sup>».

اما الفارق بين: السلم والتعليم.. او بين الكرم والاكرام فواضح جدا. فاذا تم هذا - وهو في بعضه تام - وادركتنا الفروق المعنوية بين هذه المصادر المشتركة بادة واحدة، استطعنا بيسر ان نعزل معنى المادة المشتركة (الحدث) عن معاني الصيغ المختلفة من صدور الحدث من الذات او المبالغة في صدوره، او الاتصاف به، او اتخاذه زياً وحرفة، وامثال ذلك من معان، وكل هذه المعانى نسبية، لأن الصيغ كالمحروف، لا تدل الا على نسب خاصة في مدخلاتها، فاذا كان مدخول هذه الصيغ واحدا هو (الحدث) فلا بد ان يكون معنى الصيغ متعددًا، اي ان مدلول كل صيغة هو (نسبة) هذا الحدث بطريقة تختلف عن نسبة في الصيغة الاخرى، والا فليس بينها هذه الفروق المعنوية التي تخص بها، والتي تخص عليها النحوة والصرفيون.

يقول الاصفهاني في شرح الكفاية: «بل الفرق بين معانى المصادر المجردة والمزيد فيها، المتعددة في المادة، دليل على اشتغال كل منها على نسبة ناقصة مبادئه للآخر، والا لزم الا يكون بينها فرق الا بالهيئة اللغوية فقط ، اذ المفروض اتخاذها في المادة اللغوية المقتضية لوحدة المعنى<sup>(٢)</sup>».

٢ - ومنها: بناء المصدر للفاعل، وبناؤه للمفعول، تبعا ل فعله، ويقصد الاصوليون بذلك ان المصدر قد يضاف الى فاعله فيجعل محله (أن) والفعل المبني للمعلوم مثل: (يعجبني أكلُكَ الخبز) اي (ان تأكل الخبز) وقد يضاف الى مفعوله - مع حذف الفاعل - فيجعل محله (أن) والفعل المبني للمجهول، ولذلك يميز النحويون في تابعه الرفع على محل ، مثل: (يعجبني أكلُ الخبز النقى)<sup>(٣)</sup> اي ان يُؤكلَ الخبز

(١) المتنقات للتبريزى .٢٨

(٢) نهاية الدراسة .١٠١/١

(٣) شرح الرضى .١٩٦/٢

النقي<sup>١</sup>. وفي صلاحية صيغة المصدر للبناء للفاعل وللمفعول، قرينة على أنها تفيد النسبة لها<sup>(١)</sup>.

هذه اهم ادلة القائلين بدلالة المصدر على النسبة الناقصة، وقد نوقشت هذه الدلالة من قبل الناففين لدلالته على النسبة.. واهم تلك المناقشات:

### أ - رأي النائي في النسبة المصدرية

يرى النائي: «ان ما قيل من ان المصدر، بهيئته، يدل على الانتساب مما لا معنى له، بداعه ان الانتساب اما يستفاد من اضافة المصدر الى فاعله - كما هو الحال - او الى مفعوله نادرا، كما في قولك: (ضرب زيد<sup>٢</sup> عمرا) حيث يكون زيد فاعلا، او (ضرب زيد<sup>٣</sup> عمرو) حيث يكون عمرو فاعلا، وعلى كل تقدير ليست هيئة المصدر موضوعة للدلالة على انتساب المحدث الى فاعله بالنسبة الناقصة التقييدية، كوضع هيئات الافعال للدلالة على النسبة التامة المخبرية، بل النسبة اما تستفاد من اضافة المصدر الى مفعوله بحيث لو لا الاضافة لما كاد يستفاد نسبة اصلا».

وحجة النائي في عدم دلالة الصيغة المصدرية على النسبة: ان النسبة التقييدية لو كانت ناشئة في المصادر من نفس الصيغة - لا من الاضافة - وكانت تلك المصادر (مبنيّة) لتضمنها النسبة، وهي معنى حرفي ، وتضمن الاسم معنى الحرف موجب لبنائه، مع ان واقع المصدر على خلاف ذلك، لأنه معرّب<sup>(٤)</sup>.

ثم يلتفت النائي الى ان انكاره دلالة صيغة المصدر على النسبة، ينتهي به الى القول بعدم الفرق بين المصدر واسم المصدر، مع اعترافه بذلك، فيفرق بينها، بأن المصدر هو المحدث القابل للانتساب، واسم المصدر هو المحدث غير القابل للانتساب، ويقول في تصوير هذا الفرق: «ان المصادر لوحظ فيها المادة بحيث تكون قابلة لورود النسبة اليها، فتضيق الى الفاعل

(١) انظر المنشقات للتبريزى ٢٤، ٢٨، ومقالات حول مباحث الانفاظ ٥٤.

(٢) فوائد الاصول ٤٩/١.

(٣) أجود التقريرات ٦٣/١.

كثيراً، والى المفعول نادراً، بخلاف اسم المصدر فانه لم يلحظ فيه النسبة اصلاً، ولا يمكن اضافته الى شيء، فان الاضافة ملزمة للنسبة وقد بينما كونه معرى عنها - اي النسبة - وملحوظاً ما هو شيء من الاشياء، والحاصل ان المصدر موضوع للحدث حال قيامه بالموضوع، فيمكن اضافته الى موضوعه، بخلاف اسم المصدر فانه موضوع بازاء الحدث بشرط عدم هذه الملاحظة<sup>(١)</sup>.

وفي كلام الناثني هذا شيء من الغرابة، سواء في تصوير رأيه بدلالة صيغة المصدر، ام في حجته لعدم دلالتها على النسبة، وذلك:

أ - لأنه بعد ان التزم بما يشبه رأي النحويين من ان النسبة المصدرية مدلول الاضافة، وليس مدلول الصيغة، حاول ان يتلزم بطرف من رأي الاصوليين، فرأى ان صيغة المصدر تختلف عن مادته بكونها (موضوعة). لجعل الحدث مستعداً لقبول النسبة التقييدية بواسطة قبوله الاضافة، ولذلك فرق بينه وبين اسم المصدر الذي رأى ان صيغته (موضوعة) لجعل الحدث غير قابل للنسبة، ومن ثم فهو غير قابل للاضافة، للازمتها النسبة.

**وموضع الغرابة فيه من جهتين:**

١ - ان قبول النسبة الاضافية شيء لا يحتاج الى (وضع) صيغة في مقابل وضع المادة، فأكثر الاسماء الموضوعة بوضع واحد، كالاجناس او الاعيان، أو الظروف، قابلة للنسبة الاضافية من دون حاجة لوضع صيغة تجعل المادة قابلة للنسبة، فلماذا كان المصدر وحده، موضوعاً بادته للحدث، وبصيغته لجعل الحدث قابلاً للنسبة؟ وكان ينبغي له في هذه الحال: اما ان يتلزم، كالنحويين، بعدم دلاللة صيغة المصدر على معنى اصلاً غير حفظ المادة، وان النسبة جاءته من الاضافة فقط.. واما ان يتلزم، كالاصوليين، بدلالتها على النسبة، وبهذا يفرق بينه وبين اسم المصدر.

---

(١) اجود التقريرات ٦٣/١

٢ - وانه جمل اسم المصدر غير قابل للإضافة، لأنه غير قابل للنسبة، وهذا شيء غريب أيضاً، فان اسم المصدر - كأمثاله من الأسماء - يقبل النسبة الناشئة عن الإضافة، عند الجميع، لأنك تقول: (كلام زيدٍ حَسْنٌ.. عطاوه وفِير) والمدعى انه لا يقبل النسبة بأصل وضعه، لا باضافته، ولا اظننه يتلزم بأن كل اسم عارٍ عن النسبة باصل وضعه، فهو غير قابل للإضافة، لأن لازم ذلك - كما يقول الخوئي - استحالة الإضافة في الأسماء الجامدة وهي واضحة البطلان<sup>(١)</sup>.

ب - واما عن حجته في عدم دلالة الصيغة المصدرية على النسبة: أن النسبة معنى حرفي، وتضمن الاسم معنى الحرف موجب لبنائه - وهو ما يسميه النحويون بالشبه المعنوي - فهذا غريب أيضاً من جهتين:

١ - ان المقصود - كما يقول الخوئي - بتضمن معنى الحرف الموجب للبناء، هو تضمن نفس الاسم الموضع للمعنى الاستقلالي - بادته وبصيغته - معنى الحرف، اي عدم الاستقلال، فان أسماء الاشارة، والاستفهام، والموصول، تدل كالمروف على معنى قائم بالغير<sup>(٢)</sup>.

٢ - «ان بناء الكلمات - فيما يقول البهبهاني - مقصور على الساع، كما عليه المتقدمون من اهل العربية» واما تعلييل المؤخرین بشبه الحرف فليس له اساس من الصحة، ذلك «لأن شبه الحرف لو أوجبَ البناء فانما هو الشبهُ به في وجه بنائه، وهو: عدم قبوله اعتوار المعانِي المقتضية للاعراب عليه<sup>(٣)</sup>» لا مطلق الشبه.

(١) هامش اجود التقريرات ٦٣/١

(٢) الحوئي في: هامش اجود التقريرات ٦٣/١ ومحاضرات في اصول الفقه ٢٩٠/١

(٣) مقالات حول مباحث الانفاظ من ٥٢

وكلام البهبهاني هذا وجيه، لأن الأسماء المبنية - كالضمائر والاستفهام والاشارة والموصول - التي ادعى أن سر بنائهما هو شبها الحرف:

كالشبـه الوضـعي في اسـمي جـئـنا وـالـمعـنـوي فـي مـقـوـهـا هـنـا

انـا يـتوـافـر فـيـهـا سـرـ اـعـرـابـ الـاسـمـ وـهـوـ: تـعـاقـبـ مـعـانـيـ الـفـاعـلـيـةـ،ـ الـمـفـعـولـيـةـ،ـ وـالـاسـنـادـ وـاـسـنـالـمـاـ ماـ يـقـتـضـيـ الـاعـرـابـ،ـ وـلـاـ يـتوـافـرـ فـيـهـا سـرـ بـنـاءـ الـحـرـفـ منـ دـعـمـ تـعـاقـبـ هـذـهـ الـمـعـانـيـ الـنـحـوـيـةـ،ـ فـلـوـ انـهـ اـشـبـهـ الـحـرـفـ فـبـنـيـتـ،ـ لـكـانـ وـجـهـ الشـبـهـ هـوـ (ـعـلـةـ بـنـاءـ الـحـرـفـ)ـ لـاـ (ـقـلـةـ حـرـوفـهـ)ـ اوـ (ـتـضـمـنـ مـعـنـاهـ)ـ مـاـ لـاـ عـلـاقـةـ لـهـ فـيـ الـبـنـاءـ.

### ب - آراء أخرى في إنكار النسبة المصدرية

وهناك مناقشات أخرى، في دلالة المصدر على النسبة الناقصة، لا تخص المصدر وحده، بل تشمل كل الأسماء المشتقة من اسم الفاعل واسم المفعول وما يتبعها، التي يذهب أكثر الأصوليين إلى دلالتها على النسبة الناقصة التقييدية، ولكن بعضهم - كالثانية - ذهب إلى بساطة المشتقات في مقابل القول الشهور بتركيبتها، والالتزام بالبساطة التزاماً بعدم دلالتها على النسبة أيضاً، كما سنوضحه، لذلك فسنتحليل القول في مناقشات النسبة المصدرية هذه إلى البحث الآتي في بساطة المشتق وتركيبه، لقرب الأدلة بعضها من بعض:

### الفصل الثالث

## الأوصاف ... وأسماء المشتقة

تهيد عما يبعثه الاصوليين في المشتقات - تحرير  
النزع في بساطة المشتق وتركيبه.  
الاقوال في البساطة والتركيب: رأي الشريف  
الجرجاني.

- ١ - القول بالتركيب
  - ٢ - دلالة المشتق على المحدث والسبة
  - ٣ - دلالة المشتق على المحدث وحده:
    - أ - المشتق والسبة
    - ب - المشتق والذات
    - ج - المشتق والمصدر وصحة الاسناد
- رأي النائني في البساطة.. ومناقشة  
خلاصة.. وتعليق.



## تمهيد

تبعد دلالة المشتقات من الأسماء والصفات في أكثر من علم اسلامي، فهي موضوع بحث في الفلسفة الاسلامية، وعلم الكلام، والمنطق، وأصول الفقه، والبلاغة، والنحو، والصرف. وبهمنا منها الآن بعثتها النحوية عند الاصوليين.

الا ان هؤلاء الاصوليين يبحثون في الدلالة اللغوية للمشتقات من زوايا مختلفة:

أ - فهم يبحثون مرة عن صيغة (فاعل) وآخواتها: أهي حقيقة فيمن تلبس بالمبأء في الحال، أم في الاعم منه ومن المنقضي عنه التلبس، بعد اتفاقهم على أنها مجاز فيمن سيتلبس به في المستقبل.

يعنى انهم اتفقوا على ان كلمة (حاكم) و(محكوم) و(طبيب) و(مهندس) و(مفتاح) و(مسجد) وامثالها من الأسماء والصفات تطلق على نحو الحقيقة على الذات التي اتصفت او قامت بها هذه المبادئ فعلا. اعني: الحكم والطب، والهندسة، والفتح، والسجود، كما اتفقوا على أنها مجاز في الذات التي لم تقم بها هذه المبادئ، ولكنها مهيئة للقيام بها. ولكنهم اختلفوا في نقطة ثالثة هي: الذات التي حصل منها الحكم، او الطب، او الهندسة، في وقت ما ثم زال عنها، فهل يبقى اطلاق كلمة حاكم، او طبيب، او مهندس عليها؟ واذا اطلق أفعل نحو الحقيقة هو ام المجاز؟

ولا شك ان نزاعهم في ذلك، وان كان من ناحية الدلالة، اما يتعلق بالبحث البلاغي اكثر من تعلقه بالبحث النحوية، ذلك لأنهم ينظرون المسألة من ناحية التجوز في استعمال الكلمة في غير ما وضعت له، وعدم التجوز، لا من ناحية ما تؤديه هذه الكلمة - سواء كانت حقيقة ام مجازا - من وظيفة لحوية ضمن الجملة او الكلام.

ب - وهم يبحثون، مرة اخرى، عن صيغة (فاعل) هذه وآخواتها - بعد اتفاقهم على وضعها الحقيقي او المجازي - عن دلالتها أتدل على معنى بسيط هو (المبدأ) وحده، اي الحدث المجرد؟ ام معنى مركب من شيئين: الحدث والنسبة الى ذاتٍ ما؟ ام معنى مركب من ثلاثة اشياء: الحدث، والنسبة، والذات المنسوب اليها؟ وهذا ما يسمونه ببحث (البساطة والتركيب)، ولا شك ان مجتمعهم هذه المرة بحث عن الوظيفة النحوية للاسم او الصفة، نظير بحث النحويين عن الفعل ودلالة صيغة ( فعل) و(يُفعل) على الحدث فقط، ام الحدث والزمن، ام الحدث والزمن والنسبة الى فاعلٍ ما؟

ج - ويبحثون مرة ثالثة - بعد الاتفاق على المعنى التركيبي للمشتقة - في ان اسم الفاعل مثلاً: هل يُشتق لذاتٍ والحدثُ قائمٌ بغيرها؟ فيمنع ذلك الا شاعرة ويحيى العتزلة، وهذه المسألة، وإن اخذت طابعاً لفowياً في حوار المتنازعين بها<sup>(١)</sup> لا علاقة لاهدافها وطرق الاستدلال عليها يالمسألة اللغوية، فهي من شؤون علم الكلام ومسائله الخاصة، بدليل ان النزاع فيها بجملته يدور حول صفات الله تعالى، فإذا قيل: انه (متكلم) قال الاشاعرة: ان الحدث (الكلام) قائم بذاته، لأن الكلام عندهم هو (الكلام النفسي)، وقال العتزلة: ان (كلامه) قائم بجسم آخر، هو الشجرة التي كلامت موسى مثلاً، لأن الكلام عندهم حروف واصوات لا يمكن قيامها بذاته تعالى، لذلك فهم ينكرون ما يدعوه الاشاعرة من الكلام النفسي.

والبحث اللغوي لا يتم بما يسمى (الكلام النفسي) لا نفيا ولا اثباتاً، فاللغة عنده تشتق للفاعل صيغة (ضارب) و(قاتل) و(مؤلم) مع قيام هذه الاحاديث: الضرب، والقتل، والالم، في غير ذات الفاعل، بل ان اللغة في الافعال اللاحقة تقول: قام فهو قائم، وقعد فهو قاعد، فتجد أنَّ (القيام) و(القعود) حدثان قائمان بذات الفاعل، ولكنها حين تريد ان تعددي هذه

(١) انظر شرح المختصر وحواشيه ١٨١/١ والتقرير والتعبير ٩١/١ وشرح الاسنوي بهامش التقرير والتعبير ١٧٤/١ وفواتح الرحمٰوت ١٩٥/١ وانظر كذلك بدائع الافكار لمرزا حبيب الله الرشتي ١٧٧ - ١٧٣.

الافعال الازمة فتقول: اقامه واقعده فهو (مُقيم) (مُعد) تجد أنّ حدثي القيام والقعود قائمان بغير ذات الفاعل، مع ان اللغة لم تتصرف في (مادة) الحدث، لأنّ معنى القيام والقعود في كل من (قائم وقاعد) و(مقيم ومقعد) معنى واحد. والسر في ذلك ان البحث اللغوي ينظر المسألة من زاوية نسبة الحدث للفاعل، فقائم وقاعد ومقيم ومقعد كلها احداث منسوبة للفاعل، بمعنى انها (صادرة عنه)، سواء كان صدورها على نحو (الحلول) بذات الفاعل، ام الحلول بذات اخرى غيره، اما علم الكلام فانه ينظر المسألة من زاوية (حلول) الصفة بالموصوف، وهي مسألة اجنبية عن النسبة، وعن البحث اللغوي عامة.

هذا على ان الاشاعرة حين يشترطون لاشتقاق اسم الفاعل، قيام المبدأ بالذات، يعطون لاشتراطهم هذا صيغته اللغوية، فيستدلون باستقراء اللغة<sup>(١)</sup> مع انه استقراء ينكره حق الاشاعرة انفسهم، فاللغة تشتق اسماء الفاعلين من مبادئ لا يمكن قيامها بذات الفاعل ولا بذات اخرى اصلاً، كاشتقاق (الابن) و(تامر) و(فارس) و(بقال) و(حداد) من :البن ، والتمر ، والفرس ، والبقل ، وال الحديد ، التي لا يعقل قيامها بالذات ، كما صرخ بذلك الفخر الرازي في المحصل<sup>(٢)</sup>.

من ذلك كله اجد ان البحث الذي يتعلق بالمسألة التحوية من بحوث الاسماء المشتقة عند الاصوليين، هو بحثهم في المشتق من جهة البساطة والتركيب ، لأنّه يتعلق بدلالة هذه الاسماء على النسبة ، كدلالة الافعال والمصادر عليها ، وهي مسألة تتعلق بوظيفة المشتق في تأليف الجملة العربية.

ومع ذلك فقد امتزجت في نظرتهم لبساطة المشتق وتركيبه - كما سرری - بحوث الفلسفة القائمة على تحليل حقائق الاشياء ، بالبحث اللغوي القائم على تحليل المصطلح العرفي للتعبير عن هذه الاشياء .

(١) انظر شرح المختصر ومواثيقه ١٨١/١ وشرح الاسنوي للمنهج ١٧٤/١ .

(٢) انظر حاشية الباقي على جميع المواتع ٢٠٨/١ .

## تحرير النزاع في بساطة المشتق وتركيبه

النحويون متذقون تقريباً على دلالة الأسماء المشتقة على معانٍ مركبة من: حدث، ذات، ونسبة بينها، فالصفة عندهم: «ما دل على حدث وصاحب» ثم يفصلون ذلك، فالمتشبهة منها: «ما صيغ لغير تفضيل من فعل لازم، لقصد نسبة الحدث إلى الموصوف به، دون افاده معنى الحدوث<sup>(۱)</sup>» واسم الفاعل: «ما دل على حدث وفاعله، جاري مجرى الفعل في افاده الحدوث، والصلاحيّة للاستعمال بمعنى الماضي والحال والاستقبال<sup>(۲)</sup>». واسم المفعول: «ما دل على حدث وواقع عليه<sup>(۳)</sup>» وهكذا.

فهناك اذن ذات، وحدث، وربط للحدث بالذات بحيث يقال: ضارب، ومضروب وجميل، وحسن ما يدل على ذاتٍ اتصفت بالضرب، والجميل، والحسن.

اما الاصوليون فلم رأيوا في بساطة المشتق وتركيبه، بعد ان حرروا  
موقع النزاع بينهم كما يأتي:

«ما كان اللفظ المشتق مركباً من مادة وهيئه، يدل كل منها على معنى مندمج في صاحبه، ومتزوج به، امكن النزاع في مدلول المشتق فهو عبارة عن ثلاثة امور اعني بها: الحدث، والذات، ونسبة الحدث اليها.. ام هو عبارة عن: الحدث، ونسبة الى ذات ما.. ام هو عبارة عن: الحدث الملاعوظ (لا بشرط) اي الحدث الذي لم يشترط فيه ان يكون منسوباً او غير منسوب فباعتبار هذه الاحتمالات امكن النزاع في كون مفهوم المشتق مركباً او بسيطاً، فمن اخذ بالاحتلال الاول، فقد ذهب الى كون المشتق مركباً، وهو الشهور عند القدماء، ومن اخذ بالاحتلال الثاني فقد ذهب الى كونه بسيطاً من ناحية الذات مركباً من ناحية النسبة، ومن اخذ بالاحتلال الثالث، فقد

(۱) شرح ابن الناظم طبع بيروت ۱۷۳ وانظر الاشموني بحاشية الصبان ۳/۳.

(۲) ابن الناظم ۱۶۲.

(۳) نسخة ۱۶۶.

ذهب الى كونه بسيطاً من ناحية الذات والسبة أيضاً<sup>(١)</sup>».

وأكثر هؤلاء الاصوليين على ان ما يحضر في الذهن، عند سماع لفظ (ضارب) مثلاً، هو صورة واحدة بسيطة للذات المتصفة بالضرب، فلا بد ان يكون نزاعهم، في تحليل العقل لها لا في الصورة الذهنية الواحدة للمشتقة، وهم يقولون: ان هذه البساطة اللحاظية الذهنية لا تتنافى مع ادعاء ان المفهوم للفظ الواحد مركب، سواء أكان مشتقاً ام غير مشتق، فلفظ (دار) مثلاً لا يحضر منها في الذهن الا صورة واحدة، وان كان معناها مؤلفاً من البيوت، والسقوف والجدران وامثلها<sup>(٢)</sup>. فالنزاع بين الاصوليين اذن، ليس في البساطة اللحاظية، فهم متتفقون عليها، بل في البساطة عند التحليل، ومن أجل أن القول بالبساطة الذهنية لا يتنافى مع القول بالتركيب، يكون ما التزم به صاحب الكفاية من القول ببساطة المشتق، قوله بالتركيب، ذلك لأنه فسر البساطة بلاحظة الصورة الذهنية، لا الواقع التحليلي، قال:

«لا يخفى ان معنى البساطة، بحسب المفهوم: وحدته ادراكاً وتصوراً، بحيث لا يتصور، عند تصوره، الا شيء واحد، لا شيئاً، وان الخلُّ بتممٍ من العقل الى شيئين<sup>(٣)</sup>» ويعلق الرشقي في شرحه: «فالبساطة: في حاقِ الذهن، والتركيب: في ظرف التحليل، فلا منافاة بين ما ذكرنا من البساطة وبين ما يذكره القوم من ان (الضارب) معناه: شيء له الضرب، او شيء ثبت له الضرب<sup>(٤)</sup>».

وانت اذا تذكريتَ ان موضع النزاع ليس في الصورة الذهنية الواحدة للمشتقة، بل في تحليل العقل لها، ادركت ان صاحب الكفاية - كما يقول الخوئي - هو بالنتيجة من القائلين بالتركيب لا البساطة<sup>(٥)</sup>.

(١) تقريرات بحث العراقي بداعي الانكار ١٦٩/١

(٢) الاصفهاني في شرح الكفاية ١٢٧/١ - ١٢٨.

(٣) الكفاية بشرح الشكيني ٨٢/١.

(٤) شرح الرشقي للكفاية ٧٧/١.

(٥) عاضرات في اصول الفقه ١٨١/١.

## الاقوال في البساطة والتركيب

على ضوء ذلك تكون الاقوال المشهورة بينهم ثلاثة:

- ١ - ان مفاد اللفظ المستقى مركب من الذات، والحدث، والنسبة بمعنى ان كلمة (ضارب) تلخيص جملة (ذاتٌ ما لها الضرب) فكلا التعبيرين يدل على ذات مبهمة، وحدث معروف، ونسبة هذا الحدث للذات، الا ان النسبة في التعبير المفرد ناقصة، وفي التعبير المركب تامة. وهذا هو قول قدماء الاصوليين كابن الحاجب، والغضد، والبيضاوي، والاسنوي واختاره من المؤخرين الاصفهاني والخوئي.
- ٢ - «ان مفاد لفظ المستقى هو الحدث المنسب الى ذات ما»، بمعنى ان الحدث ونسبته يكونان مدلولين للفظ المستقى، لتكون الدلالة على الذات المنسب اليها الحدث باللازمية العقلية<sup>(١)</sup>، وهذا هو قول العراقي في تقريرات بحثه، وقبله التزم بذلك صاحب المحة وطلابه<sup>(٢)</sup>، وقد ثُبِّتَ القول به للشريف الجرجاني<sup>(٣)</sup> وهو احد فرعى القول بالبساطة.
- ٣ - ان مفاد لفظ المستقى بسيط هو (الحدث وحده) اي لا دلالة له على الذات ولا النسبة ولأن الدلالة على الحدث وحده هو معنى (المصدر) ايضا - عند اصحاب هذا القول - لذلك اضطروا للتمييز بينهما: بأن المستقى موضوع (للحدث لا بشرط) اي للحدث المطلق غير المشروط من جهة الحمل على الذات بمعنى انه غير مقيد بشرط اسناده او بشرط عدم اسناده، لذلك يصح حمله واسناده فنقول: (زيد ضارب). وان المصدر موضوع (للحدث بشرط لا) اي للحدث المقيد بعدم الحمل اي بشرط عدم اسناده لذلك لا يصح ان تقول: (زيد ضَرْب)، وهذا الرأي - بالاصل - هو رأي المتكلمين والfilosophes المسلمين، وقد اخذه من اصولي الاحناف البهاري في

(١) بدائع الانكار ١٦٩/١.

(٢) انظر التبريري في المستقى ١٤٢.

(٣) نهاية الدراسة للاصفهاني ١٢٨/١.

مسلم الشبوت، ومن الامامية النائي وبعض طلاب مدرسته. وعلى هذا يكون اساس التأييز بين البساطة والتركيب هو خروج (الذات) او دخولها في مفهوم المشتق، اما (النسبة) فلا يتنافي دخولها في مفهوم المشتق مع الالتزام ببساطته.

و قبل ان ادخل في تفاصيل هذه الآراء، احب أن اوضح رأيا طال حوله الجدل في موضوع البساطة هو رأي السيد الشريف، مع انه كان - فيما يبدو لي - من ابعد الاصوليين عن الالتزام ببساطة المشتق، وان اجمع كتبهم على نسبة القول بها اليه:

### رأي السيد الشريف

وقد اختلفت نسبة القول بالبساطة الى الشريف البرجاني في كتب الاوصوليين المتأخرین:

١ - فالاصفهاني في شرح الكفاية نسب اليه القول الثاني، اي دلالة المشتق على الحدث والنسبة، وعدم دلالته على الذات، قال في تحرير وجهي القول بالبساطة: «احدهما ما هو المعروف الذي استدل به الشريف، وهي البساطة من حيث خروج الذات عن المستقىات، وتحضيرها في المبدأ والنسبة»<sup>(١)</sup>.

٢ - والرشقي في البدائع، نسب اليه القول الثالث اي دلالة المشتق على الحدث وحده، دون النسبة والذات، قال: «لا ان الحق الشريف قد دق النظر في حاشيته على شرح المطالع، ومنع عن اعتبار الشيء والنسبة في مفهوم المشتق»<sup>(٢)</sup>.

والظاهر ان نسبة القول بالبساطة بوجهها الى السيد الشريف - وان كانت شائعة عند المتأخرین - تحتاج الى كثير من التدقيق.

فإن ما نسبه الاوصوليون اليه مبني على ما استنتجه من قوله في مسألة منطقية خالصة كان يرد بها على شارح المطالع، لا علاقة لها بالدلول

(١) نهاية الدراسة للاصفهاني ١٢٨/١.

(٢) بدائع الانفكار للرشقي ١٧٤.

اللغوي للمشتقة، ذلك ان شارح المطالع اعتبر ان تعريف الانسان بأنه: (ناطق) مثلا - وهو ما يصطلح عليه المناطقة بـ (الحد الناقص<sup>(١)</sup>) - تعريف بالمركب لا المفرد، لأن مفهوم ناطق ينحى إلى: (شيء له النطق)<sup>(٢)</sup> فكان من رد الشريف عليه: «ان مفهوم (الشيء) لا يعتبر في معنى الناطق مثلا، والا كان العرض العام داخلا في الفصل... الخ<sup>(٣)</sup>».

يقصد ان مفهوم (الشيء) عرض عام عند المناطقة فكيف يدخل فيما هو (ذاتي) عندهم كالفصل. وهذه مسألة مبنية على عرف منطقي خاص يعتبر كلمة (ناطق) فصلا ذاتيا للانسان، ولا علاقة لها بـ مدلول الكلمة لغة مركب من (ذات مبهمة اتصفت بالنطق) بدليل انه أورد على نفسه في نهاية الرد بما هو معروف لغة من تركب المشتق، واجاب عنه بما يشير الى ان القصد من رده هو ناحية التعريف والتحديد لا المدلول اللغوي، قال:

**«فإن قيل: المشتق منه - أي النطق - داً في مفهومه - أي**

---

(١) فما يأتي من حديث ترد مصطلحات منطقية لا بد من ايجادها ليفهم جملة ما يدور حولها من نقاش:

١ - هناك مقاهيم عامة يصنفها المناطقة الى ما هو: (ذاتي) و(عرضي)... ويفضدون بالذاتي: المفهوم الداخل في حقيقة الشيء الذي (تقوم) به ذات الموضوع، اي ان ماهيته لا تتحقق الا به فهو قوامها.. وهذا المفهوم قد يكون نفس المفهوم (الانسان) بالنسبة الى افراده: زيد وعمرو وبكر... ويسمى بـ (النوع). وقد يكون جزئها المشترك بينها وبين غيرها من الانواع كمفهوم (الحيوان) بالنسبة الى الانسان والفرس ويسمى بـ (الجنس). وقد يكون جزئها المختص الذي به يمتاز نوع عن نوع، كمفهوم (الناطق) الذي يفصل الانسان عن الفرس ويسمى بـ (الفصل).

اما العرضي فهو المفهوم الخارج عن ذات الشيء المعارض عليهما بعد (تقوم) حقيقتها بما هو ذاتي، وهو نوعان: (عرض عام) كمفهوم (الشيء) او (المتش) المعارض على الانسان وعلى غيره، و(عرض خاص) كمفهوم (الضاحك) و(الشاعر) المعارض على الانسان دون غيره ويسمى بـ (الخاصية).

٢ - يقسم المناطقة في باب المحدود التعريف الى: حد ورسم، وكلما منها الى: تام وناقص.  
فالحمد التام: ان يشمل التعريف على جميع ذاتيات المعرف، أي الجنس والفصل،  
تعريف الانسان بأنه: (حيوان ناطق).

والحمد الناقص: ان يشتمل على بعض ذاتياته، اي الفصل فقط، تعريف الانسان بأنه: (ناطق).

والرسم التام: ان يشتمل على الذاتي والعرضي، اي التعريف بالجنس والخاصية،  
تعريف الانسان بأنه: (حيوان ضاحك).

والرسم الناقص: ان يشتمل على العرضي وحده، اي التعريف بالخاصية فقط، تعريف  
الانسان بأنه: (ضاحك).

(٢) شرح المطالع لقطب الدين الرازي ٧ - ٨ طبع الحجر بباران.

(٣) حاشية الشريف على شرح المطالع هامش ص ٨.

ناطق - ضرورة، وكذا ثبوته للموضوع الذي نسب اليه، فيكون مركبا؟  
قلنا: ليس شيء منها محولا على ما قصد تعريفه بالمشتق، فلا يصلح معرفا  
له.. الخ<sup>(١)</sup>.

فانت تجد ان الشريف يعترض بآرائه ان (ناطق) مركب من المشتق منه  
(النطق) ومن ثبوت النطق للموضوع الذي نسب اليه - اي الذات  
المبهمة - ولكنه في الجواب لا يذكر ذلك، بل يتخلص منه بأن المعمول على  
الانسان - في مجال تعريفه المنطقي هو (ناطق) - باعتباره فصلا، وليس  
الجزاء التي ترتكب منها الناطق هي الممولة على ما قصد تعريفه بالمشتق.

فالقضية اذن تدور حول صلاحية (التعريف) بالناطق، بما له من مدلول  
منطقي اي كونه فصلا، وليس حول دلالته اللغوية على ذات نسب اليها  
الحدث، من اجل ذلك كان صاحب الفصول موقفا في رد الاشكال:  
«بأنَّ كونَ الناطقَ - مثلاً - فصلاً مبنيًّا على عرف المنطقينِ، حيثُ  
اعتبروهَ - اي الناطقَ - مجردًا عن مفهومِ الذاتِ، وذلكَ لا يوجبُ ان  
يكونَ وضعه لغةً كذلكَ<sup>(٢)</sup>».

يضاف الى ذلك ان الشريف البرجاني - وهو لغوي اصولي - يصرح  
بوضوح ان المشتق مركب من ذات مبهمة، وحدث، ونسبة تقيدية،  
«فالضارب - كما يقول - ذات ما له الضرب، ثبت ذلك بالنقل<sup>(٣)</sup>».

وقال في تعليقه على المطول في باب الاستعارة التبعية: «لأن المتبين في  
اسم الفاعل ذاتٌ ما من حيث نسب اليه الحدث، فالذات المبهمة ملحوظة  
بالذات، وكذلك الحدث، وأما النسبة فهي ملحوظة لا بالذات، إلا أنها  
تقيدية غير تامة، وغير مقصودة أصلية من العبارة، تقييدت بها الذات  
المبهمة وصار المجموع كشيء واحد، فجاز أن يلاحظ فيه تارة جانب الذات  
أصلية فيجعل محكمـا عليه، وتارة جانب الوصف، أي الحدث أصلـة فيجعل

(١) حاشية الشريف على شرح المطالع هاشم من ٨.

(٢) الفصول الفروعية للشيخ محمد حسين بن محمد رحيم طبع حجر من ٦٢.

(٣) حاشية الشريف على شرح المختصر ١٨٣/١.

محكوماً به، وأما النسبة التي فيه فلا تصلح للحكم عليها ولا بها، لا وحدتها ولا مع غيرها، لعدم استقلالها<sup>(١)</sup>.

فالذات المبهمة التي هي أساس القول بالتركيب - كما سبق - جزء مدلول المشتق عند الشريف، وعلى هذا الأساس يظل ما أتعبَ الأصوليون المتأخرُون به أنفسهم من الجدل حول رأي الشريف في البساطة غير ذي موضوع.

لذلك ننتقل إلى عرض الآراء المعروفة في بساطة المشتق وتركيبه وهي:

### ١ - القول بالتركيب

اي دلالة المشتق من الاوصاف والاسماء على: الذات، والحدث، والنسبة. وهذا هو رأي جمهور الأصوليين من القدماء كابن الحاجب والبيضاوي وشراحهما، ومن تبعهم من الأصوليين المتأخرين كالاصفهاني والخوئي. مع ملاحظة ان النسبة المأخوذة عندهم في مفهوم المشتق هي (النسبة الناقصة التقييدية) التي سبق ذكرها في المصدر اما (الذات) المأخوذة في المشتقات فهي نوعان:

أ - ذات ما مبهمة من جميع الخصوصيات ما عدا قيام المبدأ بها - اي اتصافها بالحدث - وهي مفاد الاوصاف كاسماء الفاعلين والمفعولين، والصفات المشبهة، «فالأسود»، ونحوه من المشتقات، اما يدل على ذات ما مبهمة باعتبار صفة معينة، لا على خصوصية الذات من كونه جسماً او غيره<sup>(٢)</sup>.

ب - وذات خصوصية لا ابهام فيها، وهي مفاد اسماء الزمان، والمكان، والآلة، فان لفظ (مقتل) ليس معناه (شيء ما يقع فيه القتل) بل مكان او زمان يقع فيه القتل، ولهذا لم تكن هذه الاسماء الثلاثة من الصفات، فلا يصح ان تقول: (مكان مقتل) كما يصح قوله: (مكان

(١) حاشية الشريف على المطول طتركيا ٣٧٤ وانظر الانباض على شرح التلخيص ٢١٠/١.

(٢) انظر شرح العند وحاشية الشريف ١٨٣/١.

مقتول فيه<sup>(١)</sup>.

ويحتاج أنصار هذا القول على تركب المشتق بدللين:

١ - الاول دليل وجداي و هو: «ان المتباذر عرفا من المشتق، عند اطلاقه هو: الذات المتلبسة بالمبأ، على نحو الابهام والاندماج، مثلا عند اطلاق لفظ (ضارب) قتل في النفس ذات مبهمة متلبسة بالضرب.. وهذا المعنى وجداي لا ريب فيه<sup>(٢)</sup>».

٢ - دليل برهاني مضمونه: اننا نجد بين المشتق مثل (عالم) ومبدأ اشتقاقه مثل (علم) تغيرا من ناحية صحة الحمل على الموضوع، فيصبح ان تقول: (زيد عالم) ولا يصح: (زيد علم) ولو كان المشتق كالمصدر دالا على (الحدث وحده) او (الحدث المتنسب) من دون دلالة على الذات المبهمة، لكان مفهومه، ومنهوم المصدر واحدا من ناحية عدم صحة الحمل على موضوعه، ولكننا ندرك من صحة حل المشتق، وعدم صحة حل المصدر، ان بينها تغيرا من جهة المفهوم، فالمصدر موضوع للحدث المغير للموضوع، ولذلك لا يصح حله والمشتق (عالم) موضوع لذات ما لها العلم، وهذه (الذات) قابلة للاتحاد مع أيّ موضوع لذلك صح حلها على زيد وعمرو، فوجود الذات المبهمة في مفهوم المشتق، دون المصدر، هي المصححة لحل الاوصاف واسنادها دون المصادر<sup>(٣)</sup>.

ويلاحظ ان الاصوليين قد استعروا من المناطقة فكرة الاساس الذي يقوم عليه صحة الاسناد في الجملة الاسمية التي يكون خبرها وصفا مشتقا مثل: (زيد عالم) دون ما يكون خبرها مصدرا (زيد علم)، فالماناطقة يجعلون

(١) حاشية السيد على المند ١٨٣/١.

(٢) محاضرات الخوئي ٢٨٢/١ وانظر نهاية الدراسة للاصنفاني ١٢٨/١.

(٣) محاضرات الخوئي ٢٨٢/١ وانظر نهاية الدراسة للاصنفاني ١٢٨/١

اساس صحة العمل في (القضية الحملية) هو تفاير الموضوع والمحمول - اي المسند اليه والمسند - مفهوماً واتخادها وجوداً، اي ان الصورة الذهنية للموضوع غير الصورة الذهنية للمحمول، ولكن وجودها الخارجي واحد، فالذى نفهمه من معنى (زيد) غير الذى نفهمه من معنى (قائم) ولكن الموجود في الخارج من جملة (زيد قائم) ان (زيد) هو (قائم) و(قائم) هو (زيد)، فهذا (الاتحاد الخارجى والتغاير المفهومي) هو اساس صحة العمل، عند المناطقة.

وقد بنى الاصوليون عليه دليلهم في تركيب المشتق وبساطة المصدر، فصحة اسناد المشتقات ان مفهومها يتضمن (ذاتاً) مبهمة بها يتحقق الاتحاد الخارجى مع اي مسند اليه فتقول: (زيد حاكم) و(عمرو حكوم) و(هند جليلة) والمصحح للجميع هو ان (الذات) جزء من مفهوم صيغة (فاعل) و(مفعول) و(فعيل) فيمكن اتحادها خارجاً مع زيد وعمرو وهند، ولأنه ليس في المصدر ما يدل على الذات فلا يصح اسناده الى هذه الموضوعات.

هذان الدليلان: التبادر.. وصحة العمل هما اساس القول بتركيب المشتق، الا ان هذا القول لن يكون تاماً، ما لم نستعرض الآراء الأخرى في بساطته.

## ٢ - دلالة المشتق على الحديث المنتسب

وهو احد قولي البساطة، اي ان لفظ المشتق مركب من امرتين: الحديث والنسبة فهو يدل باداته على الحديث، وبصيغته على نسبة الحديث الى ذات ما، اما الذات فهي غير مدلولة للمشتقة، لا باداته ولا بصيغته، واذا دل عليها فباللازمية العقلية. وهذا رأي جماعة من الاوصوليين منهم التبريزى في المشتقات، والراقي في بدائع الافكار وحجهما في ذلك:

انه ثبت بالاستقراء والفحص في اللغة العربية ان الصيغ الدالة على معنى غير معنى المادة، يكون مدلولاً (معنى حرفياً) غير مستقل هو النسبة، وهذا الاستقراء يوجب القطع بان صيغة المشتق لم تشد عن طريقة امثالها من الصيغ، لتكون موضوعة للدلالة على (معنى إسمى) هو الذات<sup>(١)</sup>.

(١) بدائع الافكار ١٧١/١ والمشتقات .

وقد تنبأ العراقي الى عدم صحة حمل المشتق اذا كان معناه الحدث المنتسب - كما ذهب القائلون بالتركيب - فأورد على نفسه اشكالا مضمونه: ان المشتق يقع احيانا موضوعا في القضية العملية مثل (الضاحك انسان) او محولا فيها مثل (الانسان ضاحك) ولا شك ان الموضوع او المحول في القضيتين ليس هو (الضحك) المجرد، او الضحك المنتسب، بل هو (الذات المتصفة بالضحك) وذلك لأن ملاك صحة الحمل هو التغاير مفهوما والاتحاد وجودا، ولا ريب في عدم اتحاد الضحك مع الانسان وجودا، واما المتحد معه هو الذات المتصفة بالضحك.

ثم اجاب عنه: بان الاشكال المزبور، وان كان في نفسه صحيحا، الا انه لا يستلزم صحة دخول الذات في مفهوم المشتق، وذلك لأن المشتق، وان لم يدل على الذات بالدلالة اللفظية، الا انه يدل عليها باللازمية العقلية، لأن لفظ المشتق يدل على الحدث والنسبة، وبما ان النسبة لا تقوم الا بالطرفين، فاذا كان طرفها الاول هو (الحدث)، فلا بد من دلالتها على الطرف الآخر وهو (الذات) بالتلازم، ومن اجل هذه الذات المدلول عليها بالالتزام صع جعل المشتق موضوعا او محولا<sup>(١)</sup>.

والجواب عما يقوله العراقي - بعد اعترافه بعدم صحة الحمل من دون اخذ الذات في المفهوم - ان كلمة (ضاحك) وقعت موضوعا او محولا في القضيتين بما لها من دلالة (تضمنية) على الذات، لا بدلالتها الالتزامية عليها بواسطة النسبة المتقومة بالطرفين - كما يقول - ولو كانت النسبة الدالة على الذات التزاما هي المصححة لحمل المشتق، لصح ذلك في المصدر ايضا، لأن المصدر - عند العراقي - يدل على النسبة، والنسبة لا تقوم الا بالطرفين فهي دالة على الذات التزاما، وهو لا يتلزم بصحة (الانسان ضحك) كما يتلزم بصحة (الانسان ضاحك)، فدلالة المشتق على الذات اذن

(١) بدائع الافكار ١٧١/١ ويلاحظ ان الدلالة عند الاصوليين والنااطقة ثلاثة انواع: (مطابقة) وهي: دلالة النظر على قام المعنى الم موضوع له كدلالة لنظر انسان على (الحيوان الناطق). ودلالة (تضمن) وهي: دلالة النظر على جزء معناه، كدلالة لنظر انسان على (الحيوان) وحده او على (النااطق) وحده. ودلالة (الالتزام) وهي: دلالة النظر على معنى خارج معنى النظر ولكنه ملازم له كدلالة لنظر (القلم) على (الحبر) او لنظر (حاتم) على (الكرم).

دلالة تضمن، لأنها جزء المفهوم الموضع له لفظ (ضاحك).

### ٣ - دلالة المستقى على الحدث وحده

وهذا الرأي هو اهم الآراء واكثرها شيوعا في كتب الاصوليين المتأخرین، وهو المعروف عندهم بدلالة المستقى على (الحدث لا بشرط) اي المطلق من ناحية اشتراط الحمل او عدم الحمل، في مقابل دلالة المصدر على (الحدث بشرط لا) اي المقيد بشرط عدم الحمل، والظاهر ان هذا القول بالبساطة رأي فلسي تحدّر لتأخری الاصوليين، من الاحناف والامامية، عن طريق علم الكلام، فهو ينسب لجلال الدين الدوّاني (٩٠٧هـ) في حاشيته على شرح القوشجي (٨٧٩هـ) لتجريد الحاجة نصیر الدين الطوسي (٦٧٢هـ) فقد قال الدوّاني في معرض رده على من زعم ان الاجزاء المحمولة لا تكون مفهومات المستقات لاشتاها على النسبة ما نصه:

«التحقيق ان معنى المستقى لا يشتمل على النسبة بالحقيقة، فان معنى (الابيض) و(الاسود)، ونظائرها ما يعبر عنه بالفارسية بـ(سفید وسیاه) وامثلها، ولا مدخل في مفهومها للموصوف، لا عاما ولا خاصا، اذ لو دخل (الشيء) في مفهوم الابيض كان معنى قولنا (الثوب الابيض): الثوب الشيء الابيض، ولو دخل فيه (الثوب) بخصوصه، كان معناه: الثوب الثوب الابيض، وكلها معلوم الانتفاء، بل معنى المستقى هو المعنى الناعٍت وحده، ثم العقل يحكم بديهيّة، أو بالبرهان، ان بعضها من تلك المعاني لا يوجد الا بان يكون ناعتا لحقيقة اخرى، مقارنا لها، شائعا فيها، لا كجزئها.. الخ<sup>(١)</sup>.

ومضمون قول الدوّاني هذا يشتمل على جملة دعاوى، لكل منها دليلاً الخاص، وقد سرت هذه الدعاوى بشكل او باخر في كتب الاصوليين المتأخرین، واضحة حينا، وغامضة حينا آخر، ومضافا اليها بعض الموجج والادلة احيانا اخرى، حتى اصبحت هذه المسألة من كبريات البحوث اللغوية عند الاصوليين، ولكن المتتبع الباحث لا يحس، وهو يغور معهم في دقائقها، انه يقرأ بحثا لغويَا، لكثرة ما اثقلوا به المسألة من مصطلحات

(١) نهاية الدراسة ١٣٠/١ نقلًا عن حاشية الدوّاني على شرح التجريد للقوشجي.

وافكار فلسفية ابعدتها كثيرا عن طبيعتها الاولى.

ومع ذلك فاني مضطر لأن انقل افكارهم في تحليل دلالة المشتق محاولاً جهد المستطاع تجنب ما اوقعوا انفسهم فيه من غور الفلسفة. وخلاصة رأي الدواني ومن تبعه من الاصوليين يتركز في نقاط ثلاثة:

- ١ - انكار دلالة صيغة (فاعل) واخواتها على النسبة.
- ٢ - انكار دلالتها على الذات المبهمة.
- ٣ - تفسيرهم صحة اسناد الاوصاف المشتقة دون المصادر مع التزامهم بوحدة دلالتها على الحدث المجرد.

### أ - المشتق ودلالته على النسبة

١ - يفهم من الدواني ومن تبعه من الاصوليين، انهم يربطون بين دلالة المشتق على النسبة ودلالته على الذات المبهمة، ذلك لأن النسبة لا (تقوم) الا بالطرفين: المنسوب - وهو الحدث - والمنسوب اليه وهو الذات، فإذا استطاعوا ان ينفوا دلالة (أبيض) على الذات المتلبسة بالبياض، استطاعوا بالتبع ان ينفوا دلالته على النسبة ايضا لنفي طرفها الآخر الذي تقوم به وهو المنسوب اليه، يقول النائي عن هذه الملازمة بين اخذ النسبة وأخذ الذات منها: «ان النسبة متقومة بالطرفين فيلزم من اخذها فيه اخذ الذات ايضا، والا كانت قائمة بطرف واحد وهو محال<sup>(١)</sup>. والقائلون بالتركيب - مع التزامهم بأخذ الذات والنسبة - ينفون هذه الملازمة بينها، لأن كون النسبة في ظرف ثبوتها متقومة بالطرفين أجنبيٌّ عن كون الطرفين مدلولين للنظر الدالٌّ على النسبة، فال فعل مثلا لا شك بان صيغته تدل على النسبة، فإذا استطعنا ان ننفي دلالة صيغته على الفاعل، فلا يلزم من ذلك عدم دلالتها على النسبة، لانها لا تقوم الا بالطرفين»، والمحروف التي نلتزم بها دالة على نسب خاصة بين كلمات الجملة، لا يلزم ان تكون دالة على معانٍ تلك الكلمات ايضا بمحجة ان النسبة لا

---

(١) اجود التقريرات ٦٣/١

## تتقوم الا بالطرفين؟

والخلاصة: ان صيغة (ضرَب) وصيغة (ضارب) وكلمة (من) اذا كانت دالة على النسبة فهو امر مختلف بطبيعته عن كون هذه النسبة في جملة (ضرَب زيد) او (زيد ضارب) او (سرت من البصرة) لا تتقوم الا بالطرفين، هذا شيء وذلك شيء آخر<sup>(١)</sup>.

٢ - وقد اضاف النائي دليلا آخر، على عدم دلالة المشتق على النسبة، سبق له ذكره في المصدر هو انه: «لو كان المشتق دالا على النسبة التي هي معنى حرف فلا محالة يكون متضمنا للمعنى الحرفى، فيلزم ان يكون مبنيا، ونستكشف من كونه معربا، عدم اخذ النسبة فيه، وباللزامة يستكشف عدم اخذ الذات فيه ايضا»<sup>(٢)</sup>.

والتركيبيون يجيبون عن هذا بنفس ما اجابوا عنه في المصدر، فينفون ان يكون سبب البناء في الاسماء هو تضمن الاسم، بصفيته، معنى الحرف، بل بصفيته ومادته، كالاسماء المبهمة<sup>(٣)</sup>. وبأن البناء في الاسماء مقصور على السماع، وليس للشبه الحرفى، كما سبق بيان ذلك في المصدر.

٣ - ثم اضاف النائي دليلا ثالثا مفاده: انه اذا كانت كلمة (ضارب)، دالة على النسبة، فيلزم ان تشتمل جملة (زيد ضارب) على نسبتين في عرض واحد: احدها في قام القضية، والآخر في المحمول، وهذا ما لا يمكن الالتزام به اصلا<sup>(٤)</sup>.

وكلام النائي هذا غير وارد، لأن النسبة التي يدعى التركيبيون وجودها في (ضارب) هي النسبة التقييدية الناقصة، والنسبة في جملة (زيد ضارب) هي النسبة الخبرية التامة، وما المانع ان يشتمل الكلام على نسبتين غير متشابهتين، احدها في (طول) الاخرى لا في عرضها؟

(١) الاصلاني في نهاية الدراسة ١٣٠/١ والمحظى في هامش اجود التقريرات ٦٤/١.

(٢) اجود التقريرات ٦٥/١ ٦٦ - .

(٣) محاضرات في اصول الفقه ٢٩١/١ .

(٤) اجود التقريرات ٦٧/١ ومحاضرات في اصول الفقه ٢٩٠/١ .

الا يصح مثلا ان نقول: (عصير الليمون طيب الطعم) مع اشتاله على نسبتين ناقصتين في كل من المبتدأ والخبر هما النسبة الاضافية، مع وجود النسبة الخبرية التامة في جملة الكلام.

## ب - المشتق ودلالته على الذات

ويرى الدواني ومن تبعه: اننا اذا قلنا (الثوب الابيض) فان الذات غير داخلة في مفهوم المشتق - ابيض - لا الذات المبهمة العامة بمعنى (الشيء) ولا الذات المتعينة الخاصة، بمعنى (الثوب) مثلا، ودليله على ذلك: انه يلزم من دخوها في معنى الابيض تكرار الموصوف في كل من الصفة وموصوفها، فيعود قولنا: (الثوب الابيض) الى (الثوب الشيء الابيض) او (الثوب الثوب الابيض) وكلها معلوم الانتفاء.

وهذه الدعوى احتاج بها النائي في تقريرات بحثه<sup>(١)</sup>، كما استدل بها قبله صاحب الكفاية على بساطة المشتق وعدم دلالته على الذات، قال: «ثم انه يمكن ان يستدل على البساطة بضرورة عدم تكرار الموصوف في مثل (زيد كاتب)، ولزومه - اي التكرار - من التركيب واخذ (الشيء) - مصداقا او مفهوما - في مفهومه<sup>(٢)</sup>».

وهذه الحجة لا تلزم الذاهبين الى التركيب، لأن (الذات) الذي يتضمنها معنى المشتق عندهم، هي الذات المبهمة العارية عن كل خصوصية تعين انطباقها في الخارج على زيد او عمرو «وعليه فلا يلزم التكرار في مثل قولنا (زيد قائم) و(الانسان كاتب) ونحوهما، بداهة انه لا فرق بين جملة (الانسان كاتب) وجملة (الانسان شيء له الكتابة) فكما لا تكرار في الجملة الثانية، فكذلك في الاولى - بناء على التركيب - فان التكرار اعادة عين ما ذكر اولا مرة ثانية<sup>(٣)</sup>».

(١) اجود التقريرات ٦٧/١.

(٢) الكفاية بشرح الرشقي ٧٦/١.

(٣) حاضرات في اصول الفقه ٢٨٩/١ - ٢٩٠.

## ج - المشتق والمصدر وصحة الاسناد

وهذه المسألة هي اهم ما في بساطة معنى المشتق وتركيبه، فقد سبق ان ذكرنا ان حجة الذاهبين الى تركيب المشتق هي صحة حمله على موضوع، وان المصحح لذلك تضمن معناه (الذات المبهمة) القابلة للاتحاد مع اي موضوع، بخلاف المصدر فان خلوه من الدلالة على الذات جعله غير قابل للاتحاد مع الموضوع، وعلى هذا الاساس فان القول ببساطة معنى المشتق اي دلالته على (الحدث وحده) يجعله مساوياً لمعنى المصدر، فكيف صح حمله واسناده دون المصدر.

وقد اتعب الذاهبون الى البساطة انفسهم في تصحيح حمله دون المصدر، فنسب شارح مسلم التبوت الى الدواني ان لا فرق بين العَرَض والعرَضيّ - اي المصدر والوصف المشتق منه - الا «بالطلاق والتقييد.. فإذا أخذ هذا المفهوم لا بشرط شيء: كان مفهوم (أسود) وعوضياً، وإذا أخذ بشرط لا شيء: كان عرضاً وعین (السود) وإذا أخذ بشرط الحال كان التوب الاسود»<sup>(١)</sup>.

وقد فسر هذا التفريق بين المشتق ومصدر اشتقاقه مع اتحاد معناهما عنده: بأن هناك مفهوماً واحداً للعرض - الحدث - محفوظاً في كل من الكلمة (سود) و(أسود) ولكن الفرق بينهما يكون بالاعتبار، فإذا اعتبر من جهة العمل والاسناد مطلقاً اي (لا بشرط حمله) ولا بشرط عدم حمله) كان قابلاً لأن يرتبط بالموضوع - المسند اليه - فيقال: (الجسم اسود) وإذا اعتبر مقيداً مأخوذاً (شرط لا) اي بشرط عدم الحمل كان متاحصلاً بذاته ومغايراً للموضوع فلا يصلح للارتباط به، ولا يصح ان يقال حينئذ: (الجسم سواد)<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان هذا هو ما اراده الدواني من تصحيح اسناد المشتق دون المصدر فهو كلام غير تام لأن مجرد اعتبار الحدث مطلقاً وغير مشروط، لا يصحح حمله واسناده، لأن اساس الحمل عند الجميع هو (الاتحاد وجوداً)

(١) فواتح الرحموت في شرح مسلم التبوت ١٩٧/١.

(٢) مضمون ما نشر به قول الدواني في فواتح الرحموت ١٩٧/١ وغيره من كتب المؤخرين.

بين الموضوع والمحمول، فإذا كان المحمول مغايراً للموضوع مفهوماً واعتبرناه مطلقاً من ناحية الحمل فان هذا (الاعتبار) - وهو امر ذهنی - لا يغير حقيقته من كونه مغايراً الى كونه متخدماً، لأن المفروض ان المغایرة حقيقة وليس مجرد اعتبار كي تنتفي باعتبار آخر<sup>(١)</sup>.

### رأي النائي في البساطة

من أجل ذلك جاء دور النائي، ليصحح حمل المشتق مع القول ببساطته، فجعل المصحح لذلك نفس نفسه الدواني من كون العرض مأخوذاً (لا بشرط) في المشتق و(شرط لا) في المصدر، الا انه ربط هذين المصطلحين بدلول الصيغة قال: «فإن مادته موضوعة للمبدأ المشترك بين جميع المشتقات، وهيئته موضوعة لافادة اتحاد المبدأ مع موضوعه<sup>(٢)</sup>».

ومحصلة رأيه - بعد الاستغناء عن مقدمته الفلسفية - : إن كلمة (قائم) مثلاً مشتملة على مادة وصيغة، فمادتها (ق و م) موضوعة للحدث المشترك بينه وبين المصدر، وصيغتها (فاعل) موضوعة لما سماه (اللامشرط) اي لجعل الحدث متخدماً مع موضوعه، فإذا كانت الصيغة موضوعة لاتحاد الحدث مع الموضوع فقد تحقق العنصر الاساس للحمل - وهو الاتحاد - فصيغة (قائم) اذن هي المصححة لحمل القيام على زيد بعد ان كان هذا (القيام) بصفته المصدرية موضوعاً (شرط لا) اي بشرط عدم الحمل، ولذلك عبر النائي عن صيغة المشتق: أنها موضوعة لقلب المبدأ - الحدث - عن الـ(شرط لا) العاصية عن الحمل الى الـ(لا بشرط) القابلة للحمل<sup>(٣)</sup>.

ولكنّ ما اضافه النائي الى رأي الدواني من ربط هذين المصطلحين بدلول الصيغة غير تام ايضاً. وذلك لجملة مواخذات:

١ - انه ماذا يريد بان مفاد صيغة المشتق هو (الاتحاد المبدأ مع موضوعه)<sup>(٤)</sup>؟  
فإن اراد به اتحاد المحمول مع موضوع القضية في مثل قولنا: (زيد  
قائم) فهو غير صحيح، لأن ذلك مدلول النسبة الخبرية التامة في

(١) انظر نهاية الدراسة ١٢٨/١ - ١٢٩.

(٢) أجود التقريرات ٧٣/١.

(٣) نفسه ٦٧/١.

الجملة، لا النسبة التقييدية الناقصة في صيغة المحمول (قائم) بدليل اننا لو ابدلنا المحمول باسم جامد فقلنا (زيد ابوك) او (عمرو اخوك) لكان الاتحاد وليد النسبة الخبرية، لا صيغة (اب) او (اخ) لعدم دلالة الصيغة فيها على معنى غير معنى المادة.

وان اراد بالاتحاد المبدأ مع موضوعه: الاتحاد (الحدث) الذي هو مدلول مادة المشتق مع موضوع ما، فهو صحيح، ولكن هذا هو الذي يدعيه اصحاب القول بالتركيب من ان المشتق يدل على (ذات متلبسة بالمبأ).

٢ - ماذا يقصد النائي بكون الصيغة موضوعة لقلب المبدأ من كونه عاصيا عن الحمل الى كونه قابلا له، مع انه - كغيره من الاصوليين - يتلزم بأن مبدأ الاستئناف هو (المادة اللغوية) - الحروف الاصول - لا المصدر ولا الفعل، و اذا كان الامر كذلك فان (المادة) لا توصف بكونها عاصية عن الحمل ولا قابلة للحمل، واما هي تابعة للصيغ العارضة عليها، فان عرضت عليها صيغة المصدر كانت عاصية عن الحمل، وان عرضت عليها صيغ الاوصاف والمشتقات الاخرى كانت قابلة للحمل، فلا معنى اذن لقوله ان صيغة المشتق موضوعة لقلب (المبدأ) عن عصيانه الحمل الى قبولي، الا اذا كان هذا المبدأ هو (المصدر) لا المادة اللغوية، والنائي لا يتلزم بهذا<sup>(١)</sup>.

٣ - ان فكرة النائي - والدواني من قبل - قائمة على اساس ان مصادر المشتقات كلها (اعراض مقولية) - كما يقول الفلسفة - لذلك بنوا عليها (ان العرض وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه) فهو من حيث وجوده في نفسه يكون مفاسيرا للموضوع فلا يحمل عليه ويعبر عنه حينئذ بصيغة المصدر، فيقال مثلا (سود) او (بياض) ومن حيث وجوده لموضوعه يكون متحدا معه فيعبر عنه بصيغة

---

(١) انظر العراقي في بدائع الافكار ١٧٣/١.

الوصف فيقال: «(اسود) او (ابيض) وهكذا<sup>(١)</sup>.

وهذا الرأي ربعاً كان له وجه في مجاله الفلسفى، ولكنه في المجال اللغوي غير صحيح لأن طبيعة الاستدلال في اللغة تبعد عن ذلك كثيراً فليست مبادئ الاستدلال كلها (اعراض)، او (مصادر) بل قد تستدلال باللغة ما يسميه الفلاسفة (جوهر) او (اسم عين) كاستدلال: فارس، ولابن، وتأمر، وبقال، وحداد، وتمار وامثالها، ولا يعقل ان يقال في مبادئ هذه المستدلات: ان وجودها متعدد مع وجود موضوعاتها، لانه اذا صرحت ان يقال: ان وجود (السود) عين وجود (الثوب) في صيغة (اسود) فلا يصح ان يقال: ان وجود (الفرس) عين وجود الراكب في صيغة (فارس) مثلاً، لأن الفرس - وهي مبدأ الاستدلال هنا - ليست عرضاً ليتحقق وجودها مع وجود الراكب.

على انه قد يكون لبعض المستدلات (مصادر) تشتراك معها في معنى المادة مثل: (الوجوب والواجب) و(العدم والمعدوم) و(الامتناع والممتنع) و(الامكان والممكّن) وامثالها، ولكن هذه المصادر ليست اعراض، وليس لها وجود في الخارج ليفترض انها عارضة على موضوعاتها. «بداية ان (العدم) ليس من عوارض ذات (المعدوم) وكيف يعقل اتحاده معها اذا لوحظ (لا بشرط) فانه لا وجود له ليقال: ان وجوده طور من اطوار وجود موضوعه، والامتناع ليس من عوارض ذات (الممتنع) فانه لا وجود له خارجاً ليقال: ان وجوده في نفسه عين وجوده لموضوعه<sup>(٢)</sup>».

٤ - ان المسألة تتعلق بدلالة (المشتقة) لغة، فاذا سلمنا بان بعض المستدلات كالاوصاف يمكن اتحادها مع موصوفاتها، سواء كان مصدرها عرضاً ام غير عرض، فانا «لا نسلم بذلك في المستدلات التي لا يكون المبدأ فيها (وصفاً) للذات كأسماء الازمنة، والاماكنة واسماء الآلة فان اتحاد

(١) انظر اجدد التقريرات ٧٣/١

(٢) محاضرات في اصول الفقه ٢٩٤/١

المبدأ فيها مع الذات غير معقول، ضرورة ان الفتح لا يعقل ان يتتحد مع الحديد (اي في الكلمة مفتاح) والقتل مع الزمان او المكان الذي وقع فيه ذلك المبدأ (اي في الكلمة مقتل) وهكذا ... «فكيف يمكن ان يقال: ان المبدأ اذا اخذ لا بشرط يتتحد مع زمانه، او مكانه، أو آله، فان وجود العرض، اما يكون وجوداً لموضوعه، لا لزمانه او مكانه او آله، اذن لا مناص للسائل ببساطة مفهوم المستقى ان يلتزم بالتركيب في هذه الموارد، ولازم ذلك هو التفكيك في وضع المستقى حسب مواردها، وهو باطل جزماً، فان وضعها على نسق واحد<sup>(١)</sup>».

### خلاصة.. وتعليق

وبعد فان المسألة التي دار حولها هذا الجدل الطويل بين الاصوليين المتأخرین في بساطة المستقى وعدم دلالته على الذات والنسبة مسألة لا علاقة لها بالدلل اللغوي لكلمة (ضارب) و(مضروب) و( مضرب ) وغيرها من المستقى، والحق فيها مع الذاهبين الى تركيبه دلالته على: الحدث، والذات، والنسبة التقييدية بينهما، وأوضح الادلة واقرها الى الفهم العربي ما استدل به التركيبيون من ان الوجودان قاض بأن العرف يفهم من كلية (ضارب) عند اطلاقها ان هناك ذاتاً مبهمة اتصفت بهذا الحدث المعروف (الضرب).

فاما الادلة الاخرى التي احتاج بها انصار البساطة، وعارضهم فيها انصار التركيب من صحة حل العرض على موضوعه، ومن احاد العرض والعرضي - السواد والاسود - في الوجود، فهي مسائل فلسفية خالصة، تنظرها الفلسفة من زاوية الواقع التحليلي لحقيقة العرض والعرضي، ولا ربط لها بالمسألة اللغوية، اي ما يفهمه العربي بفطنته من كلمتي (سواد) و(اسود) والمسألة التي تنفع الاصوليين فعلاً، هي هذا الادراك الفطري لمدلوليهما سواء صحة الحمل - فلسفياً - ام لم يصح، وسواء كانت حقيقة (العرض) هي نفس حقيقة (العرضي) ام لم تكن.

(١) نسخة ٢٩٥/١ - ٢٩٦ .

يؤيد ذلك ان اقرب الاصوليين المتأخرین من الدراسات الفلسفية هو الحق الاصفهاني ، والمفروض انه يتغىب لرأي الفلسفة في بساطة المشتق ، ولكنه اشار الى لوم الاصوليين لتوريط انفسهم في ما ذكره الدواني من عينية مفهومي المشتق ومصدر استقائه ، تاركين الفروق بين النظرة الفلسفية والنظرة اللغوية لمفهوميها .

قال: « وكل ما ذكرنا اما يصح حل العرض على موضوعه ، والاتحاد العرض والعرضي ، بحسب الواقع ، لا ان مفهوم (الابيض) عرفا نفس حقيقة (البياض) المأخذة لا بشرط ، اذ صحة العمل لا ربط لها بالعينية والاتحاد من حيث المفهوم في الابيض والبياض ، وغرض العلامة الدواني - كما هو صريح كلامه - والنافع للاصولي - عينية المفهومين ذاتا ، ولا دليل عليها<sup>(١)</sup> ».

ثم ايد كلامه بما نقله عن الفلسفه الاسلاميین من فهمهم لمعنى (المشتق) ومعنى (المبدأ) ومتغيره ذلك لما ينبغي ان يكون عليه فهم الاصوليين لطبيعة مدلوليهما فقال:

« ان المشتق عند الاهلين: كل ما يحمل على غيره بالتواطئ ، من دون استقاق لغوي ، ولا اضافة كلمة (ذى)<sup>(٢)</sup> . والمبدأ: ما ثبت به مفهوم المحمول للموضوع ، ولا يخفى ان مثل هذا (المشتق) يصدق على حقيقة البياض المأخذة لا بشرط ، فلا مانع من دعوى الاتحاد بين هذا المشتق ومبدئه ، لا المشتقات اللغوية والعرفية ومبادئها الحقيقية<sup>(٣)</sup> ».

فانت تجد ان للفلسفه مصطلحا خاصا بهم فيما يسمونه (المشتق) ، لا

(١) نهاية الدراسة ١٣٥/١ .

(٢) المنطقيون قد يقولون: (الضحك خاصة الانسان) وهو محول عليه ، ولكنهم هند تركيب القضية الحملية لا يستطيعون ان يقولوا (الانسان ضحك) فيضطرون لطريقتين:

١ - ان يستعينوا بالاشتقاق اللغوي ، فيأخذوا من كلمة (ضحك) كلمة (ضاحك) ليصح حلها: (الانسان ضاحك) ويسمون ذلك (حل مواطأة) او (حل هو هو).

٢ - ان يضيفوا الى كلمة (ضحك) كلمة (ذو) فيقولوا: (الانسان ذو ضحك) ، ويسمون ذلك: (حل ذو هو) . وهذا ما يقصد به قوله: « من دون اشتقاق لغوي ، ولا اضافة كلمة ذي ».

(٣) نهاية الدراسة ١٣٥/١ - ١٣٦ .

يراعون به قواعد الاستنفاف اللغوي، وعلى ضوئه يمكن الالتحاد عندهم بين مفهومي (بياض..... وابيض)، وهذا المصطلح مختلف عن مصطلح النحوين والاصوليين في (المشتقة) حيث يكون به للبياض معنى غير معنى الاباء

## الفصل الرابع

# الفُعل

تمهيد: دلالة الفعل

١ - معنى الفعل

٢ - زمان الفعل:

أ - الزمان ودلالة الصيغة

ب - الزمان في صيغة (افعل) ...

رأي المفروضي ومناقشة الاصوليين ...

ج - الزمان في صيغة ( فعل ) ( يفعل )

د - مناقشة الجزائري انكار زمان الفعل

هـ - خلاصة وتمكيب .. الزمان النحوى والزمان  
الاصولي .

٣ - الفعل والنسبة:

أ - النسبة عند الاصوليين

ب - الدال على النسبة

ج - النسبة والمعنى الحرفي

د - النسبة وتعيين الفاعل

هـ - التركيب والافراد في لفظ الفعل:

رأي المناطقة - رأي النحاة - رأي الاوصوليين .



## تمهيد:

ال فعل مصطلح نحوي يراد به الكلمة الدالة بادتها على معنى المصدر، اي الحدث وبصيغتها على زمان وقوع ذلك الحدث، من اجل ذلك كانت تعريفات النحوين تحوم حول هذه الدالة على المعنى المركب من الحدث والزمن، فقد عرفه ابن الحاجب بأنه: «ما دل على معنى في نفسه، مقتربن باحد الاذمنة الثلاثة». ولأن ابن الحاجب لم يشر الى ان دلالته على الزمن من جهة صيغته، فقد اخذ عليه الرضي بذلك، واقتصر ان يضاف الى التعريف قيد: «من حيث الوزن<sup>(١)</sup>». كما اضاف شراح مختصره الاصولي مثل هذا القيد ايضاً، فقالوا بأن الفعل «يدل (بهيئته) على احد الاذمنة الثلاثة<sup>(٢)</sup>».

والظاهر ان كون زمان الفعل هو مدلول الصيغة لا المادة، امر واضح من عبارة سيبويه نفسه: «واما الفعل فامثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء، وبنبت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع، فاما بناء ما مضى: فذهب، وسَعَ، ومَكَثَ، وَحَمَدَ. واما بناء ما لم يقع فانه قولك امرا: اذهب واقتلت، واضرب، وخبرنا: يقتل، ويذهب، ويضرب.. الخ<sup>(٣)</sup>. فهو يقصد (بالامثلة) وبـ(بناء ما مضى) وـ(بناء ما لم يقع) تلك الابنية والصيغ المأخوذة من احداث الاسماء، اي المصادر، فالمأخذ منه لا يدل على غير الحدث (الذهب) مثلاً، اما المأخذ وهو صيغة (ذهب ويذهب واذهب) فهي الدالة على ان ذلك الذهب وقع فيما مضى، او يقع مستقبلاً، او انه مطلوب الوقوع فيما يأتي:

وابو الفتح ابن جنبي مع انه يسمى دلالة حروف الفعل على معنى

(١) شرح الرضي على الكافية ١١/١.

(٢) شرح العضد على المختصر ١٢٠/١.

(٣) الكتاب ٢/١.

المصدر (دلالة لفظية) ودلالة صيغته على الزمن (دلالة صناعية) يلحق الصناعية باللفظية فيقول: إنها «إن لم تكن لفظاً فإنها صورة يحملها اللفظ، ويخرج عليها، ويستقر على المثال المعتمد بها، فلما كانت كذلك لحقت بمحكمه وجرت بجري اللفظ المنطوق به<sup>(١)</sup>». وفي كلام ابن جني هذا تسمح، لأن لفظ الفعل يتكون من مادة وصيغة، والمادة وحدها لا يمكن التلفظ بها فضلاً عن أن تكون دلالتها هي (الدلالة اللفظية) دون الصيغة، لذلك كان ايضاح الرضي لهذا المعنى أكثر منطقية من ابن جني، قال: «إن الحديث مدلول حروفه المرتبة - يقصد مثل ضرب - والأخبار عن حصول ذلك الحديث في الزمن الماضي مدلول وزنه الطارئ على حروفه، والوزن جزء اللفظ، إذ هو عبارة عن عدد المروف مع جموع الحركات والسكنات الموضوعة وضعاً معيناً، والحركات مما يتلفظ به فهو أذن الكلمة مركبة من جزئين يدل كل واحد منها على جزء معناه<sup>(٢)</sup>».

والخلاصة: إن النحوين - قدماء ومحدثين - يرون أن لل فعل، بادته وصيغته، معنى مركباً من مدلولين هما: الحديث والزمن. ولكن متاخرهم اضافوا مدلولاً ثالثاً هو (النسبة إلى الفاعل) ثم تنازعوا في شأن هذه النسبة من جهتين:

- ١ - في أن دلالته على النسبة (دلالة تضمنية) أي أنها جزء المعنى (المطابقي) الذي وضع له لفظ الفعل، فيكون معناه مركباً من الحديث، والزمن، والنسبة. أم أنها دلاله (التزامية) أي أن النسبة خارجة عن معنى الفعل ولكنه يدل عليها بالتلازم الذهني.
- ٢ - وإن هذا الفاعل الذي نسب إليه الفعل: فهو فاعل معين، أم فاعل ما<sup>(٣)</sup>

فمتاخرو النحوين أذن متافقون على دلالات الفعل الثلاثة: (الحدث)

(١) المصادر ٩٨/٣.

(٢) الرضي في شرح الكافية ٥/١ - ٦.

(٣) العبيان على الاشموني ٧٣/٢ وشرح الكافية لميد الرحمن الجامي من ١٠ و ٢٢٨.

وهو معنى مستقل في نفسه تدل عليه مادة الكلمة، و(الزمن) وهو معنى مستقل في نفسه، تدل عليه صيغة الكلمة، والمادة والصيغة هما لفظ الفعل، فهو يدل بلفظه (مطابقة) على المحدث والزمن، و(تضمنا) على كل منها، اما دلالته على النسبة وهي معنى حرفي غير مستقل في نفسه، فقد اختلفوا في دلالته عليها ادلة تضمن هي ام التزام<sup>(١)</sup>.

والظاهر ان هذا النزاع في دخول النسبة، وفي تعيين الفاعل، امر نشأ في الدراسة النحوية بتأثير اصول الفقه كما يأتي اياضاحه في مكانه.

اما الاصوليون فقدماوهم مع النحويين في قصر دلالة الفعل على المحدث والزمن، ولكن متأخر لهم في ذلك رأي آخر فـ(المحدث) الذي يتضمنه الفعل (معنى غير مستقل في نفسه) كما يفهمه النحاة، و(الزمن) ليس مدولا للفعل، لا بعادته ولا بصيغته، واذا دل عليه احيانا بطلاقه في مقام دون مقام، لا بوضعه اللغوي، اي ان الزمن مدلو تتعاون عليه قرائن الجملة، لا صيغة (فعل يفعل). اما النسبة الى الفاعل فهي المدلول الوحيد لصيغة الفعل.

لذلك سنستعرض رأيهما في هذه الموضوعات الثلاثة كلا على انفراد:

### ١ - معنى الفعل

قلت ان النحويين جعلوا الدلالة على الزمن (فصلاً) مقوما لحقيقة الفعل، وبالمقابلة جعلوا عدم الدلالة على الزمن (فصلاً) مقوما لحقيقة الاسم، لذلك ادخلوا الدلالة على الزمن وعدتها في تعريفهم لكل من الفعل والاسم.

اما الاصوليون فلأنهم انكروا دلالته الزمنية، فقد اتجهوا في تعريفهم لل فعل وجها انتساب المحدث لا اقتراه بالزمن، فكان تعريفهم له انه: «ما انبأ عن حركة المسمى».

فالفعل عندهم: كلمة تنبئ عن (حركة) صادرة عن المسمى، وهذا الانباء ناشيء من صيغة الفعل لا من مادته، ففعالية الفعل اذن وليدة صيغة

(١) الصبان على الاشموني ٧٢/٢ وشرح الكافية لميد الرحمن الجامي ص ١٠ و ٢٢٨.

(فعل يفعل) النسبة عن حركة المسمى.

ولكن ما هذا (المسمى) الذي انبأ الفعل عن حركته؟ هناك اتجاهات ثلاثة في تفسيره:

١ - ان «المسمى» هو الفاعل، والفعل ينبيء عن حركة الفاعل، «لأن الافعال على اختلاف نسبها - فيما يقول العراقي - تدل على ان الحدث الذي اشتملت عليه هيئتها هو من آثار الفاعل وصوارده المترشحة من ذاته، بحسب ظاهر لفظها، وان لم يكن لذلك مطابق بحسب الخارج، كما في مثل: امتنع، ويتمنع، واستحال، ويستحيل» وهو لذلك يرفض تفسير (حركة المسمى) بـ(حركة الحدث من العدم الى الوجود)، كما فسرها سابقه، مستدلاً بـ«بعض الافعال لا مطابق لحدث مادتها في الخارج ليتصور فيه الحركة المزبورة»<sup>(١)</sup>. يقصد مثل امتنع واستحال، فـان (الامتناع) و(الاستحالة) لا وجود لها في الخارج ليتصور انها تحركت، بواسطة صيغة الفعل، من العدم الى الوجود.

وهذا التفسير لحركة المسمى قديم في النحو العربي، فقد قال الزجاجي في معرض رده على انكار الفعل الدائم عند الكوفيين: «وقد ذكرنا ان الافعال عبارة عن حركات الفاعلين، وليس في الحقيقة افعالاً للفاعلين، اما هي (عبارة) عن افعالهم وافعال المعربين عن تلك الافعال، واذا كان الامر كما ذكرنا، والحركة لا تبقى وقتين، بطل من ذلك ان يكون فعل دائم»<sup>(٢)</sup>.

٢ - والتفسير الثاني ان المسمى هنا هو (الحدث) نفسه، وان المقصود بحركة المسمى هو: تحقق هذا الحدث وصدره من الفاعل، بعد ان لم يكن متحققاً ولا صادراً عنه وهو معنى (خروجه من القوة الى الفعلية ومن العدم الى الوجود)<sup>(٣)</sup> ثم اوضحاوا قصدتهم من ذلك: بـان الحدث اذا لوحظ مجردًا عن النسبة التامة في الفعل، والنسبة

(١) تبريرات العراقي (بدائع الافكار) ٦٠/١.

(٢) الايضاح للزجاجي ٥٣.

(٣) المستفات للتبريري ص ٩.

الناقصة في المصدر والوصف، كان كسائر المفاهيم مورداً (للتسمية) التي هي علقة بين اللفظ والمعنى موجبة لحضور المعنى في الذهن عند ذكر لفظه، فإذا لوحظ حدث القيام المعروف مجردًا عن انتسابه للفاعل، كان التعبير عنه بلفظ (القيام) فيكون القيام (اسمًا) والحدث (معنى به) وهو معنى تعريف الاسم بـ(ما انبأ عن المعنى) ولكنه إذا لوحظ هذا الحدث (المعنى) بالقيام منسوباً للفاعل، ومصوغاً بصيغة (قام) الدالة على نسبته واسناده، فإن الحدث حينئذ «يخرج عن كونه معنى»، ويصير المجموع المتحصل منه ومن الاسناد حركة للمعنى، وفعلاً له، ولا فرق في ذلك بين كون المبدأ - أي اصل الاشتقاد - فعلاً كالضرب، وصفة كالعلم، وعدماً محضاً كالعدم فإن عنوان الحركة والفعلية إنما هو باعتبار الحدوث والظهور، المشتركة به جميع المواد حق السكون المقابل للحركة، فـ(سكن) فعل منبئٌ عن حركة المعنى<sup>(١)</sup> «أي حركة السكون من كونه غير مرتبط بالذات إلى كونه مرتبطاً بها ومنسوباً إليها».

ويحاول هذا الفريق بذلك، الرد على ما سبق من أن بعض الأفعال لا وجود لأحداثها في الخارج فكيف يمكن تصور حركتها بواسطة الصيغة من العدم إلى الوجود، وخلاصة الرد: أن المقصود من العدم والوجود هنا: العدم والوجود الرابط بين الحدث والذات - أي ثبوت الانتساب وعدم ثبوته - لا الوجود الأصيل الذي هو من عوارض الماهية، فكلمات مثل (وجد وحصل وحدث) ومثل (عدم فقد واستحال) لا تقبل الوجود الأصيل، لاستحالة عروض الشيء على نفسه أو على نقيضه، ولكنها تقبل (الوجود الرابط) يعني ثبوت النسبة، وعدم ثبوتها للفاعل<sup>(٢)</sup>.

٣ - أما الرأي الثالث فهو رأي الناثني الذي فسر (المعنى) بالحدث أيضاً، وفسر (حركة المعنى) كما فسرها سابقاً، بخروج الحدث من القوة إلى الفعلية، ولكنه اختلف معهم في المقصود بـ(القوة)

(١) الاشتقاد للبهباني ص ٦.

(٢) انظر المثنيات ص ٩ والاشتقاق من ٦.

و(الفعالية)، فيهم يقصدون ان الحدث يخرج من قوة الوجود الى الفعلية، اي من العدم القابل للوجود الى الوجود الفعلي.

وهو يبطل هذا الرأي على اساس انه يؤدي الى ان يكون (المسمى) في تعريف الاسم بـ(ما انبأ عن المسمى) غير (المسمى) في تعريف الفعل بـ(ما انبأ عن حركة المسمى)، لأن المسمى في تعريف الاسم هو (المعنى الاطهاري) اي ان الاسم هو الذي يوجب خطور معناه في ذهن السامع، اما المسمى في تعريف الفعل فسيكون (المعنى الحدثي) لأنه هو القابل للخروج من العدم الى الوجود، وسياق (الرواية) التي اعتمدها الطرفان ينافي ذلك<sup>(١)</sup>.

لذلك الجهة الثانية في قصده بالخروج من القوة الى الفعلية الى: خروج (مادة) الفعل من (القوة) اي من قابلية الاستقلال بالمفهومية الى الاستقلال الفعلي بالمفهومية.

وهذا مبني على رأيه السابق في اصل الاشتقاد، وانه المروف الاصول (ضرب) فان هذه المروف غير قابلة للتحصل والاستقلال، لا لفظا ولا معنى، الا بواسطة عروض الصيغة عليها.

وتوضيح ذلك: اتنا اذا عدنا الى اقسام الكلمة، نجد الاسماء مستقلة بمعانيها كما هي مستقلة بالفاظها كالرجل، والمرأة، والعلم، والفهم، ونجد المروف وان كانت غير مستقلة بمعانيها الا انها مستقلة بالفاظها مثل: من، وعن، وثم، وحق، اما الافعال فهي الوحيدة بين هذه الاقسام، التي لا استقلال لها الا بواسطة اسنادها الى الفاعل، فهي من هذه الجهة ارداً من المروف، لأن الحرف مستقل لفظا غير مستقل معنى، اما هي فغير مستقلة لا لفظا ولا معنى، وذلك لانا اذا حللنا الفعل وجدناه يتكون من مادة وصيغة، اما المادة فهي هذه المروف الثلاثة التي ليس لها معنى (بالفعل) وان كانت قابلة لأن يكون لها معنى فعلى عند عروض الصيغة عليها، فمعناها اذن (معنى بالقوة) اي غير مستقل بالمفهومية، اما الصيغة فليس لها معنى مستقل ايضا، لانها لا تدل الا على نسبة المادة للفاعل، والنسبة معنى

---

(١) اجدد التقريرات ٢٥/١ - ٢٦

حرفي غير مستقل بالمفهومية، فكلا جزئي الفعل غير مستقل بالمفهومية. ولكننا مع ذلك نلاحظ ان مادة الفعل بواسطة عروض الصيغة عليها تخرج من كونها ذات معنى غير مستقل، اي (معنى بالقوة) الى كونها (معنى بالفعل).

فحركة المسمى اذن هي: حركة مادة الفعل وخروجها، بواسطة الصيغة، من القوة الى الفعلية، اي من قابلية الاستقلال بالمفهومية الى الاستقلال الفعلي بالمفهومية<sup>(١)</sup>.

وكلام الناثني هذا - على دقته - يلاحظ عليه امران:  
الأول: ان تفسيره هذا لا يتم الا على ما تبناء هو من (بساطة المشتق) ومن عدم دلالة المصدر على النسبة الناقصة، اما على الرأي المشهور بين الاصوليين من دلالة المصدر والاسماء المشتقة على النسبة فسيكون تعريف الفعل شاملا للمشتقات كلها، لأن صيغ المشتقات تدل على النسبة والنسبة معنى حرفي غير مستقل، ولأن مادتها جميعا هي نفس مادة الفعل غير القابلة للتحصل والاستقلال الا بعروض الصيغة عليها، وبعروضها تخرج من القوة الى الفعلية وهو معنى (حركة المسمى) كما يقول.

الثاني: ان الظاهر من تعريفه للفعل بأنه: (ما انبأ عن حركة المسمى) ان (الحركة) عنده هي مدلول الفعل بقرينة (انبأ) لا نفس الفعل، ولكن الظاهر من تحليله لمعنى الفعل ان الحركة هي المقومة لحقيقة الفعل، لأن مادته غير مستقلة بالمفهومية، وصيغته غير مستقلة ايضا، وباجتناعها تتكون حركة المادة من عدم الاستقلال الى الاستقلال، اي يتكون الفعل، فحركة المادة اذن هي: الفعل وليس مدلول الفعل، ومقتضى ذلك ان يكون تعريف الفعل عنده هو: (حركة المسمى) لا (الانباء عن حركة المسمى).

وعلى اي حال فان متاخر الاصوليين مطبقون على ان المقوم لحقيقة الفعل هو (الانباء عن حركة المسمى) لا الاقتران بالزمن، سواء كانت هذه الحركة هي حركة الفاعل ام حركة المحدث نفسه، سواء تحرك الحدث بها

(١) انظر اجدد التقريرات ٢٣/١ - ٢٥

من عدم الاسناد الى الاسناد، ام من عدم الاستقلال بالمفهومية الى الاستقلال بها.

ويبدو لي ان ربط الفعل بـ(حركة الحدث) اقرب الى المدلول اللغوي لكلمة (الفعل)، كما ان (حركة الحدث) اقرب الى معنى (التجدد والحدوث) الذي يتاز به الفعل الاصطلاحي عن المصدر والاسماء المشتقة.

واما ما قيل من ان تسميته (بالفعل) تسمية للشيء باسم مدلوله التضمني اي (الحدث) وهو الفعل اللغوي، فيرده ان الاحداث التي يتضمنها الفعل ليست على نسق واحد، وفيها ما هو ( فعل لغوي) كالضرب والاكل، وفيها ما هو صفة، كالعلم والجہال، وفيها ما هو عدم فعل كالامتناع والترك وامثالها، ويظل تفسير الفعل الاصطلاحي بانه: حركة هذه الاحداث اقرب من كونه نفس الاحداث.

وواضح ان هذه التفسيرات الثلاثة تضمنت بالإضافة الى دلالة الفعل على حركة المسمى امرئين آخرين هما: خروج الزمان عن مدلول صيغة الفعل، ودخول النسبة مدلولا بدليلا لهذه الصيغة. وسنرى ما عند الاصوليين فيها.

### ١ - زمان الفعل

النحويون، من سيبويه الى عصر متاخر، يبنون على ان الفعل يدل بادته على الحدث، وبصيغته على زمان وقوع ذلك الحدث، وزمان الفعل عندهم: «اما ماضي، واما حاضر، واما مستقبل... فالماضي كقوله: (صلى زيد) يدل على ان الصلاة كانت فيما مضى من الزمان، والحاضر نحو قوله (يصلى) يدل على: الصلاة وعلى الوقت الحاضر، والمستقبل نحو (سيصلى) يدل على: الصلاة، وعلى ان ذلك يكون فيما يستقبل<sup>(١)</sup>».

للزمان الفعلى هذا عند النحويين خصائص متفق عليها اهمها:

- ١ - ان «الزمان من مقومات الافعال، توجد عند وجوده وتنتهي عند عدمه<sup>(٢)</sup>» لذلك اعتبر ابن السراج اخذ الزمان في تعريف الفعل

(١) اصول ابن السراج ٤١/١.

(٢) ابن بحش ٤/٧.

للتفریق» بینه و بین الاسم الذي يدل على معنى فقط «<sup>(١)</sup> ومعنى ذلك ان الزمان (فصل مقوم) لحقيقة الفعل، كما انه (قسم) للكلمة الى فعل وغير فعل، وهذه هي وظيفة الفصل المنطقي، فتكون دلالة الفعل عليه دلالة (تضمنية) لأنه جزء المقوم لحقيقة.

٢ - ان الزمان المدلول عليه بالفعل هو الزمان الطبيعي الذي ينقسم الى ثلاثة اقسام: «ماضي، وحاضر، ومستقبل»، وذلك من قبل ان الاذمنة حركات الفلك، فمنها حركة مضت، ومنها حركة لم تأت، ومنها حركة تفصل بين الماضية والآتية<sup>(٢)</sup> من اجل ذلك جعل ابن يعيش تقسيمهم للفعل الى اقسامه الثلاثة تابعاً لهذه الحركات الزمنية الثلاثة، كما كان البصريون من قبل «يعيرون على الكوفيين القول بالفعل الدائم لهذه العلة نفسها: ان الحركة لا تبقى زمانين<sup>(٣)</sup>».

٣ - ان زمان الفعل هو زمان وقوع الحدث، لا زمان الحديث عنه، اي ان الزمان يكون ماضياً، وحاضراً ومستقبلاً بالقياس الى زمن التكلم «فالماضي: ما عدم بعد وجوده فيقع الاخبار عنه بعد زمان وجوده، وهو المراد بقوله - اي الزمخشري -: «الدال على اقتران حدث بزمان قبل زمانك»... ويريد بالاقتران وقت وجود الحدث، لا وقت الحديث عنه.. والمستقبل: ما لم يكن له وجود بعد، بل يكون الاخبار عنه قبل زمان وجوده، واما الحاضر فهو الذي يصل اليه المستقبل ويسري منه الماضي، فيكون زمان الاخبار عنه هو زمان وجوده<sup>(٤)</sup>».

٤ - ان هذا الزمان هو مدلول صيغة الفعل لا مادته «ا لا ترى الى (قام) ودلالة لفظه على مصدره، ودلالة بنائه على زمانه، ودلالة معناه على فاعله، فهذه ثلاث دلائل من لفظه وصيغته ومتناه<sup>(٥)</sup>».

(١) ابن السراج ٤١/١.

(٢) ابن يعيش ٤/٧.

(٣) الايضاح للزجاجي ٨٦.

(٤) ابن يعيش ج ٤/٧.

(٥) المصائص لابن جني ٩٨/٣.

هذه المخصصات الأربع متفق عليها بين النحوين - قدماء ومحدثين - لذلك استبعد كثيراً ما قاله السيد نعمة الله الجزائري في حاشيته على شرح الجامي للكافية من «ان المتأخرین قد اطبقوا على ان الفعل يدل على حدث والزمان ونسبة الحدث الى فاعل» ثم قال: «وكلام المتقدمين في عدم الزمان من اجزاء معنى الفعل مضطرب، فمنهم من وافق المتأخرین، ومنهم من ذهب الى ان دلالته عليه بطريق الالتزام<sup>(١)</sup>».

فلم اجد بين المتقدمين من ذهب الى ذلك، ولعله يقصد بهم اولئك الذين تعرضاً للمسألة في اصول الفقه امثال الشريف الجرجاني، والشاطبي، وصاحب المعالم وغيرهم فعبارته (كلام المتقدمين) مطلقة، والقول بانكار دلالة الفعل على الزمان، او دلالته عليه بطريق الالتزام، لا التضمن، رأي اصولي لا نحو.

### أ - زمان الفعل ودلالة الصيغة

وأول اصولي ناقش دلالة صيغة الفعل على الزمن، هو الشريف الجرجاني (٨١٦هـ) في حاشيته على شرح المختصر الاصولي، فقد نسب الى سابقيه انهم: «استدلوا على ذلك باختلاف الازمنة عند اختلاف الصيغ، وان اتحدت المادة، نحو: ضرب يضرب، واتحاد الازمنة عند اتحاد الصيغ، وان اختلفت المادة، نحو: ضرب وطلب».

ثم ناقش هذا الاستدلال بقوله: «وفي المقدمتين نظر، اما الاولى - يعني اختلاف الازمنة عند اختلاف الصيغ - فلان تصاريف الفعل الماضي ك(ضرب، ضربا، ضربوا) صيغ مختلفة مع اتحاد الزمان، بل المجهول والمعلوم: كضرب وضرب مختلفان صيغة قطعاً ولا يختلف الزمان».

«اما الثانية - يعني اتحاد الازمنة عند اتحاد الصيغ - فلان المضارع يدل تارة على الحال، واخرى على الاستقبال اشتراكاً، على المذهب الصحيح، فالصيغة واحدة والزمان مختلف».

(١) حاشية الجزائري نعمة الله على الجامي ص ٦.

ثم اضاف الى ذلك دليلا آخر هو: «ان اتحاد الزمان، مع اتحاد الصيغة واختلاف المادة، لا يدل على استناد الزمان الى الصيغة، لا مكان استناده الى المواد المختلفة، ضرورة جواز اشتراك المخالفات في امر واحد<sup>(١)</sup>».

وتوضيح قصده من دليله الآخر: اننا نلاحظ ان مثل (ضرب) و(طلب) و(نصر) وغيرها من الافعال المختلفة بواحدها والمتتفقة بصيغتها دالة على الزمان الماضي فتستنتج من ذلك انه: يجوز ان تشرك المواد المختلفة - ولو بمعونة الصيغة - في امر واحد هو الزمن الماضي. كما نلاحظ من جهة اخرى: ان ازمنة (الماضي) و(الحاضر) و(المستقبل) تشرك كذلك، بأمر واحد هو مادة (ضرب يضرب)، فتستنتج من ذلك: ان الازمنة المختلفة يجوز ان تستند الى مادة واحدة. فإذا جاز اشتراك المخالفات (مادة) بالزمن الواحد، وجاز ايضا اشتراك المخالفات (زمنا) بالمادة الواحدة، جاز استناد الزمان الى المادة، ولو بمعونة الصيغة، وبطل من ذلك ادعاء استناد الزمان الى الصيغة وحدها.

و واضح ان مناقشة الشريف هذه - بدليلها - لا يقصد منها انكاره دلالة الفعل على الزمان، ولا انكاره دلالة الصيغة عليه، وإنما هي مناقشة لاستدلالهم باتحاد الازمنة عند اتحاد الصيغ، واختلافها عند الاختلاف، على تفرد (الصيغة) بالمدلول الزمني دون المادة.

يؤيد ذلك ما ذهب اليه في دليله الآخر من جواز استناد الزمان الى المواد المختلفة وما ذكره في موضع آخر من حاشيته المذكورة في تحقيق معنى الفعل من قوله: «واما (ابتدأ) فالواضح تصور معنى (الابتداء المطلق) ولا حظر معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين - يقصد الفاعل - في زمن ماض، وعن لفظه بأجزاء هذا الجموع<sup>(٢)</sup>».

فالشريف اذن يخالف النحوين في ان الفعل يدل بلفظه، أي يعادته وصيغته على هذا الجموع المركب من المحدث والزمن والفاعل المعين، لا ان

(١) حاشية الشريف على شرح العضد المختصر ابن الحاجب ١٢٠/١

(٢) حاشية السيد على شرح المختصر ١٨٦/١

المادة وحدتها تدل على الحدث، والصيغة وحدتها تدل على الزمن.  
 اما الذين تأخروا عن الشريف فقد صرحوا بانكار دلالة الفعل بوضعه اللغوي على الزمان، وكان منطلق انكارهم هو البحث في دلالة صيغة (افعل) على الفور او التراخي وعلى المرة او التكرار، على اساس ان (الفور) هو زمان الحال الذي يذهب اكثر النحاة الى انه مدلول صيغة (افعل)، ثم توسعوا بعد ذلك حتى شملوا صيغة (فَعَلْ) و(يَفْعُلْ) وانتقل البحث في زمان الفعل عند متاخر الاصوليين من باب (الفور والتراخي) الى باب (المشتقات).

### ب - الزمان في صيغة (افعل)

والاقوال في الزمان المدلول عليه بصيغة (افعل) كما لخصها القزويني في حاشيته على (القوانين) اربعة:

- ١ - «منها ما جزم به جماعة من الاصوليين، تبعاً لجمهور النحاة، من دلالته على الحال.
- ٢ - ومنها ما يستفاد من غير واحد من اهل العربية من دلالته على الاستقبال، كما يظهر الجزم به من نجم الامامة في شرحه للكافية ...
- ٣ - ومنها ما يستثم من بعضهم من اشتراكه بين الحال والاستقبال، تعليلاً بكونه مأخوذاً من المضارع الذي هو مشترك بين الحال والاستقبال.
- ٤ - ومنها ما صار اليه محققو متاخر الاصوليين من منع دلالته على زمان حالاً واستقبلاً<sup>(١)</sup>.

وأول تصريح وجدته بذلك ما قاله صاحب المعامالت (١٠١١هـ): «ان المتبادر من الامر طلب ايجاد حقيقة الفعل، والمرة والتكرار خارجان عن حقيقته، كالزمان والمكان ونحوهما، فكما ان قول القائل: (اضرب) غير متناول لمكان ولا زمان ولا آلة يقع بها الضرب كذلك غير متناول للعدد في كثرة ولا قلة<sup>(٢)</sup>».

---

(١) حاشية السيد علي القزويني على القوانين طبع حجري ٩٧/١.

(٢) معلم الدين للشيخ حسن بن زيد الدين العاملاني طبع الآداب في النجف ٢١٦.

وقد اثار شراح المعلم والتأخرون عنه، مسألة مخالفة النحوين في ذلك واجاعهم على ان الزمان جزء مدلول الفعل، فقال الشيخ محمد تقى (١٢٤٦هـ) في حاشيته: «ان القول بكون الامر موضوعاً مطلقاً طلب الفعل من غير دلالة على الفور ولا التراخي، لا يوافق ما تقرر عند النحاة من دلالة الفعل على احد الازمنة الثلاثة، وقد جعلوه مائزاً بين الاساء والافعال، فكيف يقال بمخروج الزمان عن مدلوله على نحو المكان حسماً ذكره المصنف<sup>(١)</sup>».

وقد ذكر صاحب الحاشية الاوجه المحتملة في الاجابة عن ذلك وابطلها جميعاً، ثم اختار هو رأياً خلاصته: ان الزمان المأخوذ في صيغة الامر هو زمان (الحال) ولكن هذا الحال ليس قيداً للحدث المطلوب، بل هو ظرف للطلب الواقع منه، بمعنى ان الحال هو زمان صدور النسبة الانشائية من المتكلم، وليس زمان الحدث المطلوب من المخاطب «واماً كون صدور ذلك الحدث عن المخاطب في اي وقت من الاوقات، فهو ما لا دلالة في الامر عليه وضعاً اصلاً<sup>(٢)</sup>».

ويؤخذ على رأي صاحب الحاشية: ان هذا التوجيه لكلام النحوين فيه كثير من التعسف، فالزمان المدلول عليه بصيغة الفعل، عندهم، هو زمان صدور الحدث من الفاعل سواء كان ماضياً ام حالاً ام استقبالاً - كما قدمنا - وليس زمان صدور النسبة من المتكلم، ثم ان لازم هذا القول: ان تتساوى ازمنة الافعال عندهم، لأن (زمان الحال) كما هو ظرف لصدر النسبة الانشائية من المتكلم، فهو ظرف لصدر النسبة الخبرية من المتكلم ايضاً فيكون (الحال) زمان الماضي والمضارع كما هو زمان الامر.

اما معاصرو صاحب الحاشية فقد اختاروا التفريق بين صيغة (افعل) وصيغتي (فعل يفعل) فاعتبروا الاولى لا دلالة لها على الزمان بحسب وضعيتها اللغوي اصلاً، مستدللين على ذلك بالتبادر «فإن قول القائل (اضرب) مثلاً لا يتبادر منه إلا مطلوبية حدث الضرب من دون انفهام (كذا) زمان معها

(١) حاشية المعلم (هدایة المسترشدين) طبع الحجر بأيران غير مرقم بحث (الفور والتراخي).

(٢) حاشية المعلم (هدایة المسترشدين) طبع الحجر بأيران غير مرقم بحث (الفور والتراخي).

اصلاً<sup>(١)</sup> » وقد منعوا اجماع النحويين على ذلك، اما لانه لم يثبت اتفاقهم عليه، واما لاضعافه بخلاف علماء الاصول والبيان، كما يقول صاحب القوانين<sup>(٢)</sup>.

اما صيغتا ( فعل ) و ( يفعل ) فانها دالتان على الزمن بحسب وضعها اللغوي « فان مفادها - كما يقول في الفصول - الاخبار بوقوع الحدث، وهو في نفسه لا يختص بزمان ، فاختصاص كل بزمان دليل على تخصيص الواضح اياه<sup>(٣)</sup> ».

لذلك اختار صاحب الفصول في الجواب عما اثاره اخوه في الحاشية من اجماع النحويين على دلالة صيغة الفعل على الزمان « ان فعل الامر مقترب بالزمان بحسب الاصيل ، اما الغائب ظاهر ، واما الحاضر فلانه عند التحقيق فعل مضارع مصدر باللام ، فحذفت اللام تخفيفا ، وحرف المضارعة تبعا ، كما يقول به الكوفيون وابو الحسن ، فهو بحسب الاصيل دال على الزمان ، وان تحول بعد دخول لام الطلب عليه ، بصيرورته انشاء ، والافعال الانشائية مجردة عن الزمان ، كبعثت ، واشتريت ، ولحو ذلك<sup>(٤)</sup> ».

وهذا الجواب من صاحب الفصول مردود ايضا ، لأن اكثرا المجمعين من النحويين يذهبون الى ان فعل الامر مستقل بصيغته ، وليس مقتطعا من المضارع ، ليتم توجيه اجماعهم بأنه كان بحسب الاصيل دالا على الزمان ثم انسلاخ عنه الزمان بعد صيرورته انشاء . ويبقى القول الحق ما قاله صاحب المعام ، وما اختاره صاحب الفصول نفسه في اول البحث: من ان « التحقيق ان صيغة الامر لا دلالة لها على الزمان وضعا اصلا ، واغدا يفهم منه الزمان التزاما<sup>(٥)</sup> » وما قاله ايضا في رده اجماع النحويين من « ان الاتفاق المذكور غير ثابت ، كيف واحد اثنتم ابن الحاجب وهو ، وان وافقهم على ذلك في كافيته ، لكن خالفهم في مختصره ، حيث اخذ فيه بمقالتنا ، مع ان اجماعهم منقوض بمخالفة اكثرا محققى علماء الاصول ، المؤيد بشهادة الاستعمال والتبارد<sup>(٦)</sup> ».

(١) حاشية السيد علي القرزويني على القوانين ٩٧/١.

(٢) القوانين المحكمة للمرزا القمي طبع المجر باران ٩٧/١.

(٣)(٤)(٥) الفصول طبع المجر باران ص ٧٩.

(٦) نفسه ص ٧٨.

## رأي المخزومي في صيغة (افعل):

بقي في الموضوع شيء آخر هو ما يفهم من رأي الدكتور المخزومي من تأييد لوجهة النظر الاصولية، في انكار دلالة صيغة (افعل) على الزمان، ولكنه بنى عليها انكار (فعالية) الصيغة، مستندًا إلى أن فعالية الفعل تتاز بشيئين:

«اولها: انه مقترب بالدلالة على الزمان،  
وثانيها: انه يبنى على المسند اليه، ويحمل عليه.

وببناء (افعل) خلو من هاتين الميزتين، فلا دلالة له على الزمان بضيوفته، ولا اسناد فيه. أما كونه خلو من الزمن فلأن المدلول عليه بالفعل هو الزمن الذي يتلبس فيه الفاعل بالفعل، ولا دلالة له على شيء من هذا. ان الذي يدل عليه هو: طلب الفعل حسب، فليس هناك من فعل، ولا زمان يتلبس فيه الفاعل بالفعل<sup>(١)</sup>.

وقد نوقشت رأي هذا الباحث النحوي، في الدرس-الاصولي المعاصر في مدارس النجف، فنقل مقرر بحث السيد الصدر مناقشته لرأي المخزومي في انكار فعالية بناء (افعل) لا زمانه، قال:

«ان دلالة الفعل على تلبس فاعله به، لا يقصد منه الدلالة على وقوع ذلك خارجا بل المقصود ان الفعل والحدث تارة يلاحظ في نفسه، فيكون اسما، واخرى تلحظ نسبته الى شخص بنحو النسبة الناقصة او التامة... ومن الواضح ان هذا محفوظ في فعل الامر ايضا، لأنه يدل على ان المطلوب: صدور الفعل من المأمور، فقد لوحظت نسبة الفعل - الحدث - الى الفاعل، لكنه لم يلاحظ ذلك في وعاء التحقق والأخبار، بل في وعاء الطلب والارسال وهذا الاختلاف لا يمثل فارقا فيها هو مدلول الفعل، بل في مدلول الجملة، وكون النسبة التامة فيها اخبارية او انشائية».

«وبكلمة اخرى: ان الملعوظ في صيغة (افعل) لو كان هو نسبة طلب الفعل الى الشخص المخاطب ابتداء، بدون ملاحظة نسبة بين الفعل

(١) في النحو العربي نقد وتجهيز من ١٢٠.

والفاعل، كان لما ذكر من عدم كون هذه الصيغة فعلاً وجه، لأن الفعل متقوم بنسبة الحدث الى الفاعل، بنحو الصدور والخلول. ولكن الالتزام بتجريد فعل الامر عن النسبة المباشرة بين الحدث والفاعل بلا موجب، بل الموجب على خلافه، وهو ان هذا التجريد يتضمن ان يكون المطلوب من المخاطب ذات الحدث، ولو بأن يصدر من غير المخاطب، فلو قال الشخص لابنه: (جئني باء) فالولد هنا مطلوب منه بجيء الماء ولم يلحظ بجيء الماء صادراً عنه، مع ان الفهم العرفي واللغوي لهذا الكلام لا يبرر ان يكتفي الابن بتوفير المجيء بالماء عن طريق امره لغيره بأن يسقي أباه الماء، وليس ذلك الا لأن النسبة بين الحدث والمخاطب بنحو الصدور مأخوذة، وهذا يكفي في كون الصيغة (فعلا) لدلالتها على النسبة الصدورية تصوراً، وان لم تدل على وقوع الحدث من الذات فعلاً، لأن الوعاء المحظوظ للنسبة ليس هو وعاء التتحقق، بل وعاء الطلب.

ولو كانت فعلية الفعل متقومة بدلالته على وقوع الحدث من الذات فعلاً، وكون النسبة بلحاظ وعاء التتحقق، لوجب الالتزام بعدم فعلية فعل الماضي والمضارع ايضاً، حينما يلحظان في غير وعاء التتحقق، كما اذا قيل: (ليضرب زيد) او (هل ضرب زيد)<sup>(١)</sup>.

اما بقية رأي المزومي في كون المسند اليه في فعل الامر - من الف الاثنين وواو الجماعة، ونون النسوة، وباء المخاطبة - ليست اسماء ولا ضمائر كما يزعم النحاة، بل هي كتابيات تشير الى جنس المخاطب او عدده، فلا يصح اسناد الفعل اليها، فسيأتي في الحديث عن الفعل والنسبة عند الاصوليين ما يؤيد وجاهة نظره في كونها حروفاً وعلامات لا يسند اليها، وما يوضح قضية الاسناد والنسبة والدال عليها عند الاوصوليين.

(١) تقريرات بحث السيد الصدر همود الماشي (مباحثات الدليل اللغطي) ٣٤٥/١ - ٣٤٣ مطبعة الآداب في النجف. ويلاحظ ان الدكتور المزومي حين قرأ النقض بعدم فعلية هذين المثالين كتب: (هو كذلك) مما يدل على التزامه بأن صيغتي (فعل يفعل) - اذا وقعتا في سياق الاشارة - تجرداً عن الفعلية كصيغة (الفعل)، وسيأتي ما يوضح رأي الاوصوليين عند الكلام عن الجملة الانشائية.

## ج - الزمان في صيغة ( فعل ) و ( يفعل )

وفي القرن الماضي اصبح انكار دلالة الفعل على الزمان من الامور المسلم بها عند الاصوليين قال الآخوند (١٣٢٩ هـ) في كفایته: «قد اشتهر في السنة النهاة دلالة الفعل على الزمان حقاً اخذوا الاقتران بها في تعریفه، وهو اشتباه» ثم فصل بعد ذلك فأنكر الدلالة التضمنية والالتزامية لفعلی الامر والنهي، لأنها لا يدلان على الزمان «بل على انشاء طلب الفعل والترك<sup>(١)</sup>».

اما الماضي والمضارع فبعد ان منع دلالتها على الزمان جعل لها خصوصية يمكن ان يدللاً بها على وقوع النسبة في الزمن الماضي، او الحال او الاستقبال اذا كان الفاعل زمانياً، ولكن ليس ذلك من جهة الوضع اللغوي، بل من جهة ان الفاعل الزمني لا بد لفعله من زمن، سواء كان التعبير عنه بصيغتي ( فعل يفعل ) او بصيغته ( فاعل ) او ( مفعول ). فتكون دلالة الفعل على الزمن - كما يقول شارحه - «من قبيل الدلالة الالتزامية، لا التضمنية، ولعل تلك الخاصية في الماضي عبارة عن فراغ الفاعل عما اشتغل به، ولازم ذلك هو (المضي) وفي المضارع الحالي هو التلبس والاستغال ولازمه (الحال) وفي المضارع الاستقبالي نحو (سوف يضرب) هو كونه بقصد الاستغال وتهيئة مقدمات الفعل، ولازمه الاستقبال<sup>(٢)</sup>».

وастدل الآخوند على انكار الدلالة الوضعيّة للماضي والمضارع بأدلة خلاصتها مع ايضاح شراحه ما يأتي:

- ١ - انه لو كان الزمان جزءاً من مدلول الفعل للزم الجاز او التجريد عن الاسناد، فيما اذا كان الفاعل غير زماني، واللاحظ انه لا فرق بين قولنا: (علم الله) و(علم زيد) و(سمح الله) و(سمع زيد) من ناحية عدم التجوز في اسناد الفعل الى من كان زمانياً كزيد، او غير زماني كذاته تعالى.

(١) الكفاية بشرح الرشقي ٥٩/١.

(٢) الكفاية بشرح الرشقي ٥٩/١.

كذلك فاننا نلاحظ ان مثل قولنا (مضى الزمان) و(يأتي زمان)  
و(خلق الله الزمان.. او الصباح.. او المساء) امثلة صحيحة لا تجوز  
في اسنادها ولا تجريد ، ولو كان الزمان جزءا في مثل (مضى) و(يأتي)  
ل كانت هذه الامثلة غلطا ، للزوم الدور فيها او التسلسل ، لأن لازمها  
ان يقع الزمان المسند اليه في زمان آخر هو زمان المسند<sup>(١)</sup>.

٢ - ان النحاة يذهبون الى ان المضارع مشترك معنوي بين الحال  
والاستقبال ، وليس المقصود بذلك ان المضارع يدل على مفهوم زمان  
يعم الحال والاستقبال ، لأنه سيكون زمانا غير محصل ، بل لا بد ان  
يكون المقصود به ان للمضارع معنى مطلقا يصح انطباقه على كل  
من الزمانين ، فينطبق على الحال مرة ، وعلى الاستقبالمرة اخرى  
بحسب القرائن ، واذا صح ذلك فلا فرق بين الجملة الاسمية والجملة  
الفعالية ، لأن جملة (زيد ضارب) لها معنى يصح انطباقه على كل  
واحد من الازمنة الثلاثة ، مع عدم دلالتها وضعا على واحد منها ،  
فتكون الجملة الفعلية مثلها ، وخلص من ذلك الى ان دلالة (يضرب)  
على الحال والاستقبال ، دلالة (ضارب) على الماضي وال الحال  
والاستقبال ، دلالة تستند الى الاطلاق لا الى الوضع<sup>(٢)</sup>.

٣ - يؤيد ما ذهبنا اليه من استناد زمان الفعل الى الاطلاق ، لا الى  
الوضع ، ان الفعل اذا اخذ مقيدا بالإضافة الى شيء آخر ، فان  
الزمان الماضي في صيغة (فعل) لا يكون ماضيا حقيقة ، بل مستقبلا  
حقيقة ، وزمان الحال والاستقبال في صيغة (يفعل) لا يكون حالا او  
استقبالا بل ماضيا حقيقة ، ويتبين ذلك من قولك : ( جاءني زيد قبل

(١) نفسه . ويلاحظ ان الدور والتسلسل مسطلحان فلسينيان يلزمها (الحال) يراد بالاول : (توقف كل من  
ال شيئين على الآخر) فيظل الامر في حلقة دائرة كما لو عرضا (الشمس) بانها كوكب يطلع في النهار ثم  
مرضا (النهار) بأنه : زمان تطلع فيه الشمس ، فتوقف معرفة الشمس على معرفة النهار .. ومعرفة النهار  
على معرفة الشمس . ويراد بالثاني : - التسلسل - : (ترتيب امور غير متناهية في الوجود والترتيب) اي  
ان يلزم على ما تدعيه ان تكون هناك سلسلة ترتيب فيها الاشياء الى ما لا نهاية ، كما لو تسلسلت العلل  
والمطلولات الى غير نهاية ، فان ذلك باطل حتى ، لزيادة عدد المعلوم على عدد الملة - كما يقول  
الحكماء -. .

(٢) الكفاية بشرح الرشتي ٥٩/١

شهر وهو يضرب غلامه) فان زمن الحال والاستقبال في (يضرب) هو في الحقيقة زمن ماض ولا يكون (حالا) الا بالإضافة الى معنٍ زيد، كذلك قوله: (يجيئني عمرو بعد شهر وقد نجح في الامتحان) فان الزمان الماضي في (نجح) هو في الحقيقة زمان مستقبل، ولكنه لا يكون ماضيا الا بالإضافة الى معنٍ عمرو. ولو كان الماضي جزءا من مدلول ( فعل ) والحال والاستقبال جزءا من مدلول (يُفعل) بحسب وضعها اللغوي، لدل على ذلك في كل الاحوال، ولما كان تابعا لاطلاق الفعل وتقييده<sup>(١)</sup>.

- ويضيف طلاب الاخوند ايضا حجاً جديداً الى فكرتهم في انكار دلالة الفعل على الزمان: ان الزمان لا يخلو اما ان يكون (جزءاً) لمدلول الفعل، او (قيداً) له، بحيث يكون التقييد بالزمان داخلاً في مفهوم الفعل، اما القيد اي الزمان نفسه فهو خارج عن مدلوله، وكل هذين الفرضين باطل.

اما الأول: فلان الفعل مركب من مادة وصيغة، وكل منها لا يدل على الزمان، فالمادة لا تدل الا على نفس الطبيعة المهملة (القيام) مثلاً من دون اخذ اية خصوصية فيها، لا الزمان ولا غيره، واما الصيغة فهي معنٍ حرفي لا يدل الا على نسبة تلك المادة الى الذات، ولا رب ان (الزمان) من المفاهيم المستقلة بالادراك، ولا يمكن ان يكون المعنى الاسمي المستقل مدلولاً للمعنى الحرفي غير المستقل. واذا كانت مادة (قام) لا تدل على الزمان، وصيغتها لا تدل عليه ايضا فلا يبقى في الكلمة ما يدل عليه.

اما الثاني: - اي التقييد بالزمان - فيبطله ما مر سابقاً من صحة اسناد الفعل الى الزمان والى ما فوقه من المفردات من دون اي تجوز، فلو كان الزمان مأخوذاً قيضاً في الفعل لم يصح اسناده من دون تجوز او تحرير<sup>(٢)</sup>.

(١) الكفاية بشرح الرشتي ٦٠/١.

(٢) انظر تقريرات العراقي (بدائع الافكار) ١٥٩/١ وتقريرات الخوئي (حاضرات في اصول الفقه) ٢٤٦/١ - ٢٤٧.

من ذلك كله ينتهي الاصوليون المتأخرون الى النتيجة الآتية:  
 «ان الافعال جيما لا تدل على الزمان، لا بنحو الجزئية ولا بنحو  
 القيدية، لا بالدلالة المطابقة ولا بالدلالة الالتزامية، نعم انها تدل عليه  
 بالدلالة الالتزامية اذا كان الفاعل امرا زمانيا، وهذه الدلاله غير مستندة  
 الى الوضع، بل هي مستندة الى خصوصية الاسناد الى الزماني، ولذا تكون  
 هذه الدلاله موجودة في الجمل الاسمية ايضاً، اذا كان المسند اليه فيها  
 زمانياً، فاذا قيل (زيد قائم) فهو يدل على قصد المتكلم الحكاية عن تحقق  
 المبدأ وتلبس الذات به في الخارج بالمطابقة، وعلى وقوعه في احد الازمنة  
 الثلاثة بالالتزام<sup>(١)</sup>».

والاصوليون بعد ان انكروا دلاله ( فعل ) على zaman الماضي، و(يفعل)  
 على الحاضر والمستقبل حصلت في اذهان بعضهم شبهة لزوم الغلط في  
 استعمال احدى الصيغتين في مكان الاخر، كما لو قلت (ضرب زيد غدا)  
 او (يضرب زيد بالامس) وربما دل هذا على دخول الزمن في الصيغتين،  
 ففسروا لزوم الغلط في المثالين بما لا يبيت للدلالة الزمنية بصلة، وذلك ان  
 صيغة (فعل) لا تدل بحسب الوضع الا على (تحقق الحدث) وكلمة (غدا) تنافي  
 معنى التتحقق. وصيغة (يفعل) لا تدل الا على (ترقب وقوع الحدث) وكلمة  
 (بالامس) تنافي معنى الترقب.

#### د - مناقشة الجزائري انكار زمان الفعل

الظاهر ان انكار دلاله الفعل بجميع صيغه على zaman مسألة سبقت  
 مدرسة الاخوند كثيرا، فقد مرت الاشارة الى ما اثاره صاحب المعلم  
 (١٠١١هـ) ومعاصروه في شأن صيغة (افعل)، ولعل الامر تطور عندهم الى  
 انكار zaman في بناء (فعل) و(يفعل). يدل على ذلك المناقشات التي اثارها  
 السيد نعمة الله الجزائري (١١١٢هـ) والدلائل التي نسبها لنكري دلاله  
 الفعل على zaman، وقد قال في حاشيته المطبوعة بهامش الفوائد الضيائية:

---

(١) محاضرات في اصول الفقه ٢٤٨/١

ان «لم دلائل حررناها في كتابنا الموسوم بفتح الباب<sup>(١)</sup>» ولم اعثر على هذا الكتاب، ولكنني وجدته يلخص بعض هذه الادلة في حاشيته المستقلة المطبوعة على الحجر سنة ١٢٨٠ هـ وهذه الادلة هي:

- ١ - «اولها: انَّ الزمان ظرف لتعلق الفعل بالفاعل، ومعلوم انَّ الظرف لا يكون جزءاً من المظروف.
- ٢ - وثانيها: انهم متفقون على ان اقتران مثل اسم الفاعل والمفعول بالزمان، كاقتران الفعل به، غير ان زمان الفعل معين، ويقولون: الزمان ليس جزءاً لمعنى اسم الفاعل. فكذلك في الفعل.
- ٣ - ثالثها: انه لو كان الزمان جزءاً لل فعل لم يكن تحقق الفعل بدونه، وقد تحقق في جميع الانشاءات.
- ٤ - رابعها: لو كان الزمان الماضي جزءاً للماضي، وكذا في المستقبل، لما امكن اختلافه بعارض، وقد يختلف كما في قوله: (ان قمت قمت) و(لم تضرب)، فلا يكون جزءاً، لأنَّ ما بالذات لا يختلف بالعارض<sup>(٢)</sup>.

وهذه الادلة، كما تراها، قريبة المأخذ من ادلة متاخرى الاصوليين، وقد حاول السيد الجزائري في حاشيته الرد عليها لأنَّه كان يتبنى رأي النحاة، الا انَّ في رده مجالاً للمناقشة لذلك تعقبه السيد علي البهيماني في كتابه الاستيقاظ<sup>(٣)</sup>.

واما للفائدة يحسن ان نعرض لردود الجزائري مع التعليق المستفاد من آراء الاوصوليين عليها:

- ١ - قال السيد الجزائري: «والجواب عن الاول: انه مغالطة من باب اشتباه الفعل اللغوي بالفعل الاصطلاحي فانَّ الزمان ظرف لتعلق الفعل اللغوي، اعني الحدث، بالفاعل، وهو ليس بجزئه ليلزم المحدود، بل جزء الفعل الاصطلاحي<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح عبد الرحمن الجامي للكافية هامش ص ٦.

(٢) حاشية الجزائري على شرح ملا جامي ص ٣٥.

(٣) انظر الاستيقاظ للبهيماني ٢٩ - ٣٠.

(٤) الجزائري نفس المصدر ص ٣٥.

ومن الواضح ان ليست هناك مغالطة، ولا اشتبه الاصوليون بين الفعل اللغوي والفعل الاصطلاحي، فالفعل اللغوي عندهم هو المعنى الاسمي للمصدر، اي (القيام) والفعل الاصطلاحي المعبر عنه بـ(قام) هو حدوث هذا القيام وصدوره من الفاعل، ولذلك فسروه بـ(حركة المسمى) اي حركة الفعل اللغوي المسمى بالقيام من عدم التعلق بالفاعل الى التعلق به، والمدعى ان الزمان ظرف لتعلق الفعل بالفاعل، اي ظرف لهذه الحركة التي هي (حدث الحدث) لا ظرف لنفس الحدث. او هو - بعبارة اخرى - ظرف للحدث بعد صدورته حركة، اي (فلا اصطلاحا)، لا للحدث قبل هذه الصدوره. واذا كان مدلول الفعل الاصطلاحي هو (الحركة)، وكان الزمان ظرفا لهذه الحركة، فيرد السؤال: كيف يكون الظرف جزءا من المظروف؟

فأين المغالطة والاشتباه؟

٢ - وقال: «وعن الثاني: بالفرق بين الاقترانين، فان اقتران الفعل به باعتبار انه جزء معناه واقتران اسم الفاعل باعتبار تحققه، لأن كل فعل - من ضرب وغيره - فلا بد له من زمان، ولم يفهم من لفظ (ضارب) الا ذات متصفه بالضرب، من غير اعتبار زمان مطلق او مقيد، ولذا عرروا اسم الفاعل بـ(ما استنق من فعل من قام به يعني الحدث) من غير زيادة زمان مطلق<sup>(١)</sup>».

وفي هذا الجواب مصادرة على المطلوب - كما يقولون - لأن السؤال عن الفرق بين الاقترانين يتلخص في ان النحوين متتفقون على ان اسم الفاعل مقترن بالزمان المطلق، والفعل مقترن بالزمان المعين، فلماذا ادخلوا زمان الفعل جزءا من مدلوله ولم يدخلوا زمان الفاعل جزءا من مدلوله؟ واذا كان الجواب عن الفارق: ان الزمان في الفعل جزء المعنى وفي الفاعل ليس جزء المعنى، فما السؤال اذن؟

على انه قد يفهم من ذيل كلامه ان الجواب هو (تبادر) الزمن من لفظ الفعل، وعدم تبادره من لفظ الفاعل، بقرنية قوله: «ولم يفهم من لفظ

(١) حاشية المزائري ٣٥

ضارب الا ذات متصفه بالضرب من غير اعتبار زمان مطلق او مقيد ». .  
و اذا كان الجواب هذا فقد نفى الاصوليون مسألة (تبادر) الزمن من لفظ  
ال فعل ايضا ، لأن (ضرب زيد) لا يتبادر منها الا تحقق الضرب من زيد ،  
والتحقق ملازم للمضي وليس هو المضي ، و(يضرب زيد او سيضرب) لا  
يتبادر منها الا (تلبس الفاعل بالضرب .. او توقع تلبسه) والتلبس والتوقع  
ملازمان للحال والاستقبال ، وليس لها الحال والاستقبال .

على ان التبادر عندهم لا يكون علامة الوضع اللغوي الا اذا استند الى  
حاق اللفظ ، اما التبادر المستند الى اطلاق اللفظ في مورد خاص ، فهو ليس  
علامة لوضع اللفظ للمعنى ، وتبادر زمان الفعل من هذا القبيل ، لأنه يستند  
الى اطلاقه في مورد الاخبار عن مدلوله الذي هو (تحقق الحدث) ووقوعه ،  
وبذلك ينصرف الى كون هذا التتحقق في زمان سابق على الاخبار ، ولذلك لو  
اطلقت الفعل في غير مورد الخبر ، كموارد الابشاء مثلا - بعث ، وزوجت ،  
وحفظك الله - لما كان تبادر الزمان معنى اصلا ، مع ان الفعل باق في  
هذه الموارد على معناه المتبادر منه وهو تحقق البيع ، او التزويع ، او  
الحفظ ،

٣ - وقال السيد الجزائري: « وعن الثالث: بعد تسلیم عدم دلالتها - يقصد  
الابشاءات - على زمان الحال، يجوز ان يجرد الشيء عن جزئه ،  
فيصير مدلوله الجزء الآخر، كما جردوا الوضع عن المعنى<sup>(١)</sup> ».

وكلام السيد هنا بعيد عن غرض الاصوليين تمام البعد ، فالاصوليون  
ينظرون الى ان النحوين ادخلوا الزمان جزءا من مدلول الفعل ، على  
اساس انه (فصل) مقوم لحقيقة النوع (الفعل) كما انه مقسم للجنس (الكلمة)  
الى فعل وغير فعل. كما سبق من قول ابن يعيش وابن السراج .

ومعنى ايرادهم هنا: انه لو كان الزمان جزءا مقوما لحقيقة الفعل لما  
امكن تتحقق الفعل بدونه ، لعدم تتحقق النوع الا بفصله ، وقد تتحقق الفعل في  
جميع الابشاءات مع تجردها عن الزمان ، فهي باقية على فعليتها ولم تتتحول

---

(١) حاشية الجزائري .٣٥

إلى النوع الآخر المجرد عنه (الاسم)، وتحقق الفعل بدون الزمان يدل على أن الزمان ليس جزءاً مقوماً لحقيقة كذا هو الفرض.

ومثل هذا الإيراد لا يكون الجواب عنه بأنه: «يجوز أن يجرد الشيء عن جزئه فيصير مدلوله الجزء الآخر» لأن هذا لا يجوز إلا في الاستعمال المجازي بملأه (الجزء والكل) ولم يكن اعترافاً للأصوليين منصباً على عدم جواز استعمال اللفظ في جزء مدلوله، وإنما على عدم تتحقق الفعل بدون فصله المقام له، لأن «الزمان من مقومات الأفعال توجد عند وجوده وتتعدّم عند عدمه» كما يقول النحاة<sup>(١)</sup>.

على أن الزمان هو مدلول الصيغة عند النحوين، فإذا تجردت الأفعال الإنسانية عنه، لزم أن تكون صيغها من غير مدلول، أو يكون مدلولها مدلول المادة (المحدث المجرد) وحينئذ ينعدم الفارق بين الأفعال الإنسانية من جهة، وبينها وبين المصادر من جهة أخرى، ولا أظن النحاة يتلزمون بذلك، لأننا نجد فرقاً في التعبير بين (رب اغفر لي) و(غفر الله لك) و(ليغفر الله لك) ولو لا دلائل الصيغ لما كانت بينها فوارق.

ثم لو لا هذه الفوارق لما كانت العربية نفسها، في صدر الإسلام، ان تكون العقود والاتفاقات بصيغة الماضي دون المضارع، مع أن الانشاء لو كان دالاً على زمان الحال - كما يقول - لكان صيغة المضارع الحالي أقرب إليه من الماضي.

٤ - وقال الجزائري: «وعن الرابع أن الزمان الماضي مثلاً جزء لل فعل الماضي صورة ومعنى، و(قمت) في المثال - يقصد: أن قمت قمت - وإن كان ماضياً صورة إلا أنه مستقبل حقيقة، لمكان (ان) الشرطية، وعليه نفس المضارع<sup>(٢)</sup>».

وهذا الجواب بعيد أيضاً عما يقصد الأصوليون، فهم يقولون: إن الزمان الماضي في (قام) والزمان المستقبل في (يقوم) لو كان جزءاً مقوماً

(١) أن يعيش في شرح الفعل جـ ٤/٧.

(٢) المزاري في حاشيته ٣٥.

لحقيقةها، لا يمكن تبدل هذه الحقيقة بما يعرض عليها من عوارض طارئة مثل (ان) او (لم)، ذلك لأن (العارض) على الشيء خارج عن حقيقته، فلا يعقل ان تتغير حقيقة النوع المتocom بفضله بالعارض الخارج عنه «لأن ما بالذات لا يختلف بالعارض» فالجواب عنه: بأن «قمت في المثال وان كان ماضياً صورة مستقبل حقيقة لمكان (ان) الشرطية» اعتراف من الجيب بورود الاشكال، أي اختلاف الذاتي بالعارض، لأن (قمت) قبل دخول (ان) كانت ماضياً صورة ومعنى، وبعد عروضها عليها انقلبت حقيقتها الى المستقبل. و(يقوم) قبل دخول (لم) عليها كانت مستقبلاً، صورة ومعنى، وبدخوها انقلبت حقيقتها الى الماضي.

والاصوليون لا يعترفون بهذا كله، لأنهم يرون ان تبشير النحوين عن (لم) بانها (اداة نفي وقلب) تعبير اوحته هذه المفارقة، والا فان (لم) باستقراء استعمالها تفيد (نفي تحقق الشيء) والتحقق ملازم للمضي - كما سبق - فاذا عرفنا بأن صيغة (يفعل) لا تدل الا على (اتصاف الذات بالحدث) فانها بدخول (لم) لا (ينقلب) معناها المبادر منها، وان لزمه الجملة النفي في الماضي، لأن مفاد قولنا (لم يقم زيد): نفي تحقق اتصاف زيد بالقيام، و(نفي التتحقق) هو مفاد (لم)، و(اتصاف زيد بالقيام) هو مفاد (يقم) الثابت على حاله من دون (قلب).

وادوات الشرط كذلك، فان مفادها تعليق حصول الشيء على حصول شيء آخر، وهذا التعليق ملازم للمستقبل، فاذا دخلت على صيغة ( فعل) فانها لا تقلب معناها الذي وضعت له وهو (تحقق الحدث)، وان لزم التعليق زمان المستقبل، لأن مفاد قولنا: (ان قام زيد قمت) هو: ان تتحقق القيام من زيد تتحقق القيام مني، فتبقى الصيغة على معناها من دون انقلاب بدخول الشرط.

والخلاصة: ان (قمت) في المثال هي فعل ماض صورة ومعنى، سواء دخلت (ان) عليها أم لم تدخل و(يقوم) فعل مضارع صورة ومعنى، سواء دخلت (لم) عليها أم لم تدخل والزمان المستفاد منها لم تنقلب حقيقته من الماضي الى المستقبل، ولا من المستقبل الى الماضي، لانه لم يكن زماناً مستفاداً

من الصيغة نفسها، وإنما هو زمان استفيد من (مقام) الجملة كاملة وبحسب القرائن الخارجية المختلفة التي تطرأ عليها. لذلك نجد الجملة في (مقام التعليق) تفيد المستقبل، سواء كان فعلها ماضياً أم مضارعاً، مسبوقة بـ(لم) غير مسبوقة بها، فلا فرق في الدلالة على الاستقبال بين الجمل الآتية: (إن قام زيد قمت) أو (إن يقم زيد أقم) أو (إن لم يقم زيد لم أقم)<sup>(١)</sup>.

### هـ - خلاصة.. وتعليق

من كل ما تقدم من أدلة ومناقشات ظهر لنا أن الفعل باعتبار ما يتضمنه من حدث منسوب إلى فاعل، لا بد له من زمان يحدث فيه، وهذا ما اتفق عليه النحاة والاصوليون، ولكن النحوين ربطوا هذا الزمان بالمسألة الصرفية، أي بدلالة الصيغة في اصل وضعها اللغوی على الزمن، فصيغة (فعل) تدل على الزمن الماضي، وصيغة (يُفعل) تدل على الحاضر والمستقبل، وصيغة (أفعل) تدل على الحاضر عند بعضهم، وعلى المستقبل عند بعضهم الآخر.

اما الاصوليون فقد ربطوا هذا الزمان بالمسألة النحوية، لا بالدلائل الصرفية اي انهم ربطوه بطريقة تأليف الجملة وسياقها، ودلالتها حسب موقع الخبر والانشاء وبحسب القرائن المقيدة لاطلاق الفعل، سواء كانت قرائن مقامية من كون الفاعل زمانياً والفعل خبرياً أم قرائن لفظية مما يحيط بالفعل من ادوات النفي، والشرط، والتحقيق، والتسويف، والظروف المختلفة التي تصرف الفعل الى زمان غير زمان الصيغة الذي يفترضه لها النحوين.

يقول التبريري: «إن نفس (ضرب زيد) لا يدل على أزيد من تحقق الضرب ووقوعه منه، وأما إن هذا الواقع كان قبل زمان التكلم بسنة، أو شهر، أو يوم، أو ساعة، أو دقيقة، فلا يستفاد من نفس اللفظ، وإنما

(١) انظر المنشقات محمد صادق التبريري طبع المجر تبريري ٣٢ - ١١١، ٣٣ والاشتقاق للبهباني ٢٩ - ١٠٣، ١٠١.

يستفاد ، حيث يستفاد ، من القرائن الخارجية .. ولو من جهة خصوصية في (المادة) وكونها بحيث لا يمكن الاخبار عن وقوعها الا مع السبق في الجملة<sup>(١)</sup> ..

فالخلاف اذن بين النحويين والاصوليين ليس في انكار المدلول الزمني للجملة الفعلية ، واما هو في تحديد (الدال) عليه ، فالدال عليه عند النحويين هو (الصيغة) ولذلك اعتبروا دلالة الفعل على الزمن دلالة تضمنية ، والدال عليه عند الاصوليين هو سياق الجملة وقرائتها ، لأن الفعل عندهم باعتباره متضمنا للحدث ، لا يختلف عن سائر المشتقات المتضمنة للحدث نفسه من حيث دلالته على (الزمن المطلق) الذي قد ينطبق على الماضي وقد ينطبق على الحاضر والمستقبل ، سواء كان التعبير عنه بصيغة الفعل ، ام بتصنيع المصدر واسم الفاعل واسم المفعول ، والذي يجعل احد الازمنة الثلاثة مدلولاً معيناً للفعل ، ليس هو (الدلالة الوضعية) لصيغة فعل ويفعل ، بل هو دلالة الاستعمال ، ودلالة القرائن اللغوية او الحالية عليه . لذلك تجد الصيغتين - فعل ويفعل - تدل كل منهما على الازمنة الثلاثة ، بحسب الموارد والقرائن ، ولا خصوصية لاحدهما بزمن دون الآخر ، وقد سبقت الامثلة الكثيرة لذلك ، بل تجد الصيغتين - مع تضمنها للحدث وال نسبة وهو معنى الفعلية - لا يدلان على واحد من الازمنة اصلاً ، لأن الزمان غير ملحوظ للمتكلم : كالعقود ، والايقاعات ، والادعية ، والتمني والاستفهام وغيرها من موارد الانشاء ، وكالموارد غير الانشائية التي لم يلحظ فيها غير صدور الحدث من الفاعل دون ربطه بزمان صدوره ، مثل (روى المحدثون) و(اجع الفقهاء) وكقوله تعالى (آيات لقوم يعقلون) وقوله (ص) : (رجل افق وهو لا يعلم) وقول الشاعر : (يرضى الذليل بخوض العيش مسكنة) واثالها من افعال لم ينظر الى وقوعها في و ، من الاوقات .

ولعل منشاً قسماً للنحويين بدلالة الفعل على الزمان بأصل وضعه ، هو

فهم الزمان المعين في غالب استعمالات الافعال، ولم يستطعوا ان يعزوا ذلك للهادئة، فعزوه الى وضع الصيغة، ولكنهم لم يكونوا دقيقين النظرة في اسباب الدلالة، لانصاراهم في دراسة الفعل الى شيء حسبيو اهم من دلالته، هو عمله وآثاره التي يتركها في متعلقاته، ولو انهم افردوا بحثاً لدلالته لتوصلوا الى ان الدلالة كما تحصل بالوضع اللغوي، تحصل بالظهور والانصراف ايضاً. وقد اعتذر عنهم بذلك احد مقرري بحث الانصارى (١٢٨١ هـ) في دلالة صيغة (افعل) على الحال، قال:

«ان محظ نظر النحوى في ذلك ونظائره، هو ثبوت اصل الدلالة، ولو لم تكن من باب الوضع بل من باب الظهور العرفى وانصراف المطلق، اذ مثل ذلك عندهم امر يعتبر يجري عليه حكم الدلالة الوضعية، اذ لم يعهد منهم - يقصد النحاة - الفرق بين الوضع والانصراف<sup>(١)</sup>».

على ان النحويين قد شددوا على انفسهم حين اعتبروا زمان الصيغة هو تلك الحركة الفلكية التي لا تبقى وقتين - كما يقول الزجاجي - فكان الماضي عندهم «ما دل على زمان قبل زمانك» او «ما عدم بعد وجوده فيكون الاخبار عنه بعد زمان وجوده<sup>(٢)</sup>» ويلاحظ الاصوليون<sup>(٣)</sup> ان مثل هذا الزمن المنقضى المنصرم لا يتنااسب مع وضع كثير من مواد الافعال، فيقع التناقض حتى بين مدلول الصيغة ومدلول المادة مع انها يكونان المعنى المركب للفعل - كما هو المفروض - خذ مثلاً لذلك الافعال الآيتة: (حسن زيد) و(قبح عمرو) و(علم الله) و(بقي الامر كما ترى) و(استمر الحال.. وظل.. ودام.. وما انفك.. وما زال.. وما برح.. وامثالها) فاذا كانت صيغها دالة على الانقضاء والانصرام وموادها دالة على البقاء والاستمرار وقع التناقض بين مدلولي الكلمة الواحدة، ولا خرج عنه الا بتجريد الصيغة عن الانقضاء، او تجريد المادة عن الاستمرار، وكلها غير معقول. بل المعقول هو ان الصيغة لا تدل على اكثر من (تحقق الحدث) وهو لا

(١) مطراح الانظار ١٣٤.

(٢) شرح المفصل لابن بعيسى ٤٧.

(٣) المشتقات للتبريزى ٣٦.

يتناقض مع المادة غير المستقرة كالأكل والشرب والقيام والقعود، والمادة المستقرة الثابتة كالبقاء والخلود والاستمرار والدوار وغيرها.

### ٣ - الفعل والنسبة

#### أ - النسبة عند الاصوليين

عرفنا من الباحثين السابقين عن معنى الفعل وزمانه عند الاصوليين: ان الزمان ليس جزءا من مدلوله، وان (الحدث) الذي هو جزء مدلول الفعل ليس (معنى مستقل في نفسه) - كما يقول النحاة - فالحدث المصوغ بصيغة (القيام) هو المستقل بنفسه، اما الحدث المصوغ بصيغة (قام) فليس حدثا مستقلا بحيث يكون معناه القيام، واما يؤلف هذا الحدث غير المستقل بمفهومه مع تلك الصيغة معنى جديدا هو: (حدوث القيام وصدره عن الفاعل)، ولذلك عرروا الفعل بأنه: ما انبأ عن حركة المسمى، اي عن حدوث الحدث وحركته من عدم الانتساب والصدر عن الفاعل الى الانتساب والصدر عنه.

ويخلص الاصوليون من ذلك الى ان مادة الفعل (قوم) وهي جزء لفظه تدل على (الحدث غير المستقل) وصيغته ( فعل) وهي الجزء الآخر تدل على حدوث هذا الحدث وانتسابه الى الفاعل، فلا دلالة اذن لصيغته على غير (اسناد الحدث) اي لا مدلول للصيغة غير النسبة.

وقد يقال: ان نسبة الحدث كما هي مدلول صيغة الفعل، كذلك هي مدلول صيغ المشتقات الاخرى، كأسماء الفاعلين والمفعولين والصفات المشبهة، فلا يبقى ما يميز الفعل عن هذه الاصفات.

ويجيب الاصوليون عن ذلك بالفرق بين النسبتين: فالنسبة الموجودة في صيغة (فعل يفعل) (نسبة تامة) يصبح السكت علىها، وتستدعي تلك النسبة ملاحظة كل من الحدث الموجود في (ضرب زيد) والذات المنسوب اليها ملاحظة خاصة بحيث يمتاز كل منها عن

صاحبها، وتكون النسبة التي ربطت بينها ملحوظة للمتكلم بصورة مستقلة عن الطرفين، فهي ليست جزءاً مقوماً للحدث ولا جزءاً مقوماً للذات، وإن تقومت هي بها.

اما النسبة الموجودة في صيغة (فاعل) وآخواتها فهي (نسبة ناقصة) لا يصح السكوت عليها، وهي غير ملحوظة بنفسها من قبل المتكلم، اي بصورة مستقلة عن الحدث والذات، لأن مهمتها ربط الحدث بالذات على نحو (الاتحاد) بينها لا الامتياز، بحيث يصح انتزاع عنوان (ضارب) من تلك الذات المتلبسة بالضرب، فالنسبة الناقصة اذن مقومة وفانية في هذا العنوان المنتزع من الحدث والذات<sup>(١)</sup>.

ودلالة صيغة الفعل على (النسبة التامة) هو الرأي السائد بين مختلف الاصوليين، وإن كان هناك رأيان آخران في نسبة الفعل لبعض الاصوليين المتأخرین تجدر الاشارة اليهما على تفرد القول بهما:

الأول: ما اشار اليه محمد سلطان وهو احد طلاب الاخوند في حاشيته على الكفاية «من ان معنى الفعل بسيط وحداني لا تركيب فيه اصلاً» وقد بنى على ذلك عدم دخول النسبة في مفهومه، مستدلاً على ذلك بان النسبة معنى حرفي «وابداع المعنى الحرفي متوقف على تصور المفهومين المستقلين ليكونا حاشيتين له، فلا جرم يكون ابداع النسبة في الكلام اللغطي الفعلي متأخراً رتبة عن استعمال لفظ الفعل في معناه الحدثي». والاستعمال عبارة عن افباء اللفظ في المعنى، بحيث يكون المعنى ملحوظاً بالاستقلال، فاذا كانت النسبة داخلة في مدلول الفعل فلا جرم انه يكون ابداعها بلفظ الفعل، والمفروض انه ملحوظ مرآة لاحدى الحاشيتين، فحين يكون اللفظ مرآة يتسع جعله آلة لابداع النسبة المتأخر رتبة عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

وكلامه هذا مبني على ان الحدث - وهو احدى حاشيتي النسبة - مدلول مادة الفعل وصيغته معاً، مع ان الحدث مدلول المادة وحدها والنسبة

(١) تقريرات العراقي (بدائع الانكار) ١٥٧/١.

(٢) سلطان العلاء في حاشيته على الكفاية طبع ايران ٢١٩/١

مدلول الصيغة أي المحرف والحركات الزائدة على السواكن الثلاث، وإذا تعدد الدال على الحديث والنسبة بطل ما ذكره من فرض كون الفعل دالاً على أحدى الحاشيتين فكيف يعتبر دالاً على النسبة المتأخرة رتبة عنها. وسيأتي مزيد ايضاح لذلك عند الحديث عن (الدال على النسبة) و(النسبة والمعنى الحرف).

والثاني: ما نقل عن تقريرات بحث السيد الصدر من افتراض كون النسبة الفعلية، كأخواتها في المصدر والمشتقات الأخرى، (نسبة ناقصة) لأنه يرى أن كل نسبة «موطنها الأصلي هو الخارج فلا تكون في الذهن إلا تحليلية، وكل نسبة تحليلية فهي ناقصة» أما النسبة التامة التي تحسن بها في قولنا (ضرب زيد) فهي مدلول وضع الجملة الفعلية كاملة لا مدلول هيئته الفعل بمفرده<sup>(١)</sup>.

و واضح ان افتراض كون الدال على النسبة التامة في الفعل هو وضع الجملة يريحنا من افتراض ان صيغة الفعل موضوعة للنسبة اصلاً، لأن النسبة، سواء كانت ناقصة ام تامة، هي (ربط) بين المنسوب والمنسوب اليه، وهو يستدعي وجود طرفي، فإذا كان الطرف الاول هو الحديث (الضرب)، والثاني الفاعل (زيد)، و(الرابط) بينهما هو وضع الجملة، فلماذا ندعى ان الصيغة دالة على الرابط ايضاً، وان كان ناقصاً، لأنه ليس هناك طرف آخر، غير زيد، ليرتبط به الحديث المدلول عليه بالمادة؟ وصاحب هذا الرأي لا يلتزم بأن كلمة (ضرب) ككلمة (ضارب) تدل مع النسبة على ذات مبهمة غير الفاعل لأنه خلاف الوجودان<sup>(٢)</sup>. وأما افتراض ان النسبة الناقصة في (ضرب) ليس يعني النسبة المتقومة بطرفين، بل بطرف واحد هو الضرب، لبيان خصوصية فيه من كونه صادراً عن فاعل، لا حالاً في مفعول، فتكون دلالة صيغة الفعل كدلالة (لام التعريف) على تعين مدخوها<sup>(٣)</sup>. فهو - بالإضافة الى كون خصوصية الصدور مفهومة من وضع الجملة ايضاً - كلام

(١) تقريرات السيد الصدر (باحث الدليل اللغوي) ٣٣٩/١ وما بعدها.

(٢) تقريرات السيد الصدر (باحث الدليل اللغوي) ٣٤١/١ .

(٣) نفسه ٣٤١/١ - ٣٤٢ .

يساوي تماماً القول بعدم دلالة الصيغة على النسبة أصلاً، كما هو واضح من تشبيهها باللام، لأنها لا تدل على النسبة وإن دلت على خصوصية في مدخلهما.

هذا هو رأي الأصوليين في دلالة الفعل بصيغته على النسبة التامة. أما النحوويون فقد كان الرأي السائد بينهم أن مادة الفعل تدل على (الحدث) وهو معنى مستقل في نفسه، وصيغته تدل على الزمن وهو معنى مستقل في نفسه أيضاً. ولكن المتأخرین منهم اضافوا له دلالة أخرى على معنى ثالث هو «النسبة إلى فاعل ما». ولا شك أن النسبة إلى فاعل ما معنى حرفي هو آلة للاحظة طرفيها فلا يستقل بالمفهومية<sup>(١)</sup> ثم تنازعوا في أن هذه النسبة هي مدلول تضمني أم مدلول التزامي؟ وإن النسوب إليه فاعل معين أم فاعل ما<sup>(٢)</sup>؟

والظاهر أن دخول النسبة في مفهوم الفعل، وإنها معنى حرفي غير مستقل، وإن الفاعل معين أو غير معين، مسائل تأثر بها النحو العربي بما اثير في أصول الفقه من اهتمام بدلالة الهيئات والمعانى الحرفية، ولعل السبب في ذلك هو وجود مؤلفين في القرن السابع وما بعده كتبوا في العلمين معاً، أمثال ابن الحاجب، والعبد، والشريف الجرجاني، ولعل أول من اهتم بسائل المعنى الحرفى في أصول الفقه هو القاضي عضد الدين الإيجي (٧٥٦هـ) في شرحه لختصر ابن الحاجب، ثم جاء بعده من اوضح قصده وربط النسبة بالمعنى الحرفى وهو الشريف الجرجاني (٨٣٦هـ) في حاشيته على الشرح المذكور. ولأن الشريف له حاشية أخرى على شرح الرضي للكافية، وحاشية على شرح التفتازاني (المطول) لتلخيص المفتاح، فقد أعاد مسامين فهمه للنسبة في هذه الموارثي جميعاً، مما جعل النحوة والبلاغيين يتأثرون بمسامين الفكر الأصولي، فبحثت المسألة في كتب النحو المتأخرة كـ(الفوائد الضيائية) لعبد الرحمن الجامي (٨٩٨هـ) وحواشيه، وكغيرها من

الفوائد الضيائية للجامى ٢٢٨.

الصبان - هل الاشموني ٧٣/٢

شرح الكافية وامثلها من كتب المؤخرين.

## ب - الدال على النسبة

ليس معنى ذلك ان النحاة لم يعرفوا الاسناد والنسبة التي هي رابطة بين طرفي الاسناد - كما يقول الرضي<sup>(١)</sup> - فمنذ القديم عبر سيبويه عن المبتدأ والخبر، وعن الفعل والفاعل بـ: المسند والمسند اليه<sup>(٢)</sup>.

ولكن سيبويه والنحاة الذين تأخروا عنه لم يبحثوا في حقيقة (الدال على النسبة) او الاسناد فيها. واذا اشار بعض المؤخرين الى الضمير الراهن في الجمل الاسمية، فهو تأثر بطريقة الحمل في القضايا المنطقية المؤلفة من موضوع ومحول ورابطة، لأن العرب لا يقولون: (زيد هو العالم) الا لرفع التباس الخبر بالصفة، لا لربطه بالمبتدأ، وقد يأتون به للتأكيد فقط ولذلك سمي هذا الضمير عند البصريين بـ(ضمير الفصل) وعند الكوفيين بـ(العهد) ولم يسمه احد (بضمير الرابط).

واما ما يقدره، النحاة من ضمير في الخبر، اذا كان مشتقا، فهو على اساس ما التزموا به من اعتبار المشتق عمل فعله، بدليل انهم يقدروننه فاعلا للمشتقة «ان لم يرفع ظاهرا، نحو: زيد قائم، بخلاف ما اذا رفعه لفظا نحو: الزيد ان قائم ابوها، او مثلا نحو: زيد مرور به<sup>(٣)</sup>».

ولم يبحث النحاة في ضمير يسمونه (رابطا) الا في الجملة الاسمية التي يقع خبرها جملة ايضا، مثل (زيد ابوه منطلق) او (زيد قام ابوه) فهو رابط بين الجملتين لا بين طرفي الاسناد.

اما الجمل الفعلية فقد اكتفوا بالقول انها دالة على نسبة المحدث الى فاعله، ولم يغيروا اهتمامهم للدال على هذه النسبة.

واذا استنتج بعض الدارسين المحدثين من اشارات ائمة النحو السابقين: انضم لهم «علم الاسناد ودليل ان الكلمة المرفوعة يراد ان يسند

(١) شرح الرضي ٨/١.

(٢) الكتاب ٧/١.

(٣) مع المواقع للسيوطى ٩٥/١.

اليها ويتحدث عنها» وانها «مشيرة الى معنى في تأليف الجملة وربط الكلم<sup>(١)</sup>»، اي دالة على النسبة، فهو بالإضافة الى كونه اجتهاداً متأخراً لأن النحاة لم يشيروا اليه، نجد انضم عندهم علم المسند اليه، لا علم الاسناد، اي انه في الجملة الفعلية مثلاً جزء الفاعل لا جزء الفعل، ولذلك سماه ابن الحاجب (علم الفاعلية) واقتراح الرضي ان يسمى (علم العمدة) ليشمل المبتدأ والخبر مع ان الدال على النسبة عنده الصيغة لا الضم كما يأتي<sup>(٢)</sup>. والمفروض ان تكون (الدالة) على نسبة شيء جزء ذلك الشيء المنسوب، مثل صيغ الانفعال والمشتقات وما فيها من تبادل الحركات، وما يدخل عليها من لواحق ولواصق. او تكون جزء مستقلاً عن المنسوب والمنسوب اليه مثل افعال الكينونة والضماير، ومثل الادوات الدالة على نسب خاصة كحروف الجر، وقد يكون الدال على النسبة وضع الجملة كاملة وموقع الكلمة المنسوبة بين كلماتها الاخرى، كموقع الصفة من الموصوف وموقع المضاف من المضاف اليه<sup>(٣)</sup>.

اما ان تكون الدالة على نسبة شيء موجودة في المنسوب اليه فذلك على خلاف الوضع الطبيعي، لأن وظيفة النسبة هي ربط المنسوب لا ربط المنسوب اليه.

وقد ادرك النحاة المتأخرن ذلك فوقع الخلاف بينهم في الاجزاء التي يتركب منها الفعل، ومنها النسبة، فنسب الصبان الى جمهورهم: «عدم دخول النسبة في مفهوم الفعل، بل الدال عليها جملة الكلام» ونسب الى آخرين كالسيد: ان النسبة الى الفاعل المعين جزء مفهوم الفعل، فدلالة على مجموع الحديث والزمان تتضمن<sup>(٤)</sup>.

فللنحاة اذن رأيان في الدال على النسبة في الجملة الفعلية:

(١) ابراهيم مصطفى في احياء النحو ٤٩ - ٥٠.

(٢) انظر شرح الكافية ٧٠/١ و ١٩٣/٢.

(٣) انظر شرح هذه التسائل الثلاث من دوال النسبة عند فندربيس في كتاب (اللغة) ترجمة الدواليي أو القصاصين ١٠٥ - ١١٢.

(٤) الصبان على الاشموني ٧٣/٢.

- ١ - ان الدال عليها وضع الجملة كاملة.
- ٢ - ان الدال عليها صيغة الفعل نفسه، وهذا الرأي في الواقع هو رأي الاصوليين، ولذلك نسبه الصبان الى السيد، اي الشريف المجرجاني.

وللحقيقة نسجل ان الرضي - قبل السيد الشريف - ادرك ان النسبة مدلول الصيغة لا الجملة، فقد قال عند تحليله لمعنى المصدر: «ان المصدر هرث لا بد له في الوجود من محل يقوم به - يقصد الفاعل - وزمان ومكان، ولبعض المصادر ما يقع عليه وهو المتعدي، وبعضها من الآلة كالضرب، لكنه وضعه الواضح لذلك الحدث مطلقاً من غير نظر الى ما يحتاج اليه في وجوده.. فاذا قصد تبيين زمان الحدث.. مع ذكر بعض ما هو من لوازمه من محله الذي يقوم به.. او ما وقع عليه، صيغ من هذا المصدر الذي هو موضوع لساق الحدث صيغة، اما بمجرد تغيير حركاته وسكناته كـ(ضرب) في الضرب، او بتغييرها مع الحذف كـ(استخرج) في الاستخراج، او بتغييرها مع الزيادة كـ(يضرب واضرب) في الضرب، بحيث تدل تلك الصيغة بنفسها على احد الازمنة الثلاثة معيناً، وتقتضي ذكر ما قام به الحدث بعدها، فتسمى تلك الصيغة فعلاً مبنياً للفاعل، ويسمى ما قام به الحدث فاعلاً، او تقتضي وجوب ذكر احد لوازمه الآخر.. فتسمى الصيغة فعلاً مبنياً للمفعول وذلك اللازم المذكور مفعول ما لم يسم فاعله» ثم يخلص الرضي من ذلك الى: «ان وضع الفعل على ان يكون مصدره مستنداً الى شيء مذكور بعده لفظاً، بخلاف نفس المصدر فإنه ليس موضوعاً على انه منسوب الى شيء في اللفظ<sup>(١)</sup>».

وحاصل هذا الكلام انه يرى ان الفعل دال بوضعه على ان الحدث الذي يتضمنه منسوب الى فاعل بعده، وان الدال على هذه النسبة هو بناء الفعل نفسه، الذي يأخذ في حالة نسبة الحدث الى الفاعل (صيغة) غير الصيغة التي يأخذها في حالة النسبة الى المفعول. فالرابط بين طرفي الجملة

(١) الرضي في شرح الكافية ١٩٢/٢ - ١٩٤

الفعالية عنده ليس وضع الجملة كاملة، كما ذهب الجمهور، ولا حركة الرفع في المسند اليه التي جعلها بعض الدارسين علم الاسناد، بل صيغة المسند نفسه.

وهذا الذي ادركه النحاة المتأخرن تبعاً للاصوليين، من دلالة صيغة الفعل على النسبة، يريحنا من تحمل تقدير الرابط، ضميراً كان او فعل (كينونة) مفترض، ويجنبنا ان نحصر (الجملة العربية) على بحارة طبيعة (القضية الحملية) عند المناطقة.

يقول فندريس - بعد ان فرق بين الجملتين الفعلية والاسمية، بأن الاولى يعبر بها عن حدث منسوب الى فاعل، وان موضوعها «ان تامر بحدث او ان تقرر حدثاً، او ان تخيل حدثاً» والثانية يعبر بها عن نسبة صفة الى شيء، وانها تتضمن طرفين كلاهما من فصيلة الاسم - قال بعد ذلك: «وقد احسن المناطقة من اتباع ارسطيو بالفرق بين هذين النوعين من الجملة، ولكنهم ارجعواها الى نوع واحد، بأن حلوا الجملة الفعلية على نحو يدخل فيها فعل الكون، فجملة (الحصان يجري) = (الحصان «يكون» جارياً) وذلك خطأ لم يجاره في طول العمر الا القليل من الاخطاء.. وقد بني منطق باسره على وجود فعل الكينونة وجوداً حتمياً، بوصفه رباطاً ضرورياً بين طرفي الجملة ايا كانت، وبوصفه تعبيراً عن كل اثبات واساساً لكل قضية، ولكن علم اللغة لم يعهد هذا الترتيب المدرسي، بل نقضه من اساسه، فالاليات اللغات تشهد بان الجملة الفعلية لا شأن لها بفعل الكون، وبأن هذا الفعل نفسه لم يتخد مكان الرابط في الجملة الاسمية الا في زمن متاخر<sup>(١)</sup>».

لذلك فقد توصل هو - ونقل ذلك عن لغوين آخرين كـ(ريينان) و(مييه) - الى ان الدال على النسبة في اللغات السامية والهنديّة الأوروبيّة هو تبادل الحركة على (اصل) واحد، والالصاق. ولكن تبادل الحركة على السواكن الثلاثة له في السامية دور اوسع مما في الهندية الأوروبية، فالصيغة العربية (قتل) صيغة واحدة كما رأينا في الاغريقية تماماً، اذ انها تشتمل على

(١) ج فندريس: اللغة ١٦٣ - ١٦٤ ترجمة الدواخلي والقصاص.

دالة ما هي الاصل (قتل) ودوال نسبة تيز صيغة قتل عن جميع الصيغ المأخوذة من نفس الاصل: قاتل، وتقاتلا، ومقتول، واقتلت، ويقتل، وقاتل.. الخ. يزيد على ذلك ان تصريف الفعل في السامية يعبر عن الجنس ايضا: فقاتلت للمذكر في مقابلة قاتلت للمؤنثة، وفي الشخص الثالث ايضا مثل: قتل في مقابلة قتلت<sup>(١)</sup>.

ويقول في موضع آخر: «لنأخذ من العربية مجموعة من الكلمات مثل مجموعة ان يعطي، اعطي، الاعطاء، معطون، الى المعطى، فالتحليل يجد فيها دون عناء عنصرا دالا هو (عطى) الذي يصل كل هذه الكلمات بفكرة الاعطاء، ولكنه يجد فيها فضلا على ذلك، عددا من العناصر الصوتية التي تستخدم للإشارة الى ان الكلمة فعل او اسم، ومن اي نوع هي، او للدلالة على الفصيلة النحوية (النوع والمعد والشخص) التي تتسمى اليها الكلمات وكذلك على العلاقة التي تربطها بكلمات الجملة الاخرى. وهذه العناصر دوال النسبة<sup>(٢)</sup>.

فعلم اللغة الحديث اذن يتفق مع الاصوليين في ان صيغ الافعال والمشتقات هي دوال النسبة، ويرفض ما قاله اتباع ارسطو من تقدير (الرابط) ضميرا او فعل كينونة.

على ان الانصار يقتضينا ان نقف من اطلاق ما قاله فندريس عن اتباع ارسطو موقف المقيد او المخصوص لعموم قوله، فان بعض المناطقة العرب ادركوا ذلك فذهب ابن سينا في (كتاب العبارة) من منطق الشفاء الى دلالة صيغ الافعال والمشتقات على النسبة<sup>(٣)</sup>. لذلك خالف سابقيه في (رابط) القضية التي يكون محورها فعلا او اسم مشتقا، قال: «القضية اما ان يكون مصريا فيها بالرابط المذكور، زمانيا كان او غير زمانى، واما ان لا يكون، فان صرح به فانها تسمى ثلاثة، وان لم يصرح فانها تسمى ثنائية،

(١) اللغة لفندريس . ١١٣

(٢) نفسه . ١٠٦

(٣) انظر الصفحتين ١٨ ، ٢١ ، ٢٤ ، من موطن الثناء ٣ - العبارة.. الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر . ١٩٧٠

والثنائيات قد اختصرت عن الواجب فيها، الا ان تكون ممولاً لها (كلياً) - يقصد افعلا - فلا يبعد ان ترتبط بانفسها، لأن الكلم تدل على الموضوع في بنيتها، والرابطة اما يحتاج اليها لتدل على نسبة المعمول الى الموضوع اذا كان (اسماً) هو في نفسه منفرد، واذا وجدت الدلالة على الموضوع حاصلة في الكلم، لم تكن حاجتها الى الرابطة حاجة الاسماء الاصلية. والاسماء المشتقة تجري مجرى الكلم في ذلك<sup>(١)</sup>.

فالفعل عنده - وهو ما يسميه المنطقيون كلمة - يدل على فاعله ببنيته، لذلك لا تحتاج القضية الفعلية الى تقدير رابط زماني ك فعل الكينونة، او غير زماني كالضمير الرابط، لأن الفعل مرتبط بفاعله بواسطة الصيغة نفسها.

### ج - النسبة والمعنى الحرف

النسبة هي اضافة شيء الى شيء آخر وربطه به، من اجل ذلك كان بها حاجة دائماً الى طرفين: منسوب ومنسوب اليه، والدلال على النسبة عند الاصوليين كثيرة، منها حروف معان كحروف الجر والمعطف، ومنها حروف مبيان كالحركات والحرف العارضة على اصول الاشتقاد التي نسميها صيغ المشتقات. وكالحروف او الحركات العارضة على هيئات العمل.

وقد وحد الاصوليون بين معانى الصيغ ومعانى الحروف من جهتين: دلالتها على الربط.. وعدم استقلالها بالمفهومية.

ولا يضاح فكرتهم عن ذلك نستعرض رأي الشريف الجرجاني باعتباره من اقدم الاصوليين الذين عنوا بايضاح العلاقة بين النسبة والمعنى الحرف، وسيكون تلخيصنا لرأيه من مجموع ما ذكره في حواشيه<sup>(٢)</sup>.

قال الشريف ما مضمونه:

(١) منطق الشفاء/العبارة ج ٣ من ٧٦.

(٢) ينظر حاشية الشريف على شرح المفتد لخنصر ان الحاجب طبع الاميرية بيولاق ١٨٩/٢ - ١٩٠ وحاشيته على المطول طبع تركيا ٣٧٢ - ٣٧٤ وما نقله السيد الجزائري في حاشيته على الجامي طبع الحجر بابران ٤٠ - ٤١ عن حاشية الشريف على شرح الرضي.

ان الصور التي يدركها الانسان ببصيرته ويحتاج للتعبير عنها بالالفاظ كالصور التي يدركها في الخارج ببصره من ناحية الاستقلال بالادراك او بالمشاهدة وعدم الاستقلال بها. ولنضرب مثلاً لذلك من نظرك في (المرأة) ومشاهدتك الصورة المنعكسة فيها، فلك هناك حالتان:

الاولى: ان تكون متوجهاً بنظرك قصداً للصورة التي فيها، جاعلاً المرأة حينئذ (آلة) لتسهيل رؤية الصورة، ولا شك ان نظرك يقع على المرأة ايضاً بالتبع، ولكنها ليست بمحبت تقدر برأييتها على هذا الوجه ان تلتفت الى احوالها وتحكم عليها بأنها جيدة او غير جيدة، صقيقة او غير صقيقة.

الثانية: ان تتوجه بنظرك الى المرأة نفسها وتلاحظها قصداً من اجل الحكم عليها بانها جيدة او رديئة، وحينئذ تكون الصورة المرسمة بها غير ملتفت اليها، وان وقع نظرك عليها بالتبع.

فإذا عرفت بأن ما تنظره بحسك تارة يكون منظوراً بالذات، وآخر يكون منظوراً باعتباره آلة لرؤية غيره، كذلك ما تنظره بعقلك قد يكون ملحوظاً بذاته فيكون مستقلاً بالمفهومية، وقد يكون ملحوظاً باعتباره (آلة) للاحظة غيره فيكون غير مستقل بالمفهومية. واستوضح ذلك بأخذ هذين المثالين: (قام زيد) و(نسبة القيام الى زيد) فلا شك انك مدرك فيما نسبة القيام الى زيد، الا ان (النسبة) في المثال الاول مدركة من حيث هي حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حاليها، فكأنها مرآة تشاهدها به مرتبطاً احدهما بالآخر، وهذا لا يمكن ان تحكم عليها او بها ما دامت مدركة على هذا الوجه. اما (النسبة) في المثال الثاني فهي مدركة بالقصد ملحوظة في ذاتها، بحيث يمكن ان تحكم عليها وبها، فالنسبة في الاول: معنى غير مستقل بالمفهومية، وهي في الثاني: معنى مستقل بمفهومه.

وكما يحتاج الانسان الى التعبير عن المعاني الملحوظة بالذات المستقلة بالمفهوم، فهو يحتاج ايضاً الى التعبير عن المعاني الملحوظة بالغير التي لا تستقل بفهمها، وقد وضعت اللغة لكل من المعنيين الفاظاً للتعبير عنها، فالمعاني المستقلة التي يمكن الحكم عليها وبها وضعت بازائتها (الاسماء) مثل: رجل وفرس، والابداء والانتهاء. والمعاني غير المستقلة التي لا يمكن الحكم

عليها وبها وضعت بازائتها (الحروف) مثل: من وعن، وثم وحق، الدالة على نسب خاصة في مدخلاتها. وهناك معانٍ أخرى هي مزيج مركب من المعاني المستقلة والمعاني غير المستقلة، وهذا المركب صالح للحكم به دون الحكم عليه، بطبيعة كونه مركباً من المعنيين: المستقل وغير المستقل، وهذه هي معانٍ (الافعال) التي تتركب من (الحدث) وهو معنى مستقل في نفسه، ومن (النسبة الحكمية) المدركة بالأعتبر الاول من كونها (معنى آلياً) غير مستقل في نفسه، من أجل ذلك كان ما وضع للافعال من الفاظ يختلف بطبيعته عما وضع للاسماء والحرروف، اي ان اللفظ الذي وضع للمعنى الاسمي المستقل ت hvor عن وضعه اللغوي السابق للاحظته متزجاً بالمعنى الآلي، ولذلك كان التعبير عنه بصيغة جديدة تختلف عن صيغته السابقة وفاء لاحتفاظه بالمعنى الجديد المركب من الحدث والنسبة.

وتطبيقاً لهذه النظرية، نقول لو اخذنا معنى (الابتداء) مثلاً، لوجدنا التعبير عنه بالفاظ ثلاثة كل منها يؤدي معنى الابتداء ولكن بصورة تختلف عن معناه في اللفظ الآخر.

أ - فاذا لاحظنا الابتداء بمعناه المعمى وعبرنا عنه باللفظ الموضوع له (الابتداء) فسنجد ان المعنى هنا مفهوم مستقل في نفسه سواء كان اللفظ منفرداً، ام داخلاً في جملة تامة (الابتداء خير من الانتهاء) ام ناقصة مثل (ابتداء الكتابة) وهو في هذه الحالة صالح للحكم عليه وبه. وهذا هو المعنى الاسمي.

ب - واذا لاحظنا الابتداء لا بمعناه المطلق، بل بمعنى خاص متعلق بشيء معين، فالعقل حينئذ لا يدركه بصورة مستقلة بالمفهومية، بل باعتباره حالة لذلك الشيء المعين وآلية لتعرف حاله، فيكون المقصود هو ذلك الشيء لا الابتداء الآلي، وحينئذ يكون التعبير عنه بلفظ (من) في (سرت من البصرة) فنجد ان هذا الابتداء في الكلمة (من) معنى لا يستقل بمفهومه، الا ضمن هذه الجملة التي ربطت (من) بين جزئيها: السير، والبصرة، ويترتب على ذلك ان الكلمة (من) غير صالحة للحكم عليها ولا بها. وهذا هو المعنى الحرفي.

ج - واذا لاحظنا مرة ثالثة الابتداء بمعناه المطلق، ولكن ليس وحده بل لاحظنا معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين في زمان ماض فحينئذ نعبر عن هذا المجموع - الابتداء، والنسبة الى الفاعل المعين، والزمن الماضي - بلفظ: (ابتدأ)، وانت تلاحظ ان النسبة هنا مفهوم غير مستقل، كمفهوم الحرف، لا تعقل الا بطرفيها: الابتداء .. والفاعل المعين، فهي اذن معنى غير صالح للحكم عليه ولا به، «اما معنى الابتداء فانه وان كان صالحًا في نفسه للحكم عليه وبه، لكنه بانضمام هذه النسبة اليه صار مأخوذا فيه من حيث انه محکوم به، وانسلخ عنه صلاحية الحكم عليه، لأننا نعلم قطعا ان الابتداء المستفاد من (ابتدأ) على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح ان يكون محکوما عليه وبه، وما يقال من ان الفعل صالح للحكم به، فاغا هو باعتبار جزء معناه لا بمعنوه<sup>(١)</sup>».

ونخلص من رأي الشريف هذا الى امرين يتفق فيما جل الاصوليين والنجاة المتأخرین هما:

١ - ان النسبة معنى حرفي غير مستقل بالمعنى المفهومي، كما تستقل معاني الاسماء.

٢ - وانها في الجملة الفعلية مدلول صيغة الفعل.

ولكن هناك امرا آخر خالقه به اكثر الاصوليين والنجویین هو تقييد هذه النسبة بكونها لفاعل معين، وسرى وجهة نظره ووجهة نظر المتأخرین عنه في ذلك:

#### د - النسبة وتعيين الفاعل

يقول الشريف في تحقيق معنى النسبة في الفعل: «اعلم ان (الابتداء) ان اخذ مطلقا كان معنى مستقلا ملحوظا للعقل بالذات، يمكنه ان يحكم عليه وبه... واما (ابتدأ) فالواضح تصور معنى الابتداء المطلق ولا حظ معه النسبة من حيث هي حالة بينه وبين شيء معين، في زمان ماض، وعین

(١) حاشية السيد علي شرح المقد ١٩٠/١

لفظه بازاء هذا المجموع، فالنسبة هنا مفهوم غير مستقل، كمفهوم الحرف، لا تعقل الا بطرفيها، فلذلك لا يتحصل معنى (ابتدأ) ذهنا ولا خارجا الا بذكر الفاعل.. واما اعتبرنا في الفاعل التعيين - اي تعيين كان، سواء كان جزئيا او مفهوما عاما، فان المفهومات العامة من حيث هي: امور معينة، وباعتبار ما صدقت هي عليه: غير متعينة - لأن النسبة الحكمية التي يتضمنها (ابتدأ) لو كانت متعلقة بفاعل لا بعينه، ولا شك انه مفهوم عند اطلاقه، لكن (ابتدأ) وحده كلاما تماما محتملا للصدق والكذب. وانه باطل اتفاقا<sup>(١)</sup>.

فالحق الشريفي يرى ان (ال فعل) بوضعه اللغوي يدل على معنى مركب من امور ثلاثة: الحدث، والزمن، والنسبة الى الفاعل المعين. ونستفيد من ادلة طرحة لهذا الرأي امرين متلازمين يجب الوقوف عندهما قليلا:

- ١ - ان الفعل لا يكون له معنى مستقل بالمفهومية الا بذكر الفاعل، اي انه كالحرف لا معنى له الا ضمن الجملة الفعلية.
- ٢ - انه اذا اسند الى فاعل ما فان الفعل وحده يكون كلاما تماما يصح وصفه بالصدق والكذب، وهو باطل.
- ٣ - والظاهر ان كلامه في الامر الاول فيه كثير من المبالغة، فتحتاج حين نسمع من يقول: (ابتدأ) او (يتداء) ندرك معناها - مع عدم ذكر الفاعل - كما ندرك معنى من يقول: (الابداء)، وان كنا لا ندرك تمام قصد المتكلم الا بعراقة من هو الذي ابتدأ.

وقد كان الاصوليون المتأخرون اكثر قصدا من السيد الشريفي، فانهم وان قالوا بان الفعل - عند تحليله - غير مستقل بالمفهومية، لانه مكون من (مادة) هي الحروف غير المستقلة ومن (صيغة) ذات معنى حرفي غير مستقل ايضا، الا انهم مع ذلك، نسبوا اليه الاستقلال بالمفهومية عند اندماج الصيغة بالمادة<sup>(٢)</sup>، ولم يشترطوا

(١) حاشية السيد على شرح المضد ١٨٩/١ - ١٩٠.

(٢) ينظر اجود التفريعات ٢٢/١ - ٢٥ وقد سبق ذكر ذلك عند الحديث عن معنى الفعل.

لاستقلال معناه ذكر الفاعل، والسر في ذلك ان (النسبة) التي هي جزء المعنى المطابق لكلمة (ابتدأ) غير مقيدة عندهم بتعيين الفاعل - كما هي عند السيد - ، فعند اطلاق كلمة (ابتدأ) يفهم منها السامع (المحدث المنسوب الى فاعل) وهو قام المعنى (المطابق) للفظ، اما عند السيد فلا يفهم منها الا جزئين: (المحدث والزمن الماضي) اما الجزء الثالث، وهو النسبة، فلا تفهم الا بتعيين الفاعل، والمفروض انه لم يذكر، فلا يفهم السامع قام المعنى الذي وضع له لفظ (ابتدأ).

ب - واما ما ذكره في الامر الثاني - من ان الفعل اذا اسند الى فاعل لا بعينه كان كلاما تماما يصح وصفه بالصدق والكذب وهو باطل اتفاقا - فهو كلام غريب ايضا وذلك:

١ - لأنه ليس من المظنون ان يتلزم الشريف بعدم وصف الجمل الآتية بالصدق والكذب، مع عدم ذكر الفاعل فيها او ابهامه كجملة (جِلْسَ في الغرفة) او (صيام يوم من شهر رمضان) او (حدثني غير واحد انه شاهد شيئا ما يعترق) وامثلها بهذه الجمل توصف بالصدق والكذب قطعا مع ان الفاعل لم يذكر في بعضها، لعدم تعلق الفرض بذكره، ولأنه ذكر في بعضها الآخر ولكنه كان موجلا في الابهام.

٢ - ان مسألة الصدق والكذب مسألة متحمة على الموضوع المتنازع فيه من دلالة لفظ الفعل على معناه المركب من المحدث والزمن والنسبة، وذلك لسببين:

أ - لأن المتنازع فيه هو دلالة الفعل على النسبة، وليس دلالة الفعل على الفاعل، لأن الفاعل خارج مفهوم الفعل سواء كان معينا ام غير معين، والصدق والكذب لازم الجملة الفعلية، لا الفعل.

ب - ولأن الصدق والكذب لا يلزم الجملة الفعلية - با هي جملة فعلية - بل با هي (خبر) فالخبر هو الذي

يتحمل الصدق والكذب، بدليل أن الجمل الفعلية قد تكون جملة إنشائية دالة على حدث منسوب إلى فاعل مع أنها لا توصف بالصدق والكذب حق مع تعين الفاعل كجملة (وهبت) أو (بعث).

ويبدو لي أن اقحام مسألة الصدق والكذب على مدلول الفعل لم يكن وليد فهم لغوي لهذا المدلول، بل هو تأثر بهم بعض المناطقة لل فعل عند العرب، فقد انكروا وجود (الكلمة) - اي الفعل - في لغة العرب بحجة أن الأفعال العربية كلها (قضايا مركبة) لا (كلمات) مفردة، وقد رد ابن سينا عليهم ذلك، وذهب إلى التفصيل في الأفعال العربية، فاعتبر فعل المتكلم والمخاطب مركبا، وفعل الغائب (فعل وي فعل) مفردا اي (كلمة) وحجته في ذلك: أن فعل الغائب لا يصح وصفه بالصدق والكذب لأن ساده إلى فاعل ما معين في نفسه غير معين عند السامع، وسيأتي ما عند الأصوليين وال نحويين في دعوى تركيب لفظ الفعل.

#### هـ - التركيب والأفراد في لفظ الفعل

##### ١ - رأي المناطقة

قسم المناطقة للفظ إلى: مفرد.. ومركب، والمفرد إلى: اسم، وكلمة، وأداة. و(الكلمة) عندهم تقابل ما يسميه النحاة (فعلا)، لأنهم عرفوها بأنها: «لفظ مفرد دال بتواظؤ على معنى وزمانه» ولكن المناطقة العرب عند تطبيقهم هذه الأقسام، وجدوا أن (الكلمات) في العربية قضايا مركبة، وليس الفاظا مفردة فالمركب وهو عندهم: «ما يدل جزء لفظه على جزء معناه» ينطبق على الأفعال العربية، لأن الفعل (امشي) و(تشي) مثلًا مؤلف من موضوع هو: (انا) و(انت) المدلول عليهما بالياء والباء، ومن محول هو: الحدث الذي تدل عليه أصول المادة، فأمشي وتشي في حكم قوله: (انا امشي) و(انت تشي) لذلك انكر بعضهم وجود (الكلمة) في لغة العرب، لأن ما يقابلها من (الفعل) هو من قسم المركب لا المفرد<sup>(١)</sup>.

(١) انظر شرح المطالع للرازي طبع الحجر بابران ص ٢٩

فليا جاء دور ابن سينا اوضح الامر في منطق (الشفاء) وطلب من المنطقي الا يلتزم في تشخيصه للمفرد والمركب بلغة معينة، او وضع معين، فان المعنى الذي يحمله لفظ مفرد في العربية مثل (جاهل) لا يعبر عنه في الفارسية مثلا الا بلفظ مركب من: العدم والعلم، فيقال (نادان). «ويقولون مثلا حين نقول: يصح ، (درست شود) كما اذا ترجم كان مطابقا لقولنا: (يصير صحیحا) فیأخذون الاسم ويقرنون به كلمة زمانیة ويجعلون جملته قائما مقام الكلمة<sup>(١)</sup>».

لذلك فان الذي يجب على المنطقي الباحث عن تشخيص ما يكون في لغة العرب (كلمة) او (مركبا) ان يلتزم بما يوجبه حد المركب والمفرد<sup>(٢)</sup>. وعلى ضوء الالتزام بهذا الحد فانه رأى ان فعل الماضي الفائب عند العرب (مشى) (كلمة) وليس مركبا، لأن لفظ (مشى) «لا يدل جزء منه على موضوع البتة<sup>(٣)</sup>».

واما ما استدل به الآخرون من «حديث الهيئة التي اقترنـت بـادة حروف المشـي في (مشـى) او في (ماشـ) فـكان جـزءـا من الجـملـة يـدلـ عـلـيـ مـوضـوعـ - اي فـاعـلـ - فـلا يـجـبـ ان يـلـتـفـتـ الىـ مـثـلـ هـذـاـ الجـزـءـ ، فـانـهـ اـنـماـ يـعـنيـ بـالـجـزـءـ هـمـنـاـ: جـزـءـ مـنـ جـلـةـ اـجـزـاءـ تـرـتـبـ فـتـلـتـمـ مـنـهاـ الجـملـةـ ، فـهيـ اـجـزـاءـ مـسـمـوـ الفـاظـ اوـ مـقـاطـعـ اوـ حـرـوفـ مـصـوـتـةـ اوـ غـيرـ مـصـوـتـةـ<sup>(٤)</sup>».

يقصد ان حد المركب (ما دل جزء لفظه على جزء معناه) لا ينطبق على ما استدلوا به من ان (مشى) مركبة من صيغة هي جزء لفظه، وتدل على فاعل مفرد مذكر غائب، ومن مادة هي جزء آخر الدال على المحدث. والسبب في عدم انتطاق المحدث ان اجزاء المركب يجب ان تكون متربة في السمع، بعضها بعد بعض، والصيغة مع المادة ليست بهذا الترتيب، لانها يسمعن معا.

(١) الشفاء - المنطق - كتاب العبارة ص .٢٠

(٢) نفسه ص .٢١

(٣) نفس المصدر .٢٠

(٤) نفسه .٢١

وهذا بخلاف فعل المستقبل للمتكلم والمخاطب (أمشي وتشي) فقد اعترف لهم ابن سينا بأنه: «ليس كلمة مطلقة وذلك لأن المهمزة دلت على موضوع خاص، وكذلك التاء فصار قوله: أمشي أو (مشيت) صدقاً أو كذباً، وكذلك تشي ومشيت، وكان ذلك في حكم قوله: أنا أمشي وانت تشي، وانا مشيت، ومفهومها مفهوم واحد<sup>(١)</sup>».

اما فعل المستقبل الغائب (يشي) فهو كفعل الماضي الغائب (تشي) كلمة وليس مركباً، وذلك لأن وصفه بالصدق والكذب - كما هو المدعى - غلط، لأن هذا الموضوع المدلول عليه بالياء معين في نفسه وعند القائل غير معين عند السامع، لأنه لم يدل عليه بدلالة اللفظ، ويبيّن أمره موقوفاً على تفسيره والتصریح به، حتى يصبح أن يكون صادقاً أو كاذباً، فمدلول (يشي) أذن مدلول (الكلمة) لأنه لا يزيد على مفهوم (تشي) من الدلالة على نسبة الحديث إلى موضوع ما معين بحسب نفسه غير معين بدلالة اللفظ، بخلاف (أمشي وتشي) فإنها يدلان على تحديد الموضوع - الفاعل - وهو أمر زائد على مفهوم (الكلمة)<sup>(٢)</sup>.

وخلص من ذلك إلى أن الدليل على تركيب الفعل العربي عند ابن سينا وكونه (قضية) لا مفرداً امران:

- ١ - ان يدل جزء لفظه على جزء معناه، اذا كانت الاجزاء متربة.
- ٢ - ان يصبح وصفه بالصدق والكذب.

وبالامر الاول اعتبر فعل الماضي الغائب (كلمة) لا مركباً. وبالثاني اعتبر فعل المستقبل الغائب كذلك. وبالامرین معاً ادخل فعل المتكلم والمخاطب، سواء كان ماضياً أم مضارعاً، في المركب لا المفرد.

## ٢ - رأي النحاة

وقد كان رأي ابن سينا هذا موضع نظر في كتب المؤخرين من

(١) الشفاء - النطق - كتاب العبارة ص ١٨.

(٢) نفسه ٢١ - ٢٣ .

المنطقة<sup>(١)</sup>. لا يهمنا التعرض له بقدر ما يهمنا ان نعرف رأي النحاة والاصوليين في هذا التركيب المدعى لصيغ الفعل:

فجمهور النحويين اطلقوا القول بافراد الفعل، وجعلوه من اقسام الكلمة المفردة من دون تفريق بين صيغه. ولذلك اضاف بعضهم لتعريف الكلمة قيد (الاستقلال) اي انها (قول مفرد مستقل) وذلك لاخراج حروف المضارعة، وفاء التأنيث وامثلها لعدم استقلالها<sup>(٢)</sup>.

الا ان الرضي في شرحه على الكافية اشار الى اعتراض المنطقة واعترف بان حروف المضارعة الدالة على حال الفاعل، وعلامات الجمع والثنية، وعلامات النسب، وفاء التأنيث والفاء، والتنوين، ولام التعريف، والحركات الاعرابية، تكون جميعا مع مدخلاتها (مركبا) من كلمتين «صارتا من شدة الامتزاج ككلمة واحدة، فاعرب المركب اعراب الكلمة، وذلك لعدم استقلال الحروف المتصلة في الكلم المذكورة.. ولمعاملتها معاملة الكلمة الواحدة سكن اول اجزاء الفعل المضارع.. الخ » ثم اثار مسألة التركيب في الفعل الماضي، كما اثارها المنطقة من قبل، من ان « الحدث مدلوّل حروفه المرتبة والاخبار عن حصول ذلك الحدث في الزمن الماضي مدلوّل وزنه الطارئ على حروفه، والوزن جزء اللفظ.. فهو اذن كلمة مركبة من جزئين يدل كل واحد منها على جزء معناه» واعتبر الاعتراض بتركيب الماضي واردا « الا ان نقيد تفسير اللفظ المركب فنقول هو: ما يدل جزؤه على جزء معناه، واحد الجزئين متعقب للآخر، وفي هذه الكلمة المذكورة الجزآن مسموعان معا<sup>(٣)</sup> ». وهذا هو ما اجاب به ابن سينا من قبل.

وقال في موضع آخر: « فالقصد من وضع الفعل ذكر شيئين: احد ازمنة الحدث الثلاثة معينا، وبعض لوازمه الآخر الامر عند المتكلم - يقصد الفاعل او نائبه - ولما امكن التنبيه بالصيغة على احد الازمنة اكتفي بها، ولم يكن التنبيه على سائر اللوازم في الاغلب، فجيء بما كان منها ذكره

(١) انظر شرح المطالع وحواشيه صفحة (بيت وعشرين ٢٨).

(٢) مع المراجع ٣/١ والصبان على الاشموني ٢٣/١.

(٣) شرح الرضي ٥/١ - ٦.

اهم بعدها » ثم قال: « واما قلت: (في الاغلب) لأنه امكـن في بعضها ذلك كـأن يضرب ونضرب ، ولكنـه لما كان الـاغـلـبـ ما لم يكن فيه ذلك اـضـمـرـ هذا المـدـلـوـلـ عـلـيـهـ بـالـصـيـفـةـ ايـضاـ بـعـدـهاـ ، طـرـداـ لـلـبـابـ ، فـأـضـمـرـ (اناـ) بـعـدـ اـضـرـبـ وـ(ـنـحـنـ) بـعـدـ نـسـرـبـ ، بـدـلـالـةـ الـعـطـفـ عـلـيـهـماـ فيـ: اـضـرـبـ اـنـاـ وـزـيـدـ(١ـ)ـ»ـ .

فالرضي اذن يذهب الى ان بعض الافعال مركب من كلمتين صارتـا من شـدـةـ الـامـتـزـاجـ كـلـمـةـ وـاحـدـةـ ، تـدـلـ اـحـدـاهـاـ عـلـىـ الـفـاعـلـ وـهـيـ حـرـوفـ المـضـارـعـةـ ، وـتـدـلـ الـاخـرـىـ عـلـىـ الـحـدـثـ الـمـسـوـبـ اـلـيـهـ ، وـانـ الـاضـمـارـ فيـ الـفـعـلـ المـضـارـعـ اـنـاـ هوـ لـاـ طـرـادـ الـقـاعـدـةـ ، وـالـفـاعـلـ مـدـلـوـلـ عـلـيـهـ بـجـزـءـ الـكـلـمـةـ .

وـمـنـ الجـديـرـ بـالـذـكـرـ اـنـ سـيـقـ لـاـبـنـ جـنـيـ اـنـ تـعـرـضـ لـدـلـالـةـ الـفـعـلـ عـلـىـ فـاعـلـهـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـسـتـوـفـهـاـ، كـعـادـتـهـ ، فـقـدـ اـعـتـبـرـهـاـ (ـدـلـالـةـ مـعـنـوـيـةـ) عـلـىـ حـينـ اـعـتـبـرـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ الـحـدـثـ (ـلـفـظـيـةـ) لـاـنـهاـ مـدـلـوـلـ مـادـتـهـ ، وـدـلـالـتـهـ عـلـىـ الزـمـنـ (ـصـنـاعـيـةـ) لـاـنـهاـ مـدـلـوـلـ صـيـفـتـهـ ، وـبـرـ كـوـنـ الدـلـالـةـ عـلـىـ الـفـاعـلـ مـعـنـوـيـةـ بـأـنـهاـ «ـ لـاـحـقـةـ بـعـلـومـ الـاسـتـدـلـالـ وـلـيـسـتـ فـيـ حـيـزـ الـضـرـورـيـاتـ الاـ تـرـاكـ حـينـ تـسـمـعـ (ـضـربـ) قـدـ عـرـفـتـ حـدـثـهـ وـزـمانـهـ ، ثـمـ تـنـتـرـ فـيـاـ بـعـدـ فـتـقـولـ: هـذـاـ فـعـلـ وـلـاـ بـدـ لـهـ مـنـ فـاعـلـ فـلـيـتـ شـعـرـيـ مـنـ هـوـ؟ـ وـمـاـ هـوـ؟ـ فـتـبـحـثـ حـيـنـئـذـ اـلـىـ اـنـ تـعـلـمـ الـفـاعـلـ. مـنـ مـوـضـعـ آـخـرـ لـاـ مـنـ مـسـمـوـ ضـربـ(٢ـ)ـ وـقـالـ: «ـ وـلـوـ كـنـتـ اـنـاـ تـسـتـفـيدـ الـفـاعـلـ مـنـ لـفـظـ ضـربـ لـاـ مـعـنـاءـ ، لـلـزـمـكـ اـذـاـ قـلـتـ: (ـقـامـ)ـ اـنـ تـخـتـلـفـ دـلـالـتـهـاـ عـلـىـ الـفـاعـلـ لـاـ خـتـلـافـ لـفـظـيـهـماـ كـمـاـ اـخـتـلـفـ دـلـالـتـهـاـ عـلـىـ الـحـدـثـ لـاـ خـتـلـافـ لـفـظـيـهـماـ(٣ـ)ـ»ـ .

وهـذـهـ الـادـلـةـ -ـ بـالـاضـافـةـ اـلـىـ ضـعـفـهـاـ ، لـأـنـ الـمـفـرـوضـ اـنـ الـفـاعـلـ مـدـلـوـلـ الصـيـفـةـ وـهـيـ لـاـ تـخـتـلـفـ مـنـ فـعـلـ اـلـىـ فـعـلـ بـخـلـافـ الـمـادـةـ وـدـلـالـتـهـاـ عـلـىـ الـحـدـثـ -ـ اـضـيـقـ مـنـ الـمـدـعـيـ ، لـأـنـ مـدـعـاهـ: عـدـمـ دـلـالـةـ الـفـعـلـ بـنـوـعـ عـامـ عـلـىـ فـاعـلـهـ ، وـاـدـلـتـهـ مـقـصـورـةـ عـلـىـ صـيـفـةـ الـمـاضـيـ الـفـائـبـ ، وـهـيـ دـالـةـ عـنـدـ الـمـاـطـقـةـ عـلـىـ فـاعـلـ مـذـكـرـ غـيرـ مـعـيـنـ ، وـاعـتـرـفـ هـوـ بـذـلـكـ قـائـلاـ: «ـ اـلـاـ تـرـىـ اـنـ يـصـلـحـ

(١ـ) نـسـهـ ١٩٣/٢ـ .

(٢ـ) المـصـاصـ ٩٨/٢ـ .

(٣ـ) نـسـهـ ١٩٧/٢ـ .

ان يكون فاعله كل مذكر يصح منه الفعل بعانياً غير مفصل<sup>(١)</sup>.  
اما الصيغة الاخرى مثل (ضررت واضرب) واصواتها المشعرة لفظاً بفاعل  
معين، والتي هي موضع هذا الجدل فلم يتعرض لها ابن جني مكتفياً بصيغة  
(فعل).

### ٣ - رأي الاصوليين

أ - اما قدماء الاصوليين فقد اورد ابن الحاجب وشراحه على المنطقيين:  
انه اذا كان (يضرب) واصواته مركباً لأن حرف المضارعة جعل  
علامة على الفاعل، فيلزم المنطقيين ان يعترفوا بـ(ضارب وخرج  
وسكران) وامثلها من الاسماء، بل الالفاظ المشتقة مثل (ضرب)  
الاظ مركبة ايضاً، لأن جوهر الكلمة، اي الحروف الاصول، جزء  
منها وتدل على المشتق منه، وما ضم اليها من الحروف الزائدة  
والحركات التي تسمى (صورة الكلمة) جزء آخر وتدل فيها على  
معنى آخر يضم الى معنى المشتق منه، فـان لفظ (ضارب) مثلاً يدل  
بجوهره على الضرب وبصورته على ذات ما اتصفت به. ولا يتلزم  
المنطقيون بتراكيبها فـكذلك يضرب.

واما دفع المنطقيين لذلك - كما مر من قول ابن سينا - بـان  
المقصود بـ(ما يدل جزء لفظه على جزء معناه) ان تكون الاجزاء  
اصواتاً او مقاطع مترتبة في السياق، ولا ترتب للهاداة مع الصورة في  
مثل ضارب اذ تسمعان معاً.

هذا الدفع عند ابن الحاجب وشراحه تجعل يراد به تصحيح  
الكلام، ولا يشعر به حد المركب عندهم، لأن جزء اللفظ الذي يدل  
على جزء المعنى اعم من كونه مرتبـاً او غير مرتبـ، ولا دلالة للعام  
على الخاص، فيلزم احد امرئـين: اما بطلان الترتيب المدعى.. او فساد  
الحد المذكور، لأنه يجب ان يستعمل في الحدود ما هو ظاهر الدلالة

---

(١) نسخة ٢/٩٩

على المراد<sup>(١)</sup>.

ب - وقد نصل بعض الاصوليين تبعا للنحاة بين تاء (ضربت) وتاء (تضرب) فالفعل الاول «مركب لدلالته على اسناد الفعل الى المتكلم او المخاطب او المخاطبة بوضع مستقل، دلالته جزئه الذي هو الفعل على حدث مقترب بزمان قبل زمان الاخبار بوضع مستقل دلالته جزئه الذي هو التاء على متكلم او مخاطب او مخاطبة، مسند اليه، بوضع على حدة». «مخلاف تاء تضرب، سواء كانت للمخاطب او للفائبة، فانها ليست بدالة على مسند اليه بوضع على حدة، بل ولا على غيره من المعاني على سبيل الاستقلال فيكون (مفردا) لأنه ليس لجزئه دلالة على معنى بوضع مستقل<sup>(٢)</sup>».

ثم ان جعل (تضرب) مركبا لا يخلو اما ان يكون لاسناده الى التاء، فهو خلاف اهل اللغة، لاجاعهم على عدم الاسناد الى حروف المضارعة «لأن كون الشيء مسnda اليه من خواص الاسماء ، وحروف المضارعة حروف مبيان، فضلا عن ان تكون حروف معان، فضلا عن ان تكون اسماء».

واما ان يكون لتركبه مع الضمير المستتر فيه، فهو باطل ايضا. «لأن المضارع اثنا هو موضوع لفعل الحال او الاستقبال لموضوع خاص من متكلم او مخاطب او غائب، لا له مع اسناده الى الضمير المستتر فيه، وليس الكلام الا فيه مع قطع النظر عن اسناده الى شيء<sup>(٣)</sup>».

ج - وقد كان لبعض متأخري الاصوليين في المسألة رأي آخر، يختلف في بعض وجوهه عن آراء المناطقة والنحاة وعن آراء الاصوليين السابقين، المقصه فيما يأتي:

(١) شرح المتنصر للعهد مع حاشية السيد عليه ١١٩/١ - ١٢٠ وانظر كذلك مناقشة الموضوع في فواتح الرجوت ١٨٦/١ - ١٨٧ - والتقرير والتعبير ٨٢/١ - ٨٤.

(٢) التقرير والتعبير ٨٢/١.

(٣) التقرير والتعبير ٨٣/١ - ٨٤.

- ١ - ان الفاعل خارج مفهوم الفعل، غير دال عليه بوضعه اللغوي، وذلك لأن الفعل بحسب وضعه مكون من (مادة) تدل على الحدث و(صيغة) تدل على النسبة، وواضح ان ليس في المادة ما يدل على الفاعل، اما الصيغة فمدلولها مدلول المعرف لا وظيفة له غير الربط بين المعاني الإسمية، والفاعل من المعاني الاسمية المستقلة بالادراك، ولا يمكن ان يكون المعنى الاسمي المستقل مدلولاً للمعنى الحرفي غير المستقل.
- ٢ - وان كل ما تدل عليه الصيغة اذن هو (النسبة) اي الربط بين الحدث الداخل في مفهوم الفعل وبين الفاعل الخارج عن مفهومه. ولكن لأن النسبة لا تقوم الا بطرف فيها فانه لا يمكن تصور النسبة من دون تصور الفاعل، سواء كان معيناً او غير معين، لذلك تكون دلالة الصيغة بحسب وضعها اللغوي على النسبة، وبحسب هذا التلازم الذهني على الفاعل الذي هو الطرف الآخر لتعلقها، فال فعل على هذا الاساس يدل على الفاعل ايضاً ولكن بالدلالة الالتزامية، اي من خارج لنظر الفعل لا من داخله.
- ٣ - وان النسبة نوعان: نسبة مجردة.. ونسبة مخصوصة، فالنسبة المجردة هي مدلول صيغة (فعل يفعل) الدالة على نسبة الحدث الى طرف ما هو (مذكر مفرد غائب). والنسبة المخصوصة هي مدلول بقية صيغة الافعال المفعمة لعلامات صوتية زائدة على بناء الصيغتين الجرديتين، تدل هذه العلامات بوضعها على ان طرف النسبة فيه خصوصية ما من كونه مؤنثاً، او منثى، او جموعاً، او متكلماً او مخاطباً.
- فالنسبة المجردة هي (المدلول الاطلاقي) لصيغة (فعل يفعل) اما النسبة المخصوصة فهي (المدلول الوضعي) لبقية الصيغ ذات العلامات (المقيدة) لاطلاق الصيغة والصارفة لها الى هذه الاطراف المعينة.

٤ - والسر في ذلك - عنده - ان اللغة تعتبر التذكير، والافراد، والغياب، هي (الاصل) الذي لا يحتاج الى وضع علامة، فينصرف الفعل اليها باطلاقه. وتعتبر التأنيث فرع التذكير، والثنية والجمع فرع الافراد، والتكلم والخطاب فرع الفيبة<sup>(١)</sup>، فلا يكفي حينئذ اطلاق الفعل للدلالة على هذه الفروع من دون علامة زائدة، لذلك وضعت اللغة للدلالة عليها هذه الزوائد والواحد الصارفة لاطلاق الفعل الى ما يخالف الاصل. فانت تجد اللغة تحرص على وضع علامات التأنيث من دون ان تجد فيها علامة للتذكير، وما ذلك الا لأنها تعتبر التذكير موافقاً للاصل والتأنيث على خلافه، حتى انطبع ذلك في الوجودان اللغوي العام، فانت لو رأيت شيئاً وشككت في انه ذكر او انثى فانك لا تتعامل معه معاملة الانثى، قطعاً، بل معاملة الذكر، اي انك تشير اليه بكلمة (هذا) ونحوه من دون تأمل او رؤية، ولو لم يكن التذكير هو (الاصل) لما صحي ذلك.

وعلى مثل هذا القياس شأن الافراد وفروعه، والغياب وفروعه.

٥ - يتفرع على هذا ان جميع الحركات والمحروف الزائدة على اصول المادة الثلاثة كلها اجزاء الصيغة ودوال النسبة، سواء كانت نسبة بجردة لفاعل ما، او نسبة مخصوصة لفاعل معين، لا فرق في ذلك بين الف الاثنين وواو الجماعة، ونون النسوة، وتناء التأنيث الساكنة، وحرروف المضارعة، وتناء الفاعل التي يعتبرها النحويون (ضمير رفع متصل) وهي كأخواتها حرف زيد لخصوصية في النسبة.

---

(١) في جمل التأنيث فرع التذكير والثنية والجمع فرع الافراد وجه، اما جمله التكلم والخطاب فرع الفيبة فامر يحتاج الى توجيه مقبول.

«فالتاء في ( فعلت) بالضم والكسر والفتح كالباء الساكنة في ( فعلت) والنون في فعلن ، والألف في فعلا وفعلنا ، والواو في فعلوا ، كلها حروف زيدت لتحصل هيئة مخصوصة تدل على نسبة خاصة ، فإن الهيئة كما تحصل بالحركات والسكنات ، كذلك تحصل من زيادة المروف معها كما في المضارع .. فلا فرق في هيئات المخاطب والمتكلم بين صيغ الماضي والمضارع ، فكما ان الضمير في هيئات المضارع مستتر وجوبا - كما نصوا به - فكذا في هيئات الماضي ، اذ لا خصوصية لخاطب الماضي ومتكلمه من بين هذه الهيئة حق ينفرد ببروز ضمائرها<sup>(١)</sup> .»

ونخلص من رأي هذا الاصولي الى: انه لا تركيب في صيغ الافعال العربية ، لأن هذه الحروف الزائدة لم تكن كلمات مزجت بصيغة الفعل فكان المضارع مثلاً مركباً من كلمتين ، بل هي حروف زيدت لتحصل خصوصية في النسبة لم تكن لتحصل لو كانت النسبة مجردة . واذا فهم الفاعل باعتباره منشأ هذه الخصوصية اما لتجده او لكونه مؤنثاً او مخاطباً او متكلماً ، فلم يكن ذلك الا بالتلازم الذهني بين تصور النسبة وتصور طرفيها ، لا بالوضع اللغوي .

(١) بتلخيص عن المشتقات لمحمد صادق التبريري ص ٥٠ - ٥٣ مع ملاحظة ان ما توصل اليه هذا الاصولي توصل اليه باحث لغوي معروف هو (ج فندربيس) - وان اختلف بها منهج الدرس - فقد اعتبر فندربيس (اللواحق والواصق والعلامات) الزائدة على المادة اللغوية - السواكن الثلاث - كلها من (دواى النسبة) سواء منها ما دل على (النوع او العدد او الشخص) مما زاد على الاصل (قتل) فهو (دالة نسبة) لا فرق في ذلك بين صيغة قتل او قتلت او يقتل او قتلت او قاتلت او تقاتلا او تقاتلوا . انظر (اللغة لفندربيس في البحث عن دواى النسبة ص ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١١٦) .



## الفصل الخامس

### الحُرْف ... وَالْمَعْنَى الْحَرْفِيُّ

تمهيد ..

١ - المعنى الحرفـي عند النـهاة:

أ - دلالة الحـرف على معنى في غيره.

ب - دلـالـته على معنى في نفسه.

ج - رأـيـ الرـضـيـ في المعـنىـ الحـرـفـيـ.

- المعنىـ الحـرـفـيـ عندـ الـاـصـوـلـيـنـ:

أ - الحـرـفـ عـلـامـةـ لـاـ معـنىـ لـهـ اـصـلـاـ.ـ منـاقـشـةـ

ذـلـكـ

ب - وـحدـةـ المـعـنىـ الحـرـفـيـ وـالـإـسـمـيـ وـاشـتـراـطـ

الـواـضـعـ

ج - نـسـبـيـةـ المـعـانـيـ الحـرـفـيـةـ:

١ - اـيجـادـ المـعـنىـ الحـرـفـيـ وـرـأـيـ النـائـنـيـ.

٢ - الـوـجـودـ الـرـابـطـ..ـ وـالـوـجـودـ الـرـابـطـيـ:

أ - دلـالـةـ الحـرـفـ عـلـىـ العـرـضـ النـسـيـ.

ب - دلـالـةـ الحـرـفـ عـلـىـ النـسـبـ وـالـرـوابـطـ.

د - الحـرـفـ وـتـحـصـيـصـ المـعـانـيـ الـأـسـمـيـةـ.

٣ - خـلاـصـةـ..ـ وـتـعـقـيـبـ.



الحرف عنصر اساس من عناصر تأليف الجملة، فالجملة العربية تتكون من كلمات ذات معانٍ مختلفة متباعدة، لا يمكن ان تؤدي معنى موحداً مفيدة للسامع ما لم ترتبط هذه الكلمات بعضها ببعض، والعنصر الذي يربط هذه الكلمات المتباعدة هو: الحرف. وهذا الحرف قد يكون كلمة مستقلة لها معنى خاص، كالابتداء والانتهاء، والاستفهام، والتمني وامثلها تؤديه ضمن وظيفة الربط بين المفردات، وهو ما اصطلاح عليه بـ(حروف المعاني) وقد يكون حروفاً وحركات غير مستقلة عن اصول الكلمات، ولكنها تترنح معها بحيث تساهم في بناء معنى المفرد، او في بناء معنى المركب، وقد اصطلاح عليها - عند الاصوليين - بـ(المهارات) وعند النحاة بـ(الصيغ). ولهذه الصيغ أو المهارات، كما للحروف، معانٍ نسبية تؤديها ضمن وظيفة الربط، كالنسبة الصدورية والنسبة الواقعية وامثلها.

وفي مقدمة اصول الفقه المخصصة لمبادئ اللغة بحوث تختلف في مناهجها واهدافها عن مناهج النحو والصرفين واهدافهم في البحث عن العناصر المشاركة في تأليف الجملة، فقد كان اهتمام النحو والصرفين منصبًا في الغالب، على تبادل الحركات الاعرابية والصرفية لا ليكتشفوا من خلاتها دلالة هذا التبادل على المعاني والاساليب المختلفة لكلام العرب، بل ليؤكدوا ما افترضوه من ان موضوع النحو هو: (الاعراب والبناء) وموضوع الصرف هو: (الاعلال والصحة)، واذا تعرضوا احياناً لدلالة الحروف والصيغ على معانٍها الخاصة بصورة مقتضبة، وعلى سبيل الاستطراد، لأن الاساس هو (عمل) هذه الحروف وأثرها في تبديل الحركة الاعرابية، لا دلالتها.

اما الاوصليون فقد كان اهتمامهم منصبًا على المدلول النحوي والصرف للجملة ومكوناتها، فهم حين يبحثون في الجملة، فاما يبحثون عن (مدلولها) في الموارد والاساليب المختلفة من الخبر والانشاء والنفي والاثبات، والعموم والخصوص، والاطلاق والتقييد. وحين يبحثون في المفرد كصيغ الافعال والمصادر والاسماء المشتقة والادوات وما شابهها، فاما يبحثون عن وظائفها

النحوية فيربط معانى المفردات ، وعن دلالتها على ما تضيّفه إليها من معانٍ نسبية تشارك في المدلول العام للجملة.

وقد سبق لي ان قلت ان مصطلح (المعنى الحرفي) عند الاصوليين شامل (الحروف المعاني) ذات الكلمة المستقلة، كحروف الجر والعلف والاستفهام والتنمية ، و(الحروف المبني) غير المستقلة، كالحروف والحركات الزائدة على اصول المادة التي تسمى بالصيغ . وقد تقدم الحديث عن الصيغ ودلالتها على النسب المختلفة وهذا البحث مقصور على ما تدل عليه حروف المعاني من معانٍ نسبية خاصة .

وقبل الدخول في تفاصيل ما يراه الاصوليون في معانى الحروف ، ننظر فيما تم عند النحوين من تحديد لمعنى الحرف .

## المعنى الحرفي عند النحاة

### أ - الحرف ما دل على معنى في غيره

اقدم نص عرف بين النحاة في تحديد معنى الحرف هو ما ذكره سيبويه في اول كتابه من ان « الكلم اسم و فعل و حرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل » ثم ضرب امثلة للاسماء والافعال قال بعدها : « واما ما جاء لمعنى وليس باسم ولا فعل فتحوا : ثم ، وسوف ، وواو القسم ، ولام الاضافة و نحو هذا<sup>(١)</sup> » وظاهر عبارته ان الحرف جاء لمعنى مختلف عن المعنى الذي جاء له الاسم وهو ما ضرب له من امثلة « رجل و فرس و حائط » وعن معنى الفعل الذي قال انه : « امثلة اخذت من لفظ احداث الاسماء » اي المصادر ك : ضرب ، ويضرب ، واضرب المأخوذة من الضرب .

اما حقيقة المعنى الذي جاء له الحرف ، المائز بينه وبين ما يقابلة من معنى الاسم والفعل فقد بقى غير واضح من عبارة سيبويه ، واما ما ذكره في

---

(١) الكتاب . ٢٧١

باب المجر<sup>(١)</sup> من ان حروف المجر «يضاف بها الى الاسم ما قبله او ما بعده، فاذا قلت: يا لبكر فانما اردت ان تجعل ما ي العمل في المنادى مضافا الى بكر باللام، واذا قلت: مررت بزيد فانما اضفت المرور الى زيد بالباء .. الخ» فهو كلام يتعلق بوظيفة الحرف في تأليف الجملة من كونه (أدلة) اضافة وايقاظ بين معنى الفعل الذي تعلق به ومعنى الاسم المجرور به، ولا صلة لذلك بتحديد المعنى الخاص للباء مثلـ وهو: (الالصاق) او (الاستعارة) او (السببية) او غيرها من معاني الحروف.

وقد بقي هذا التحديد (جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل) شائعا في عبارات من تأخر عن سيبويه، حتى حذف ذيله احيانا، فقد اكتفى المبرد بقوله: «حرف جاء لمعنى<sup>(٢)</sup>» فقط، وهي عبارة اكثر ابهاما من عبارة سيبويه.

فلا شاع بين النحوين ما رفعه ابو الاسود الى الامام علي من تحديد لكل من الاسم والفعل والحرف جاء في بعض نصوصه ان الحرف: «ما انبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل<sup>(٣)</sup>» وفي بعضها: «والحرف ما اوجد معنى في غيره<sup>(٤)</sup>» صار التعريف الشائع بين النحاة مأخوذا منها اي: «الحرف ما دل على معنى في غيره».

واوضح الزجاجي هذا التعريف بقوله: «ان (من) تدخل في الكلام (للتبسيط) فهي تدل على تبعيض غيرها لا على تبعيضا نفسها، وكذلك اذا كانت لا بدء الغاية كانت غاية غيرها .. وكذلك (الى) تدل على المنتهي، فهي تدل على منتهي غيرها لا على منتهاها نفسها، وكذلك سائر حروف المعاني<sup>(٥)</sup>».

وارجع بعض شراح سيبويه قوله (جاء لمعنى) الى هذا المضمون، فقال السيرافي: «وان سأله سائل فقال: لم قال (وحرف جاء لمعنى) وقد علمنا ان

(١) الكتاب .٢٠٩/١

(٢) المقتصب .٣/١

(٣) انباء الرواة .٤/١

(٤) الفصول المختارة من المعيون والمحاسن للشيخ المنيد .٥٥/١

(٥) الايضاح للزجاجي ٥٤.

الاسماء والافعال جتن لمعان؟ قيل له: اما اراد: وحرف جاء لمعنى في الاسم والفعل<sup>(١)</sup> » فجورت عبارة سيبويه من (جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل) الى (جاء لمعنى في الاسم والفعل).

ومثل ذلك صنع ابن فارس فقد ابدل (الباء) بـ(في) ليحمل قول سيبويه هذا المضمون، قال: «واقرب ما فيه ما قاله سيبويه: انه الذي يفيد معنى ليس في اسم ولا فعل» ثم ضرب مثلاً لذلك: «نحو قولنا (زيد منطلق) ثم نقول: (هل زيد منطلق) فأفادنا بـ(هل) ما لم يكن في (زيد) ولا (منطلق)<sup>(٢)</sup>».

وبحمل القول ان المعنى المدلول عليه بالحرف - لا يقوم بلفظ الحرف، واما يقوم بما يتعلق به الحرف من الاسماء والافعال، دلالته (من) على الابتداء و(سوف) على التسويف، و(قد) على التتحقق و(ثم) على التراخي و(الفاء) على الترتيب، اما هو في معاني ما ترتبط به هذه الاحرف من الفاظ الجملة لا في نفس الحرف. ولذلك كان التعريف الشائع للحرف بـ(ما دل على معنى في غيره) وافيا بما يفهمه اتباع سيبويه من معنى الحرف.

ولكن الشيء الذي يبقى غامضاً في فهمهم لمعنى الحرف هو ان هؤلاء لم يوضحوا طبيعة هذا المعنى المدلول عليه بالحرف، فا(الابتداء) مثلاً اذا كان هو معنى (من) وهو معنى الكلمة الابتداء. فيقتضي ان تكون الكلمتان متزادفتين، مع ان الملاحظ ان اللغة لا تجيز استعمال احدها في مكان الآخر، كما يجوز ذلك في كل متزادفتين.

واذا كان معناهما واحداً فلماذا كان لفظ الابتداء (اسماً) يخبر عنه وبه، ولفظ من (حرباً) لا يخبر عنه ولا به؟

من اجل ذلك انكر السكاكي ان يكون الابتداء والانتهاء والغرض معاني (من) و(الى) و(كى) قال: «فابتداء الغاية وانتهاء الغاية والغرض

(١) هامش الايضاح ٤٥ نقل عن شرح الكتاب ٧١.  
(٢) المصاوي ٨٦.

ليست معانيها، اذ لو كانت هي معانيها، والابداء والانتهاء والغرض اسماء، ل كانت هي ايضا اسماء، لأن الكلمة اذا سميت (اسم) سميت لمعنى الاسمية لها، واما هي متعلقات معانيها، اي اذا افادت هذه الحروف معان رجعت الى هذه بنوع استلزم<sup>(١)</sup>».

### ب - الحرف يدل على معنى في نفسه

قال ابن هشام: «اشهر بين النحوين ان الحرف يدل على معنى في غيره، ونازعهم الشيخ بهاء الدين بن النحاس (٦٩٨ هـ) في ذلك في (التعليق) وزعم انه دال على معنى في نفسه » ثم قال: «ان ابا حيان تابعه على ذلك في شرح التسهيل<sup>(٢)</sup>».

ولعل ابن النحاس وابا حيان اخذوا بذلك من ايراد ابي علي الفارسي على تعریف السابقین للحرف بانه (ما دل على معنى في غيره) فقد قال ابو علي: «ومن زعم ان الحرف ما دل على معنى في غيره، فانه ينبغي ان تكون اسماء الاحداث كلها حروفا ، لانها تدل على معان في غيرها ، فان قال: فان (القيام) يتوجه منفردا من (القائم) قيل له: فان (الالصاق) و(التعريف) الذي يدل عليهما باء الجر ولا معرفة قد يتوجهان منفردين عن الاسمين .. الخ<sup>(٣)</sup>».

وهو يقصد بتوجه المعنى منفردا ، انه مستقل بالادرارك ، وهو معنى دلالة الحرف على معنى في نفسه . وعبارة ابن النحاس - كما نقلها السيوطي - : «والحق ان الحرف له معنى في نفسه ، لانا نقول: لا يخلو المخاطب بالحرف من ان يفهم موضوعه لغة اولا ، فان لم يفهم موضوعه لغة فلا دليل في عدم فهمه المعنى: انه لا معنى له ، لانه لو خطب بالاسم والفعل وهو لا يفهم موضوعها لغة ، كان كذلك . وان خطب به من يفهم موضوعه لغة ، فانه يفهم منه معنى عملا بفهمه موضوعه لغة ، كما اذا خاطبنا انسانا بـ (هل) وهو

(١) مفتاح العلوم ٢٠٢

(٢) الاشباه والنظائر ج ٢/٣ - ٤

(٣) شرح المفصل لابن بعشن ج ٨/٣

يفهم انها موضوعة للاستفهام، وكذا باقي المعرف. فاذن عرفنا انه له معنى في نفسه.

ولنا طريق آخر وهو ان نقول: وان خطوب به من يفهم موضوعه لغة، فلا نسلم انه لا يفهم منه معنى، واللغويون كلهم قالوا مثلاً: ان هل للاستفهام ولم يقيدوا بحال التركيب دون حال الافراد».

ثم اورد ابن النحاس على نفسه: «فإن قيل: اي فرق بين معنى الاسم والفعل وبين معنى الحرف على ما ذكرت؟ وأجاب: «قلنا: الفرق بينها ان كل واحد من الاسم والفعل يفهم منه في حال الافراد عين ما يفهم منه عند التركيب، بخلاف الحرف، لأن المعنى المفهوم من الحرف في حال التركيب اتم مما يفهم منه عند الافراد<sup>(١)</sup>».

وقول ابن النحاس هذا ينتهي الى ان الحرف له معنى، ولكنه لا ينتهي الى ان هذا المعنى مستقل في نفسه، ذلك لأن المعنى نوعان: معنى افرادي مستقل، ومعنى تركيبي غير مستقل.

فالمعنى الافradi هو صورة الشيء المرسمة في ذهن الانسان سواء علم ان هناك لفظاً موضوعاً بازائه ام لم يعلم، كصورة (الجدار) او (الفرس) او (الابداء) او (الاستفهام). وفائدة علمه بالوضع انه اذا سمع من يقول (فرس) مثلاً حضرت في ذهنه تلك الصورة المستقلة، واذا سمع من يقول: (استفهام) او (استفهم) حضرت في ذهنه تلك الصورة المعلومة من دون ضميمة شيء اليها.

اما المعنى التركيبي فهو الذي لا يحضر في الذهن عند سماع اللفظ منفرداً، بل عند سماعه ضمن الجملة، (فالفاعلية) مثلاً معنى تركيبي يمكن ان نفهمه من جملة (قام محمد) اي ان مهداً فاعل القيام، ولكننا لو افردنا كلمة (محمد) فاننا لا نفهم منها معنى (الفاعلية) - وان دلت عليه ضمن الجملة - وهكذا الاستفهام في جملة (هل قام محمد) فاننا نفهم ان قيام محمد مستفهم عنه، ولكننا لو جردنا (هل) وحدتها فلا نفهم منها هذا المعنى، بل لا نفهم

(١) الاشباء والنظائر النحوية ٣/٣ وانظر مع المراجع ٤/١.

منها معنى الاستفهام، لانه لا ترسم صورته باذهاننا من سمع كلمة (هل) كما ترسم باذهاننا عند سمع كلمة (الاستفهام) او (استفهم)، وذلك لأن (هل) وضعت للاستفهامات الخاصة كالاستفهام عن قيام محمد، وجلوس عمرو، اي أنها وضعت للاستفهام في حالة كونه (معنى تركيبها) وليس للاستفهام المطلق المستقل بعنه، والا لكان (اسما) مرادفا لكلمة الاستفهام.

ومن ذلك نعلم قيمة ما قاله ابو علي الفارسي ايضا من ان «الالصاق والتعريف الذي يدل عليها باء المجر ولام المعرفة قد يتوهان منفردين عن الاسمين» فالواقع ان الذي يتوهان منفردا هو معنى لفظ (الالصاق) ولفظ (التعريف) باعتبارها اسمين، وليس معنى الالصاق الخاص والتعريف الخاص الذي لا يفهم من كلمتي (الباء) و(ألا) الا في حالة تركيبهما مع مدخلهما في جملة (مررت بالرجل) مثلا.

واذا تم هذا فان الذي ينسق الى ذهن الخطاب العالم بأن (هل) موضوعة للاستفهام - كما يقول ابن النحاس - هو معناها التركيبي غير المستقل، وهذا لا يدل على أن الحرف له معنى في نفسه.

واما قوله في الطريق الآخر: «واللغويون كلهم قالوا مثلا: ان هل للاستفهام ولم يقيدوا بحال التركيب دون حال الافراد» فلا حجة له فيه، لأن تعبير اللغويين هذا تعبير بارع يدل على تفريقهم بين معاني الاسماء ومعاني الحروف، فقد قالوا بأن هل للاستفهام.. وثم للتراخي.. وفي للظرفية.. ومن للابتداء وهكذا. اي أنها ادوات لتحقيق هذه المعاني في مدخلاتها، وليس هي هذه المعاني، والا لقالوا: هل هي الاستفهام وفي هي الظرفية، كما قالوا: الليث هو الاسد، وقد يعني جلس.

### ج - رأي الرضي في المعنى الحرف

ولعل اقرب النحوين صلة بالموضوع بحيث كان فمه لمعنى الحرف واضحا وتميزه بين معاني الاسماء والحرف محددا هو الرضي الاسترابادي في شرحه على الكافية:

١ - ففي توجيهه كون معنى الحرف في غيره ومعنى الاسم والفعل في

انفسها قال: «والحرف كلمة دلت على معنى ثابت في لفظ غيرها، فغير صفة للفظ، وقد يكون اللفظ الذي فيه معنى الحرف مفرداً كالمعرف باللام، والمنكر بتنوين التنكير. وقد يكون جملة كما في (هل زيد قائم) لأن الاستفهام معنى في الجملة، اذ قيام زيد مستفهم عنه، وكذا النفي في (ما قام زيد) اذ قيام زيد منفي، فالحرف موجود لمعناه في لفظ غيره، اما مقدم عليه كما في نحو (بصري) او مؤخر عنه كما في (الرجل)، والاكثر ان يكون معنى الحرف مضمون ذلك اللفظ، فيكون (اي ذلك اللفظ) متضمناً للمعنى الذي احدث فيه الحرف، مع دلالته على معناه الاصلي... فرجل في قوله: (الرجل) متضمن معنى (التعریف) الذي احدث فيه (اللام) المترن به، وكذا ضرب زيد في (هل ضرب زيد) متضمن معنى الاستفهام، اذ ضرب زيد مستفهم عنه، ولا بد في المستفهم عنه من معنى الاستفهام وموجده فيه (هل)... الخ<sup>(١)</sup>.

فمعنى الحرف عند الرضي سواء كان تعریفاً، ام استفهاماً، ام ظرفية، ام ابتداءً، لا يوجد في لفظ (أُل) او (هل) او (في) او (من) واما يكون مضمون لفظ آخر تعلق به الحرف، فلفظ الحرف بمفرده كلمة (فارغة) من المضمون، لذلك قال في نهاية رأيه: «فالحرف وحده لا معنى له اصلاً، اذ هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان في ذلك الشيء فائدة ما فاذا افرد عن ذلك الشيء بقي غير دال على معنى اصلاً، فظاهر بهذا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسها، وللحرف في غيره<sup>(٢)</sup>.

رأى الرضي هذا في المعنى الحرفي هو رأي اکثر الاصوليين، ولعله كان متأثراً بهم، فقد ورد بعضه في اصول ابن الحاجب - كما يأتي - وذهب به الى خلو الحرف من المعنى عند انفراده عن الجملة ليس غريباً بل هو الرأي الذي تبناه بعض الباحثين اللغويين

(١) شرح الكافية ٩/١ - ١٠  
(٢) المصدر نفسه ١٠/١

المحدثين، فقد عقد (فندريس) فصلاً لدوال النسبة تحدث فيه عن الدالة المستقلة وقال: «واوضح امثلة هذا النوع تلك اللغات التي تميز بين طائفتين من الكلمات: طائفة الكلمات الفارغة، وطائفة الكلمات المليئة - على حد تعبير المصطلحات الصينية - فالكلمات المليئة هي (دوال الماهمية) والكلمات الفارغة (دوال النسبة) والكلمات الفارغة لا تنير اطلاقاً، فكلمة (تي) التي تشير الى الاضافة كلمة فارغة».. ثم ضرب امثلة لذلك من الصينية والهندية الاوربية، والاغريقية وغيرها، وجعل من هذه الكلمات الفارغة حروف الجر في الفرنسية والافعال المساعدة في اللغات الاوربية، وقال عنها: «ومن المستحيل ترجمة هذه الكلمات في قاموس، اذ ليس لها معنى مشخص، بل هي عوامل تقويم، او اسس او قيم جبرية اكثر منها كلمات، ومن ثم لم تكن توجد منعزلة، او تأخذ معناها الا اذا وصلت بعنصر لغوي آخر ف تكون معه كلا يظهر للعقل كأنه وحدة<sup>(١)</sup>».

وانت تجد ان هذا الرأي قريب الصلة برأي الرضي في الحروف - وان اختلف منهج كل منها - وكل ما بينها من فرق ان فندريس يرى ان هذه «الادوات التحوية التي تستعملها اللغات ليست الا بقايا من كلمات مستقلة قديمة افرغت عن معناها الحقيقي واستعملت مجرد موضجعات اي مجرد رموز<sup>(٢)</sup>» وهو لا يثبت لها بعد افراغها اية صلة بمعناها القديم - كما قد يبدو - فالكلمتان المليستان (تسى واول) ومعناهما معاً: (ابن) تضمان بوصفها كلمتين فارغتين وتقددان معناها فقدانا تماماً<sup>(٣)</sup>» اما الرضي ومن تأثر بهم من الاصوليين، فلم يسمح لهم منهجهم العقلي التأملي، ولا ظروف الدراسة اللغوية في عصرهم ان يرجعوا (من) و(في) و(عن) وغيرها من كلمات فارغة الى اصولها من الكلمات المليئة، على ان ارجاع

(١) اللغة لفندريس ١١٦ ~ ١٢٠ .

(٢) اللغة لفندريس ٢١٦ .

(٣) نفسه ١١٧ .

الادوات النحوية الى اصولها هي وظيفة (فقه اللغة) لا النحو لأن مهمة النحوي ايضاح ما استقر عليه المعنى الوظيفي الذي تؤديه الاداة ضمن الجملة وترك البحث عن اصولها الى غيره من فقهاء اللغة.

٢ - اما المائز بين معنى الاسم ومعنى الحرف الخاص كالابتداء مثلا الذي هو معنى كلمة (الابتداء) ومعنى كلمة (من) فقد كان للرضي فيه رأي بوحدتها من جهة اختلافها من جهة اخرى، وقد عارضه فيه الاصوليون المتأخرون، وواافقه في بعض وجوهه، صاحب الكفاية - كما يأتي - ورأيه هذا:

«ان معنى من: الابتداء، فمعنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء) سواء الا ان الفرق بينهما: ان لفظ الابتداء ليس مدلوله مضمون لفظ آخر، بل مدلوله معناه الذي في نفسه مطابقة، ومعنى (من) مضمون لفظ آخر ينضاف ذلك المضمون الى معنى ذلك اللفظ الاصلی، فلهذا جاز الاخبار عن لفظ الابتداء نحو: (الابتداء خير من الاتماء) ولم يجز الاخبار عن (من) لأن الابتداء الذي هو مدلولها في لفظ آخر، فكيف يخبر عن لفظ ليس معناه فيه، بل في لفظ غيره، واما يخبر عن الشيء باعتبار المعنى الذي في نفسه مطابقة<sup>(١)</sup>».

وقد عقب الشريف الجرجاني في حاشيته على قول الرضي باتحاد معنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء): بأنه «باطل قطعا، اذ لو كان معناها واحدا لصح الاخبار عن معنى (من) كما صح عن معنى الابتداء<sup>(٢)</sup>».

وكان الشريف لم يرتضى توجيه الرضي لعدم جواز الاخبار عن (من) بـأن: الابتداء الذي هو مدلولها في لفظ آخر، فكيف يخبر عن

(١) شرح الكافية للرضي ١٠/١

(٢) حاشية الشريف على الرضي حامش شرح الكافية ١٠/١

لله لفظ ليس معناه فيه « بدلليل انه اعاد هذا الایراد في موضع آخر ملمحا الى هذا التوجيه بقوله: « فلأنه يلزم حينئذ ان يكون معنى لفظة (من) معنى مستقلا في نفسه صالحا لأن يحكم عليه وبه، الا انه لا يفهم منها وحدها، فإذا ضم اليها ما يتم به دلالتها وجب ان يصح الحكم عليه وبه، وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة واحوالها<sup>(١)</sup> ».

يقصد انه لو ضممنا الى كلمة (من) كلمة (البصرة) المتضمنة معنى الابتداء فيها - كما يقول الرضي - وجعلناها معا في موضع المسند اليه فهل يصح الحكم عليها بأن نقول مثلا: (من البصرة خير من اليها) لتؤدي معنى: (الابتداء خير من الانتهاء).

هذه خلاصة رأي النحاة في تحقيق معنى الحرف، وقد رأيت ان اقربها الى الدقة رأي الرضي مع ما اخذ عليه من ايرادات وسيأتي اكثرا اثناء عرض اقوال من وافقه من الاصوليين:

### المعنى الحرفى عند الاصوليين

تعريفات الاصوليين للحرف تختلف باختلاف وجهات نظرهم في معناه. فمنهم من تابع النحاة في انه « ما دل على معنى في غيره » أو « على معنى قائم بالغير<sup>(٢)</sup> » ومنهم من قال: « ان الحرف ما اوجد معنى في غيره » اخذا من النص المنسوب الى الامام علي، وهو التعريف الشائع بين الذاهبين الى ايجادية المعنى الحرفى كما يأتي:

ومنهم من قال انه: « ما دل على معنى غير مستقل بالمفهومية<sup>(٣)</sup> » وهذا التعريف هو الشائع بين قدماء الاصوليين، وقد علل التفتازاني ذلك: بأن « عبارة النحاة: ان الحرف ما يدل على معنى في غيره، اي لا في نفسه،

(١) حاشية الشريف على المطول ٣٧٣.

(٢) محاضرات في اصول الفقه ٨١/١.

(٣) حقائق الاصول للسيد الحكم ٢٢/١.

وضمير (في غيره) اما عائد الى اللفظ بمعنى انه لا يدل بنفسه، بل بانضمام لفظ آخر اليه. واما الى المعنى بمعنى انه غير تام في نفسه، اي لا يحصل من اللفظ الا بانضمام شيء آخر اليه، فصار الحال انه: (لا يستقل بالمفهومية اي بمفهومية المعنى منه<sup>(١)</sup>).».

والمهم ان وجهات نظر الاصوليين في معنى الحرف تتلخص في الاقوال الآتية:

١ - ان الحرف لا معنى له اصلاً، وانما وضع ليكون (علامة) على كيفية ارادة مدخله من الاسماء والافعال، وهو في هذا نظير الحركات الاعرابية التي لم توضع لمعنى، وانما هي قرينة على ارادة خصوصية مما تدخل عليه من كونه (فاعلاً) او (مفعولاً) مثلاً<sup>(٢)</sup>.

٢ - ان الحروف موضوعة لمعانٍ هي ما يذكر لها من معانٍ: الابتداء والانتهاء، والظرفية والاستفهام وامثلها، وهذه المعانٍ هي نفس المعاني التي وضعت لها كلمات (الابتداء) و(الانتهاء) و(الظرفية) وامثلها من (اسماء)، وكل ما بينها من فرق ان الواضع اشترط ان تكون معانٍ المروف في غير الفاظها، ومعانٍ الاسماء في نفس الفاظها، اي انه اشترط ان يستعمل هذا المعنى في الحرف (آلة) وفي الاسم (مستقلاً)<sup>(٣)</sup>.

٣ - ان معانٍ المروف غير معانٍ الاسماء، فالابتداء الذي هو معنى (من) غير الابتداء الذي هو معنى لفظ (الابتداء)، لأن المروف كلمات تدل على (نسبة) وهذه النسبة قد تكون (نسبة ابتدائية) وقد تكون (نسبة ظرفية) وقد تكون (نسبة استفهامية) وهكذا. والنسبة بحكم كونها (ربطاً) بين طرفيها لا توجد الا بطرفيها لذلك كانت معانٍ

(١) حاشية سعد الدين التفتازاني على شرح المختصر ١٨٥/١.

(٢) هذا هو رأي صاحب المحة الشيخ هادي الطهراني كما نقله تلميذه التبريزى في (المقالات) و(المشتقات). وسيأتي تفصيله.

(٣) هو رأي ابن الحاجب في (المنتهى) و(المختصر) ومن تبعه من النحوين والاصوليين كالراضي في شرحه، والاخوند في كتابته.

الحروف غير مستقلة بالمفهومية ولا يدرك معناها الا ضمن الجملة، اما معنى كلمة (الابداء) او كلمة (الظرفية) فهو معنى اسني مستقل بالمفهومية، سواء كان ضمن الجملة او خارجا عنها<sup>(١)</sup>.

والقول ببنسبة المعنى الحرف هو المشهور بين الاصوليين، الا ان المتأخرین منهم اوغلوا في تفسیر هذه النسبة، والتفریق بين معانی الحروف ومعانی الاسماء الموازية لها بما يبعد كثيرا عن المجال اللغوي لدلالة الالفاظ ويدخل في عمق التحلیل الفلسفی لها. فكان لهم في ذلك آراء منها:

أ - رأي الثاني - في ان هذه النسبة (معنى ايجادي) اي ان الحروف توجد الرابط بين مفردات الجملة في اثناء عملية التکلم والتأليف، وليس هذه المعانی واقع سابق على عملية التأليف بخلاف المعانی الاسمية فان لها واقعا سابقا على تأليف الجملة يوجب (خطورها) في الذهن عند سماع الفاظها ولذلك سميت عندهم بـ(المعانی الاخطاریة).

ب - اما المتأخرون عنه - فقد رأوا ان معانی الحروف ليست ايجادية بل هي كمعانی الاسماء لها واقعها الذهني قبل تأليف الجملة، الا ان هذا الواقع غير مستقل في تصوّره الذهني كاستقلال الاسماء، لذلك رأى بعضهم: ان الحرف موضوع لغة للتعبير عنها تسميه الفلسفة بـ(الوجود الراهن) او (الموجود لا في نفسه) في مقابل ما هو موجود في نفسه ومستقل بتصوّره الذهني كالجواهر والاعراض التي عبرت عنها اللغة باسماء الاعيان واسماء المعانی.

ورأى بعضهم: ان الحرف موضوع للتعبير عنها تسميه الفلسفة بـ(الاعراض النسبية) التي تحتاج في وجودها الى موضوعين كمقدمة

---

(١) هو رأي القاضي عضد الدين الاعجمي في شرح المختصر ومن تبعه من متأخری الاصوليين.

(الاين) ومقوله (الاضافة). وسيأتي عرض هذه الآراء وايضاحها فيما يأتي.

٤ - وهناك رأي لبعض المؤخرین ينکر فيه نسبة المعنى الحرفی ، ويرى ان الحرف موضوع لتحقیص المعنى الاسمی وتضییق دائرة، فالمعنى الاسمی - تبعاً لما يدخله من تنویع وتصنیف وما يطرأ عليه من حالات وملابسات - قابل لأن يتحقیص الى حصن کثیرة، فاذا اريد تفهم ذات المعنى جيء بلفظ (الاسم) وان اريد تضییقه بحيث تفهم منه حصة خاصة من تلك الحصن جيء بالحرف ليكون الاسم دالاً على ذات المعنى، والحرف دالاً على تلك الحصة الضیقة منه، فجملة (الصلة في المسجد) يدل فيها لفظ (الصلة) على ذات المعنى الواسع، وللنفس (في) على تلك الحصة الخاصة من الصلاة التي يكون ظرفها المسجد<sup>(١)</sup>.

بعد هذا العرض الموجز لاقوال الاصوليين في تحلیل المعنى الحرفی ، ندخل في تفصیلات اقوالهم ، وعرض ما احتاجوا به لدعمها آملین ان نصل الى اقرب هذه الآراء من المدلول اللغوي للحرف:

### ٥ - المعرف علامه لا معنى له اصلا

واظهر الذين تبنوا هذا الرأي هم طلاب صاحب المحبة كالتبیریزی في (المقالات الغریة) و(المشتقات) والبهباهی في (مقالات حول مباحث الالفاظ) و(الاشتقاق) فقد ذهبوا الى ان «الحرف لا معنى له اصلاً، لا آلیاً ولا استقلالیاً». «وان اطلاق (المعنى) و(الاستعمال) و(الدلالة) في الحروف تسمح من باب الاضطرار في مقام التعبیر.. اذ ليس بازاء الحرف معنى حق يقال: انه مستعمل فيه، او يدل عليه<sup>(٢)</sup>» وهم يشبهون الحرف في كونه (آلہ) لاحداث معنى في الغیر بالعين والاصبع في كونها (آلین) لاحداث (الإشارة) الى الغیر، وبالسیف في كونه (آلہ) لاحداث القتل، الا ان الفرق

(١) انظر المحتوى في (معاضرات في اصول الفقه).

(٢) محمد صادق التبریزی في المقالات من ١٠٠.

ان الحرف آلة (وضعية) والسيف والاصبع والعين آلات (طبيعية)، «فإن وجدت من نفسك أن تقول: إن السيف يدل على القتل، وإن القتل معناه، وكذا تحريك الاصبع يدل على الاشارة والاشارة معنى تحريك الاصبع، التزم بذلك في الحرف أيضا»<sup>(١)</sup>.

واما هذه المعاني التي تذكر للحروف عادة كالابتداء والانتهاء والظرفية وامثلها فهي ليست معانى تلك الحروف، وإنما هي خصوصيات وجهات استعمال في معانى الأسماء التي تدخل عليها تلك الحروف، وليس حكم الحرف في احداث هذه الخصوصيات في مدخله الا حكم الحركة الاعرابية في احداث معنى الفاعلية او المفعولية في مدخلها.

وهم في تكييفهم هذه النظرية يذهبون الى ان غرض المتكلم من كلامه هو احضار المعنى عند السامع، ولكن احضار المعنى بانفسها امر صعب او ممتنع، فاقتضت حكمة الوضع تسهيلاً لمهنته ان يجعل لكل معنى لفظاً بأزائه، ليكون احضار اللفظ بمثابة احضار المعنى فيتتحقق بذلك غرض المتكلم من ايصال المعنى الى السامع بواسطة الالفاظ الحاكية عنها، وهذه الالفاظ الحاكية عن معناها حكاية المرأة عن الصور المرتسمة بها هي: (الأسماء) فقط كلفظ (جلوس) و(زيد) و(دار) ولكن معانى هذه الكلمات لها حالات وخصوصيات مختلفة، وقد يتعلق غرض المتكلم بافادته تلك المعاني بخصوصياتها من كون الجلوس فعلاً صادراً عن فاعل - مثلاً - وكون زيد هو فاعل هذا الجلوس، وكون الدار ظرفاً له، وغير ذلك، فاقتضت حكمة الوضع ايضاً ان يجعل (علامات) تدل على الجهات استعمال هذه الأسماء بهذه الخصوصيات، فكانت جملة (جلس زيد في الدار) فيها المعاني الاسمية الثلاثة: الجلوس، وزيد، والدار، وفيها (ادوات) تدل على الجهات استعمال الجلوس فعلاً وزيد فاعلاً والدار ظرفاً هي: صيغة ( فعل) والحركة الاعرابية (الرفع) والحرف (في). فالأسماء اذن (مرايا) تعكس المعاني المرتسمة بها، أما الحروف والصيغ الاستئقاقيّة والحركات الاعرابية فليست لها هذه الوظيفة (المرآتية)، لأنه ليس لها المعاني التي يمكن ان تعكسها، وكل ما في الامر انها

(١) المقالات الفنية . ١٠٠

(آلات) او (علامات) تشير الى ان مدخولها له تلك الخصوصية المقصودة. «فالباء آلة لجعل استعمال مدخولها في محل الارتباط بالفعل، فهي كالعلم المنصوب بجنب مدخوله ليدل على ان لل فعل ارتباطا به، و(من) آلة لجعل مدخوله في محل الابتداء ، و(الى) آلة لجعل مدخوله في محل الانتهاء ، ففي قوله : (سرت من البصرة الى الكوفة) لفظة (من) علامة على ان ذكر البصرة هنا لكونه مبدأ السير، ولفظة (الى) علامة على ان ذكر الكوفة منتهي السير، وهكذا سائر الحروف، فكل ذلك وجه من وجوه استعمال الاسماء تحدث بعد الاستعمال ، والحرف آلات لاحادتها، لا كواشف عنها نظير كشف الاسماء عن معانيها ، ومن هذا القبيل وضع الاعراب ايضا.. فالرفع والنصب والجر علام لاحوال مدخولها.. وهي آلات لجعل استعمال مدخولها على وجه خاص، فالفاعلية في لفظ زيد امر يحدث من ذكره مرفوعا.. وجه الاستعمال يتحقق بنفس الاستعمال، لا انه (معنى) يكشف عنه الاستعمال<sup>(١)</sup> ».

هذه خلاصة رأي الذاهبين الى ان الحرف لا معنى له اصلا وانما هو علامة تشير الى خصوصية في مدخوله، وقد رفضوا من اجل ذلك كل تعريف يتضمن ان للحرف معنى من قبيل: (ما دل على معنى في غيره) او (ما دل على معنى لا في نفسه) لأنه لا معنى له ولا دلالة، واختاروا من بين هذه التعريفات ما نسب للامام علي من انه (ما اوجد معنى في غيره<sup>(٢)</sup>) مع ان هذا التعريف يتضمن ان للحرف معنى ايضا.

ونسبوا الى الرضي انه قال: «ان الحرف لا معنى له اصلا، وانما هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان فيه فائدة ما<sup>(٣)</sup>» مع ان الرضي لم يذهب الى انكار معنى الحرف، ولا انكار دلالته، وانما قال: «ان الحرف كلمة دلت على معنى ثابت في لفظ غيرها» وان «معنى (من) ومعنى لفظ (الابتداء) سواء، الا ان الفرق بينهما: ان لفظ الابتداء ليس مدلوله

(١) المقالات الفريدة ١٠٨.

(٢) نفسه ١٠٨.

(٣) نفسه ٩٩.

مضمون لفظ آخر .. ومعنى (من) مضمون لفظ آخر فيضاف ذلك المضمن الى معنى ذلك اللفظ الاصلي<sup>(١)</sup> » ولم يقل الرضي: « ان الحرف لا معنى له اصلا » كما نسبوا اليه ، واغا قال: « فالحرف وحده لا معنى له اصلا<sup>(٢)</sup> ». فحذفت كلمة (وحده) التي تشكل فارقا بين رأيه ورأيهم ، واقتطع من النص الذي نقلوه عنه ما يوضح هذا الرأي ، فان الرضي بعد ان قال: « واغا هو كالعلم المنصوب بجنب شيء ليدل على ان فيه فائدة ما » قال: « فإذا افرد عن ذلك الشيء بقى غير دال على معنى اصلا ، فظهر بهذا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسها وللحرف في غيره<sup>(٣)</sup> » اي ان هناك (معنى افرادي) لكل من الاسم والفعل والحرف في مقابل معانيها التركيبية ، الا ان المعنى الافرادي للاسم والفعل في انفسها سواء افرادا او دخلا في تركيب ، فزياد يدل على الذات المعلومة سواء دخل جملة (قام زيد) او لم يدخل ، ولكنه لا يدل على معناه التركيبى اي كونه (فاعلا) الا مع غيره ، اما الحرف فان معناه الافرادي (الابتداء) هو نفس المعنى التركيبى لأنه لا يظهر الا ضمن جملة (سرت من البصرة) فإذا افرد عنها لم يدل على شيء .. وهذا كلام لا ينتهي الى ما يريدون من انكار معناه اصلا.

على ان الاصوليين انفسهم نقشوا هذا الرأي من جهات مختلفة:

١ - فرأى بعضهم: « ان الخصوصيات التي دلت عليهما الحروف والادوات - كما قال اصحاب هذا الرأي - هي بعينها (المعاني) التي وضعت الحروف بازائها ، اذ المفروض ان تلك المعاني ليست بما تدل عليها الاسماء ، لعدم كونها مأخوذة في مفاهيمها ، يقصد ان معنى الابتداء - مثلا - ليس داخلا في مفهوم البصرة - مثلا - ولا هي دالة عليه ، فانحصر ان يكون الدال عليها هو الحروف ، ومن الواضح ان دلالتها عليها ليست الا من جهة وضعها بازائها ، فلا معنى للقول بانها لم توضع لمعنى<sup>(٤)</sup> ».

(١) (٢) شرح الكافية ١٠/١.

(٣) شرح الكافية ١٠/١.

(٤) حاضرات في اصول الفقه للخوئي ٦٣/١.

٢ - ورأى بعضهم: ان هناك فرقاً واضحاً بين طبيعة الحرف وطبيعة الحركة الاعرابية يمكن ان تكون فيه الحركة (علامة) دون الحرف، لأن العلامة المنصوبة بازاء شيء لا تحدث في ذلك الشيء معنى لم يكن موجوداً فيه، لولا العلامة، وإنما تشير فقط الى معنى موجود فيه، فالضمة والفتحة في جلة: (أكل الطفل التفاحة) لا تحدث معنى (الفاعلية) في الطفل و(المفعولية) في التفاحة، وإنما تشير الى وجودها كما يشير العلم المنصوب بجنب البشر الى ان هناك شيئاً. أما (زيد) في قولنا: (يا زيد) فلم يكن فيه معنى (النداء) لولا كلمة (يا) فلم يكن زيد منادى قبل الحرف، وإنما الحرف هو الذي اوجد فيه معنى النداء، فكيف يكون علامة فقط<sup>(١)</sup>.

٣ - على ان لازم هذا القول: ان تكون (الاسماء) التي تدخل عليها هذه الحروف لا تستعمل دائماً الا استعمالاً مجازياً، لأن لفظ (رجل) مثلاً موضوع لغة (لأنسان ذكر غير معين) فإذا التزمنا بأن لام التعريف لا تدل على معناها الخاص وإنما هي قرنية تخص جهة استعمال الاسم فقط، فيقتضي ان استعمال كلمة (الرجل) في (انسان ذكر معين) استعمال للفظ في غير ما وضع له، وهكذا بقية مدخلات المعرف، والالتزام بذلك لا يذهب اليه حق اصحاب هذا الرأي<sup>(٢)</sup>.

### ب - وحدة المعنى الاسمي والحرفي وشروط الواقع

ولعل اول الذاهبين الى القول بوحدة المعنى في كلتي (من) و(الابتداء) مثلاً، وتوجيه الفرق بينهما في ان الواقع اشترط ان يكون هذا المعنى (آلياً) في كلمة (من) و(استقلالياً) في كلمة (الابتداء) هو ابن الحاجب في (المتن) و(ختصره) وتبعه بعض شراحه كما تبعه من النحوين المحقق الرضي في شرح الكافية، ومن الاصوليين الاخوند في (الكتابية). وذلك ان ابن الحاجب اثار في ختصره الاصولي اشكالاً على تعريف الحرف بانه: (ما

(١) انظر الثاني: فوائد الاصول ٢٠/١.

(٢) انظر البجنوردي: متنبي الاصول ١٨/١.

لا يستقل بالمفهومية) مفاده: ان معنى عدم استقلال الحرف هو ان الكلمة (من) او (الي) مثلاً مشروط في وضعها دالة على معناها الافرادي وهو (الابتداء) او (الانتهاء) ذكر متعلقها من دار او سوق او غيرها، فيكون منه الابتداء والي الانتهاء، اما الاسم والفعل اي كلمات (الابتداء) و(الانتهاء) و(ابتدأ) و(انتهى) فغير مشروط فيها ذلك. واذا كان معنى الحرف ما ذكر فقد يشار الاشكال الآتى وهو: ان (ذو) و(ألو) و(اولات) و(أى) و(كل) و(بعض) و(فوق) وامثلها من الاسماء الازمة الاضافة كذلك، اي ان الواضع لم يجوز استعمالها الا بتعلقاتها، فيجب ان تكون حروفها ايضا مع انها اسماء.

وقد اجاب ابن الحاجب عن هذا الاشكال بما حاصله: ان (ذو) واجواتها وان لم يتتفق استعمالها الا مع ذكر المتعلق (المضاف اليه) الا ان ذلك غير مشروط في وضعها دالة على معناها، لما علم ان (ذو) يعني (صاحب) ويفهم منها هذا المعنى عند افرادها، لكن الفرض من وضع ذو هو التوصل به الى الوصف باسماء الاجناس في نحو: (زيد ذو مال) و(ذو فرس)، فوضعه لهذا الفرض هو الذي اقتضى ذكر المضاف اليه، لا انه لو ذكر دونه لم يدل على معناه، بل لم يحصل الفرض من وضعه وفرق واضح بين: (عدم فهم المعنى) وبين (عدم فائدة الوضع) مع فهم المعنى.

ومثل ذو (فوق) الذي وضع لمكان له علو، ويفهم منها ذلك عند الافراد، لكن وضعه له ليتوصل به الى علو خاص اقتضى ذكر المضاف اليه، وهكذا باقي الالفاظ.

وقد تنبه ابن الحاجب في (المنتهى) الى ان الاشكال اكثر تعقيداً في مثل (على) و(عن) و(الكاف) التي تكون اسماء مرة وحروفها مرة اخرى، مع ان لفظها واحد ومعناها واحد، فدعوى اشتراط الواضع ذكر المتعلق في حالتها الحرافية، وعدم اشتراطه ذلك في حالتها الاسمية امر غريب، ولكنه مع ذلك اوجب ردتها الى هذا التوجيه «اجراء للبابين على ما علم من لفظهم <sup>(١)</sup> فيها».

---

(١) ختبر المنهى لأن الحاجب بشرح العدد ١٨٦/١ - ١٨٧.

ويتضمن قول ابن الحاجب ومن تابعه من الاصوليين حق صاحب الكفاية دعوين:

الاولى: وحدة مدلول الحرف والاسم، اي وحدة مدلول (من) وكلمة (الابتداء)، الا ان معنى (من) في لفظ غيرها.

الثانية: ان الواضع اشترط عدم استقلال الحرف في معناه، واستقلال الاسم، اي اشترط ان كلمة (من) تستعمل ليكون معناها في لفظ غيرها، وكلمة (الابتداء) وما يشتق منها تستعمل ليكون معناها في لفظها.

أ - فنوقشت الدعوى الاولى باتخاذ معانٍ الحروف والاسماء المشابهة لها:

١ - بما ورد على السنة جلة من الاصوليين من ان معانيها لو كانت متحدة لكان مترادفة ولصح استعمال المعرفة مكان الاسم وبالعكس، شأن كل متراذفين، وعدم الصحة في هذا من ضروريات كل من يتكلم اللغة العربية<sup>(١)</sup>.

٢ - بما تقدم من مناقشة الشريف البرجاني للمحقق الرضي من ان (من) لو كان معناها اي (الابتداء) في لفظ غيرها فيلزم «ان يكون معنى لفظة (من) معنى مستقلاً في نفسه، صالحًا لأن يحكم عليه وبه، الا انه لا يفهم منها وحدها، فاذا ضم اليها ما يتم به دلالتها - يقصد كلمة (البصرة) مثلاً - وجب ان يصبح الحكم عليه وبه وذلك مما لا يقول به من له ادنى معرفة باللغة واحوالها<sup>(٢)</sup>.

ب - ونوقشت الدعوى الثانية اي اشتراط الواضع آلية الحرف واستقلالية الاسم:

١ - بما قاله المضد والمعلقون على شرحه من ان ذلك تجعل وتحكم «اما التمحل فهو الاشتراط المذكور، لأن الحكم بان الواضع وضع (من) و(الابتداء) لمعنى واحد لكنه اشترط في دلالة الاول ذكر المتعلق دون الثاني، مع عدم ظهورفائدة لهذا الاشتراط، تجعل محض لتوجيه

(١) محمد تقى المحكيم (المعنى المعرفى) بجوث ومحاضرات الدورة الثالثة والثلاثين لمجمع اللغة العربية من ٢٨٦.

(٢) حاشية الشريف على المطول ٣٧٣.

قولهم: (الحرف لا يستقل بالمفهومية). واما التحكم فهو ان الدليل على الاشتراط ليس الا عدم الاستعمال بدون المتعلق. وهذا مشترك بين الحروف والاسماء المذكورة - يقصد ذو ونظائرها من الاسماء الازمة الاضافة - فالحكم بان التزام الذكر في احدهما للدلالة وفي الآخر للغاية، دون العكس، ترجيح من غير مرجع<sup>(١)</sup> «لاننا نعلم انه لا بد من ذكر المجرور بـ(عن) او (على) او (الكاف) فمن ادراانا بان ذكره في حالة كونها حروفا لتنتمي دلالتها لأن معناها لا يفهم الا به، وفي حالة كونها اسماء لتحصيل الفرض والغاية من وضعها لأن معناها مفهوم بصورة مستقلة ولكن لا تحصل الغاية الا بذكر مجرورها؟

٢ - ما اخذه الناثني على صاحب الكفاية من ذهابه الى وحدة المعنى في كلمتي (من) و(الابتداء) وتفسيره عدم جواز استعمال احدهما في مكان الاخر باشتراط الواضح ان تكون الحروف (آلة) للاحظة حال غيرها عند الاستعمال بخلاف الاسماء فقال في رده:

أ - ان هذا متوقف على ان يكون الواضح شخصا معينا حقا يتأتى منه هذا الشرط، وليس الامر كذلك.

ب - وعلى فرض ان يكون الواضح شخصا معينا فليس من وظيفته هذا الاشتراط، اذ وظيفة الواضح جعل العلاقة بين الالفاظ ومعانيها، لا تعين طريقة الاستعمال والزام الناس بهذه الطريقة في مقام استعمالهم.

ج - وعلى فرض ان يكون الواضح له مثل هذا الاشتراط، وانه يجب على المستعملين الوفاء به، الا انه ما الذي يترب على المخالفة لو خالفوا شرطه، هل يصبح استعمال (من) في مكان لفظ (الابتداء) غلطا، وهو استعمال للفظ فيها وضع له؟ مع ان استعمال اللفظ في غير ما وضع له لمناسبة ما «لا يعتبر (غلطا) بل هو (مجاز)<sup>(٢)</sup>.

(١) حاشية الشريف على شرح المضد لخصر ابن الحاجب ١٨٧/١.

(٢) فوائد الاصول للكاظمي ٢١/١.

من ذلك كله ذهب العضد، والاصوليون المتأخرون الى رأي آخر في تحليل معنى الحرف ومعنى الاسم مبنيّ على التأييز والتباين بينها وهو:

### ج - نسبة المعاني الحرفية

والذي ذهب اليه العضد والاصوليون المتأخرون هو التباين بين ما وضع للحروف والاسماء المسائحة لها في المعنى، فالابتداء الذي وضعت له كلمة (الابتداء) هو غير الابتداء الذي وضعت له كلمة (من) فكلمة (الابتداء) موضوعة لمعنى مستقل بالمفهومية يمكن ان يحكم عليه وبه وهو (الابتداء المطلق)، وكلمة (من) موضوعة باعتبار معنى عام هو (نوع من النسبة الابتدائية) لكل ابتداء معين بخصوصه كابتداء البصرة وابتداء الكوفة، والنسبة لا تتعين الا بالنسبة اليه، لذلك لا يمكن تعقل النسبة الابتدائية التي تدل عليها كلمة (من) الا بتعقل النسبة اليه، اي البصرة والكوفة او غيرها.

ورأيه هذا مبني على مقدمة اوضاع فيها فهمه لوضع المفردات اللغوية وبضمونها الحروف وايضاح ذلك:

ان الوضع ما هو الا جعل اللفظ بازاء المعنى وتخسيصه به، ولا يتم ذلك الا اذا تصور الواضع المعنى ولو بصورة اجمالية، اي انه تصور المعنى بنفسه او بوجه من جوهره الحاكية عنه، فالواضع قد يتصور الشيء بنفسه فيضع له لفظا، كما اذا تصور شخصا معينا فسماه (زيدا)، او تصور نوعا من الحيوان فسماه (فرسا). وقد يتصور الشيء المعين لا بنفسه بل بوجهه، اي ان الواضع يتصور (عنوانا) عاما ينطبق عليه وعلى غيره، فيضع اللفظ لذلك الشيء المعين بتوسط العنوان العام المنطبق عليه. من اجل ذلك كانت اقسام الوضع المعقولة عندهم ثلاثة هي:

١ - ان يكون المعنى المتصور جزئيا معينا، والموضع له نفس ذلك الجزئي، اي ان الموضوع له معنى متصور بنفسه لا بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع الخاص والموضوع له الخاص) وذلك كوضع الاعلام الشخصية مثل: محمد، وجعفر، وبغداد والكوفة وغيرها.

٢ - ان يكون المعنى المتصور كليا عاما والموضوع له نفس ذلك الكلي فيكون الموضوع له عاما متصورا بنفسه ايضا لا بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع العام والموضوع له العام) وذلك كوضع اسماء الاجناس مثل: رجل، وفرس، وانسان، وحيوان، ونجم، ومن هذا القبيل وضع كلمة: (الابتداء) و(الانتهاء) و(الظرفية) وغيرها من الاسماء الموضوعة للمعنى المطلقة.

٣ - ان يكون المعنى المتصور امرا كليا عاما، ولكن الموضوع له هو افراد ذلك الكلي لا نفس الكلي، اي ان الموضوع له جزئي غير متصور بنفسه بل بوجهه، ويسمى هذا القسم: (الوضع العام والموضوع له الخاص). وقد جعل العضد من هذا القسم وضع الصيغ الاست تقافية، والمحروف والاسماء المبهمة كالضمائر والمواضولات واسماء الاشارة، قال: «أن اللفظ قد يوضع وضعا عاما لامور مخصوصة كسائر صيغ المستعقات والمبهمات فان الواضح لما قال: صيغة (فاعل) من كل مصدر لم ن قام به مدلوله، وصيغة (مفعول) منه لم وقع عليه، علم منه حال نحو (ضارب) و(مضروب) من غير تعرض لخصوصها، وكذلك اذا قال: (هذا) لكل مشار اليه مخصوص، و(انا) لكل متكلم، و(الذى) لكل معين بجملة».

ثم فرق بين القسم الثاني والثالث من اقسام الوضع بقوله: «ليس وضع (هذا) كوضع (رجل) فان الموضوع له فيه - اي في رجل - عام، وهذه - اي المبهمات - وضعت باعتبار المعنى العام للخصوصيات التي تحته، حتى اذا استعمل (رجل) في (زيد) بخصوصه كان مجازا، واذا اريد به العام المطابق له كان حقيقة، بخلاف (هذا) و(انا) و(الذى) فانه اذا اريد بها الخصوصيات كانت حقائق، ولا يراد بها العموم اصلا، فلا يقال (هذا) والمراد: (احد ما يشار اليه). ولا (انا) ويراد به: متكلم ما».

ثم ينتهي الى وضع المحروف والفارق بينها وبين وضع الاسماء المشابهة لها في المعنى فيقول: «واذ قد تحقق ذلك فنقول: الحرف وضع باعتبار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء والانتهاء لكل ابتداء وانتهاء معين

بخصوصه، والسبة لا تتعين الا بالنسبة اليه، فالابتداء الذي للبصرة يتعين بالبصرة، والانتهاء الذي للكوفة يتعين بالكوفة، فما لم يذكر متعلقه لا يحصل فرد من ذلك النوع هو مدلول الحرف، لا في العقل ولا في الخارج، واما يحصل بالنسبة اليه فيتعقل بتعلقه، بخلاف ما وضع للنوع نفسه (الابتداء) و(الانتهاء)<sup>(١)</sup>.

فمعنى (من) ومعنى كلمة (الابتداء) عند العضد مختلفان ذاتا وطبيعة بحسب الوضع اللغوي لها. فان المعنى المتصور بنفسه وضعت له كلمة (الابتداء) التي تدل على (نوع الابتداء المطلق) الذي يمكن تعقله بنفسه بغض النظر عن متعلقه، اي بغض النظر عن كونه ابتداء سير او كتابة او غير ذلك.

والمعنى المتصور لا بنفسه، بل بوجهه وعنوانه وضفت له كلمة (من) التي تدل على ابتداء معين بالذات ، كابتداء سير زيد من البصرة، او ابتداء كتابة عمرو من الصفحة الثامنة، وغير ذلك من ابتداءات غير محسورة وغير متناهية لا في الزمان ولا في المكان، ولا يمكن ان يتصور الواضع كل ابتداء من هذه الابتداءات الخاصة ليضع لكل منها لفظا، لذلك تصور عنوانا عاما ينطبق عليها جميعا هو (عنوان الابتداء) فوضع لفظ (من) لا لنفس الابتداء العام، بل له باعتباره عنوانا ينطبق على (الموضوع له) وهو كل ابتداء معين من هذه الابتداءات، واذا عدنا الى كل واحد من هذه الابتداءات المعينة التي وضفت لها لفظة (من) وجدناه لا يمكن تعقله وتعيينه الا بتعلقه، فابتداء السير في (سرت من البصرة) لا يتعقل الا بتعلق الابتداء، وابتداء الكتابة في (كتبت من الصفحة الثامنة) لا يتعقل الا بتعلق الصفحة الثامنة وهكذا وذلك لأن الابتداء هنا ليس بالمعنى المطلق، بل هو (حالة) بين المبتدأ به والمبتدأ منه، اي نسبة تربط بينهما، والسبة لا يمكن تصورها بدون تصور النسبتين اليه، لذلك قيل ان الحرف: (لا يستقل بالمفهومية).

---

(١) شرح المختصر للعند ١٨٧/١ - ١٨٩

والخلاصة ان الابداء نوعان متايزان بالذات: نوع هو (الابداء المطلق) الذي تعبّر عنه الكلمة (الابداء) وهو المعنى المستقل، ونوع هو (الابداء الخاص) الذي تعبّر عنه الكلمة (من) وهو غير المستقل بمفهومه عن متعلقه. وعلى هذا الاساس المتقدم يمكن التمييز - عند العضد - بين (على) و(عن) و(الكاف) في حالاتها الاسمية والحرفية: « فعل وعن والكاف اذا اريد بها: علو وتجاوز وشبه مطلقا من غير نظر الى الخصوصيات كانت اسماء، واذا اريد بها: علو وتجاوز وشبه بخصوصها كانت حروفا، فلا تحمل. ويعرف ذلك بالعلامات والقرائن كما في سائر الالفاظ المشتركة، فلا تحكم<sup>(١)</sup>».

وقد وافق اكثرا الصوليين المتأخرین على تقسيم العضد هذا للوضع اللغوي واعتبار وضع الحروف وما جرى بعراها من القسم الثالث، وخالقه بعضهم في ذلك، ولا يهمنا هذا الموضوع بقدر ما يهمنا تفسير المتأخرین نسبة المعنى الحرفی، فهم بعد ان اتفقوا على ان الحروف موضوعة لنسب خاصة، اختلفوا في تفسير المعنى النسبي لها وجرهم ذلك الى الدخول في بحوث فلسفية يبدو لي ان اكثرا لا صلة له بالمدلول اللغوي للحرف، ولأنی اكتب في (البحث النحوی عند الصوليين) اجد نفسي مضطرا الى نقل اقوالهم مع ایضاھما سواء وافقت الدرس اللغوي الحديث ام خالفة. وقد كانت تفسيراتهم لنسبية المعنى الحرفی ثلاثة:

### ١ - ايجادية المعنى الحرفی

وابرز الذاهبين الى ايجادية المعنى الحرفی من الصوليين هو النائبی فيما نقل من (تقریرات بحثه) وخلاصة رأيه هذا:

ان ما يسمى (معنى) او (مفهوم) هو ما يدركه الانسان بعقله من الحقائق، سواء كان هذه الحقائق واقع خارجي يشار اليه او لم يكن، فالمدرک العقلي او الصورة الذهنية للشيء هي ما نطلق عليه كلمة (معنى)، وهذا المعنى هو الذي يكون (مفهوما) او (مدلولا) عندما يسمع الانسان لفظا

(١) حاشية العبد على المفرد ١٨٩/١.

موضوعاً بازاته. ولكن هذه المعاني والصور الذهنية نوعان:

١ - نوع له تقرر وثبت في وعاء التصور والادراك العقلي، سواء كان هناك (اللفظ) موضوع بازاته ام لم يكن، سواء كان هناك (متكلم) يستعمل الالفاظ في معانيها ام لم يكن، وهذه هي معاني الاسماء بانواعها من (الجواهر) و(الاعراض) التي تعبّر عنها اللغة باسماء الاعيان واسماء المعاني، فـ (المجدر) و(البياض) مثلاً لها صورة في ذهن السامع قبل وضع هذين اللفظين وقبل استعمال المتكلّم لها في جملة (المجدر ابيض)، فإذا سمع الانسان هذين اللفظين سواء كانا منفردين او في تركيب معين (خطرت) صورتها او معناها في ذهنه لذلك اصطلاح على تسمية هذا النوع من المعاني بـ (المعاني الاخطاريه) لأن الاسم يوجب خطور معناه في ذهن السامع لما له من معنى قائم بنفسه قبل (التكلم).

٢ - وهناك نوع من المعاني ليس له في وعاء العقل هذا التقرر والثبت في حد نفسه، وإنما هو قائم ومتصل بغيره من المعاني والصور الذهنية، فوجوده في الذهن قائماً بغيره يشبه - الى حد ما - وجود (العرض) في الخارج قائماً بغيره، فالبياض لا يمكن ان يوجد في الخارج مستقلاً عن وجود المجدر مثلاً، كذلك هذا النوع من المعاني لا يمكن ان توجد له في الذهن صورة مستقلة عن الصورة الذهنية ل المتعلّقه. وهذا النوع من المعاني هو معنى الحرف وما يلحق به، ولذلك قيل: ان معنى الحرف قائم بغيره.

ويترتب على هذا انه اذا لم يكن للحرف معنى قائم بنفسه في الذهن، فان سماع كلمة (من) مجردة عن مدخلها لا يوجب (خطور) اي معنى لها في ذهن السامع، كما يوجب لفظ (زيد) خطور معناه في ذهنه، ولا يفهم من هذا القول انه لا معنى لكلمة (من) اصلاً - كما قيل - بل لها معنى بدليل اتنا ندرك من جملة (سرت من البصرة) معنى السير، ومعنى البصرة، ومعنى ثالثاً (يربط) بينهما على نحو يكون السير مبتدأ به والبصرة مبتدأ منه، ولو لا كلمة (من) لما (وجد) هذا المعنى الرابط. وكل ما نريد ان نقوله هو: ان

معنى (من) لا يوجد عندما نسمعها منفردة ولكنه يوجد عندما نستعملها في جملة، بخلاف معنى (السير) ومعنى (البصرة) فهما موجودان في الذهن سواء استعملنا في جملة ام لم يستعملنا.

من اجل ذلك يصح ان نصطلح على معنى الحرف انه (معنى ايجادي)، اي ان استعمال الحرف في جملة ما هو الذي (يوجد) معناه في غيره، وليس له قبل الاستعمال معنى ثابت وموجود في عالم الادراك كالاساء.

«فنداء زيد، وخطاب عمرو، اما يوجد ويتحقق بنفس قوله: (يا زيد.... واياك) فتكون (يا) النداء، و(كاف) الخطاب موجوداً لمعنى لم يكن له سبق تتحقق، بل يوجد بنفس الاستعمال.. وهذا بخلاف معنى (زيد) فان اه تقررا وثبتتا في وعاء التصور مع قطع النظر عن الاستعمال<sup>(١)</sup>».

والخلاصة ان النائي يرى ان الحرف يوجد معناه الرابط في اثناء عملية (تأليف الجملة وربطها) وان الاسم يكشف ويدل على معنى له وجود سابق على هذه العملية، لذلك فضل تعريف الحرف بـ(ما اوجد معنى في غيره) بدلا من (ما دل على معنى في غيره)، لأن (الدلالة) تستدعي ان يكون هناك معنى ثابت قبل التكلم (يدل) عليه لفظ الحرف بخلاف (الايجاد). وجة النائي على ان معنى الحرف معنى ايجادي يحدث في اثناء الكلام فقط تلخص في:

ان الاجزاء التي تتالف منها الجمل المسموعة هي مفهومات مستقلة في الذهان يبيان بعضها ببعضها قبل عملية التأليف التي يقوم بها المتكلم، فصورة (زيد) تبادر صورة (الدار)، وصورة (السير) تبادر صورة (البصرة)، ولكن الذي يؤلف بين هذه الصور المتباعدة بحيث يجعلها تؤدي صورة تركيبية واحدة هو ما تحدده الالفاظ الموضوعة للربط بينها، وهي الحروف والصيغ الاستئقاية، وغيرها من (دواو النسبة) فالمعنى الموحد الذي يحصل باذهاننا من سماعنا جملة (زيد في الدار) او جملة (سرت من البصرة) لا يمكن ان يحدث لولا ما توجده كلمة (في) من ربط بين الطرف والمظروف، وكلمة

(١) فوائد الاصول للكاظمي ١٤/١

(من) من ربط بين المبتدأ به والمبتدأ منه، فاذا افترضنا بأن لكتمي (في) و(من) معنى موجودا في الذهن قبل استعمالها في الجملتين ايضا، فيلزم من ذلك ان يكون هذا المعنى مبينا لمعنى المزعجين الآخرين، اي ان تكون هناك ثلاث صور ذهنية متباعدة هي: صورة زيد، وصورة الدار، وصورة الظرفية، فنحتاج حينئذ الى (رابط) يربط الظرفية بزيد والدار، ومع فقدان هذا الرابط يصبح الكلام غير مؤلف ولا مرتبط بحيث يؤدي معنى تركيبيا واحدا، من اجل ذلك كان هذا (المعنى الرابط) لا يحدث ولا يوجد الا في اثناء كلام المتكلم وتأليفه للجملة<sup>(١)</sup>.

وحجة الثاني هذه لا تنتهي - عند معارضيه - الى أن الحرف لا يوجد معناه الربطي الا في أثناء علمية الكلام ذلك لأن المفهومات المستقلة في جملة (زيد في الدار) وان كانت متباعدة فيما بينها، وكان الحرف هو الذي ربط بين هذه المفهومات غير المربوطة إلا أن الحرف لا يربط بينها لو لم يكن، قبل التكلم، دالا على هذا المعنى الوظيفي الرابط الذي وضع له، فالمتكلم عندما يلتقي جملة ما لا بد ان توجد في ذهنه الصورة التركيبية الكاملة لتلك الجملة، بما فيها من أجزاء رابطة واجزاء مربوطة، فالذى يوجد باذهاننا قبل التكلم بجملة (زيد في الدار): صورة زيد، وصورة الدار، وصورة الربط الخاص بينها بحيث تكون الدار ظرفا وزيد مظروفا، وغاية ما بين هذه الصور من فرق ان الصورة الثالثة، لنقصان في طبيعتها، لا يمكن ان توجد مستقلة عن الصورتين، ولا يعقل ان توجد في الذهن صورة زيد غير المربوطة بالدار وصورة الدار غير المربوطة بزيد، ثم ندعى انها الضمون العقلي لجملة (زيد في الدار)، لأن مضمونها الصورتان المرتبطتان لا المتباعدتان. ودعوى ان هذا (الرابط) بين الصورتين اما يوجد في اثناء عملية التكلم، لا في اثناء عملية التصور السابقة على التكلم، دعوى يخالفها الرجوع الى وجdanنا اللغوي وما نحس به في انفسنا من انتا نفكرا بجمل ذهنية لها روابطها الخاصة بين المفردات وهي عملية سابقة على التلفظ بها. على انتا لو اغمضنا النظر عن احساسنا ووجداننا اللغوي، فان دعوى ايجاد

---

(١) عاضرات في اصول الفقه ٦٧/١ ومنتهى الاصول للجعفردي ٢٧/١.

الربط في مرحلة التكلم لا في مرحلة التصور، لا تترافقها القواعد المقلية السليمة، لأن المعاني التي تتصورها النفس أما أن تكون مرتبطة بعضها ببعض - كتصور زيد في الدار - أو غير مرتبط - كتصور زيد وحده والدار وحدها - فما تصورته النفس مرتبطا لا يعقل (أحداث) الربط بين أجزاءه في مرحلة التكلم، لأن الربط (حاصل) في المرحلة التصورية السابقة و(تحصيل الحاصل ممتنع) وما تصورته النفس غير مرتبط فلا يعقل أيضا (أحداث) الربط فيه، لأن الموجود في الذهن - كالموجود في الخارج - لا ينقلب عما هو عليه، فزيد في وجوده الخارجي إذا لم يكن في الدار لا يمكن أن ينقلب عن هذا الواقع فيكون في الدار، وكذلك هو في وجوده الذهني<sup>(١)</sup>.

وهناك، قبل الناتئي، من ذهب إلى ايجادية المعنى الحرفي - كالشيخ محمد تقى صاحب الحاشية على المعلم - ولكنه فصل بين الحروف الداخلة على الجمل الخبرية كحرف الجر والمطف فاعتبر معاناتها (الخطارية) كمعانى الأسماء، والحروف الداخلة على الجمل الإنسانية كحرف التمني والترجي والاستفهام والنداء فاعتبرها (موجدة) لمعاناتها عند إنشاء الجملة، والجواب عنه نفس الجواب، وسيأتي تفصيل ذلك في الجملة الإنسانية.

## ٢ - الوجود الراهن والوجود الراهن

قلت إن معاصرى الناتئي والتأخرین عنه عارضوا ما فسر به نسبية المعنى الحرفي من كون الحرف (موجدا) لمعنى الربطى في اثناء عملية تأليف الكلام وربطه، وإن هذا المعنى لا وجود له في الذهن قبل التكلم كمعانى الأسماء، وذهب هؤلاء في ردهم قول الناتئي إلى وجود هذا المعنى الراهن الذى يدل عليه الحرف، في الذهن قبل استعمال المتكلم، وإن استعماله الحرف رابطا بين مفردات (الجملة اللغوية) إنما يكشف عن وجوده رابطا بين مفردات (الجملة الذهنية).

ولكنهم اختلفوا في طبيعة هذا المعنى ووجوده الذهني أو الخارجي،

---

(١) العراقي في بدائع الأفكار ٤٣/١ والجندرى في منتهى الأصول ٢٨/١.

فقال قوم: انه من قبيل (الوجود الراهن). وقال آخرون: هو من قبيل (الوجود الراهن).

وهذان المصطلحان الفلسفيان دخلا الى اصول الفقه عن طريق الاصوليين ذوي الاهتمام الخاص بالدراسات الفلسفية امثال الاصفهاني في شرح الكفاية، والعرافي في (مقالات) وتقريرات بحثه، وقد استعانا بها على تحليل نسبية المعنى في الحروف.

و قبل ان نعرض رأيها يحسن ان نشرح ما يراد بالمصطلحين في مجالهما الفلسفي ثم الاصولي:

يقسم الفلسفة المسلمين (الوجود) الى: واجب و ممكـن . فالواجب ما كان غير مفترـقـ في وجوده الى علة توجـده - ومـثـلـواـ لـذـلـكـ بـوـجـودـهـ تـعـالـىـ - والمـمـكـنـ ماـ كـانـ مـفـتـقـرـاـ فـيـ وـجـودـهـ اـلـىـ عـلـةـ تـوـجـدـهـ ، فـهـوـ مـوـجـودـ بـغـيرـهـ .  
والمـوـجـودـاتـ المـمـكـنـةـ ثـلـاثـةـ اـنـوـاعـ :

١ - (الموجود في نفسه ل نفسه) اي الذي لا يحتاج في وجوده الى محل يقوم به ، وهذا النوع منحصر بوجود (الجواهر) التي قلنا ان اللغة تعبر عنها باسماء الاعيان كالانسان والشجر والحجر وامثلها من الموجودات القائمة بنفسها ، المستقلة عن غيرها ، واستقلال هذا النوع ثابت له في كل من الوجود الخارجي والوجود الذهني ، ف(زيد) في الاعيان قائم بذاته كما ان صورته في الذهان قائمة بذاتها .

٢ - (الموجود في نفسه لغيره) وهو الشيء الذي لا يقوم بذاته ، بل لا بد له في وجوده من محل يقوم به وهذا النوع منحصر بـ(الاعراض) التي تعبر عنها اللغة باسماء المعاني ، مما يكون نعتا ووصفا قائما بالغير ، كـ(العلم)ـ فـيـ الـاـنـسـانـ ، وـ(الـخـضـرـةـ)ـ فـيـ الشـجـرـ ، وـ(الـصـلـدـ)ـ فـيـ الـحـجـرـ ، وـلاـ يـكـنـ أـنـ يـوـجـدـ شـيـءـ مـنـهـ مـسـتـقـلـاـ وـفـيـ غـيرـ مـوـضـوعـ ، لـاـ فـيـ الـخـارـجـ وـلـاـ فـيـ الـذـهـنـ ، وـقـدـ عـبـرـواـ عـنـ وـجـودـ الـعـرـضـ بـ(الـوـجـودـ الـرـابـطـيـ)ـ .

٣ - (الموجود لا في نفسه) ويصطـلـعونـ عـلـيـهـ اـحـيـاناـ بـ(الـوـجـودـ الـرـابـطـ)ـ فيـ مـقـابـلـ (الـوـجـودـ الـرـابـطـيـ)ـ وـيـثـلـونـ لـهـ بـوـجـودـ النـسـبـ وـالـاـرـتـيـاطـاتـ

القائمة بطرفين، فالربط بذاته لا وجود له لولا المرتبطان وبهذا يمتاز الوجود الابطي اي العرض عن الوجود الابط، اي النسبة. فالعرض في حد نفسه شيء من الاشياء يختلف عن الجوهر فنعني ندرك ان حقيقة السواد غير حقيقة الثوب، ولكننا لا ندرك وجودا للسواد مستقلا عن الثوب، فهو محتاج الى موضوعه في وجوده، لا في حقيقته وذاته.

اما النسب والروابط فلا ندرك لها حقيقة ولا وجودا غير حقيقة الطرفين، فهي محتاجة الى موضوعها في حقيقتها وذاتها لا في وجودها فقط. فنعني ندرك من جملة (الثوب اسود) مثلا: الموضوع وهو الثوب، والعرض القائم به وهو السواد، والنسبة بينها وهي اسناد السواد الى الثوب، ولكن (الثوب) في نفسه شيء، و(السواد) في نفسه شيء، اما (النسبة) في نفسها فهي ليست شيئاً، اذ نسبة شيء الى شيء ليست شيئاً من الاشياء وان دل عليها اللفظ بهيئته، ونخلص من ذلك الى ان (الابط) موجود لكن لا في نفسه، بخلاف (الابطي) فهو موجود في نفسه وان كان محتاجاً في وجوده لموضوعه.

بعد هذه المقدمة يسهل علينا عرض وجهي نظر العراقي والاصفهاني:

### أ - الحرف وجود رابطي دال على عرض نسي

فالعربي يرى ان المعاني غير المستقلة، المفتقرة في وجودها الى الغير، منها ما هو من قبيل (الوجود الابط) كأنحاء النسب والارتباطات، ومنها ما هو من قبيل (الوجود الابطي) كالاعراض القائمة بغيرها، ولكن قيام العرض بموضوعه على نوعين:

١ - نوع يحتاج في تتحققه خارجا الى موضوع واحد كالعرض (الكيني) و(الكمي) فالقيام مثلا يحتاج في وجوده الى ذات تتصف به وهو (زيد) مثلا.

٢ - نوع يحتاج في تتحققه الى موضوعين يتقوم وجوده بهما كالعرض (الليني) و(الاضافي) وغيرها من الاعراض النسبية، كالنونية، والتحتية، والظرفية، والابتدائية، وغيرها، فان (النون) لا يمكن

تصوره وادراكه ما لم نتصور ما يقابله وهو (التحت) و(الاب) لا  
نتصور له معنى دون تصور (الابن) وهكذا.

وسيرة العقلاء - حسب الاستقراء - تدل على انهم لم يهملوا (معنى)  
من المعاني التي تدور عليها الافادة والاستفادة الا جعلوا من (الالفاظ) ما  
يدل عليه:

أ - فوضعوا لما هو (جوهر) مستقل بنفسه اسماء الاعيان من. الاجناس  
والاعلام الشخصية كالانسان والشجر وزيد والكوفة.

ب - اما الاعراض غير النسبية التي تحتاج الى موضوع واحد فقد جعلوا  
بازاتها اسماء المعاني كالقيام والقعود والعلم والنوم.

ج - واما الاعراض الاضافية النسبية التي تحتاج الى موضوعين فقد  
جعلوا بازاتها الحروف، فكلمة (في) تدل على عرض نسبي هو  
(الظرفية) و(من) تدل على عرض نسبي آخر هو (الابتداء) و(على)  
تدل على عرض نسبي ثالث هو (الاستعلام) وهكذا.

د - اما النسب والروابط اي ربط العرض بموضوعه فقد جعلوا لها  
(الصيغ) الاشتقاقة والهيئات التركيبية، صيغة ( فعل) و(يفعل)  
و(فاعل) و(مفعول) تدل على ربط الاعراض اي الاحداث  
بموضوعاتها الصادرة عنها او الواقعه عليها.

وعلى هذا الاساس فلو اتنا اخذنا جلة مثل (نام محمد في السرير) وحللنا  
ما تدل عليه اجزاؤها التركيبية من معان لوجدنا فيها: ما يدل على المعاني  
المستقلة التي لا تحتاج الى موضوع تقوم به - اي الجواهر - والدال على  
(محمد) و(سرير) كما نجد فيها ما يدل على معنى مستقل ايضا ولكنه يحتاج  
 الى موضوع واحد يقوم به وهو عرض (النوم) المدلول عليه بادرة الكلمة  
(نام). ونجد فيها ما (يربط) العرض بموضوعه - اي الفاعل - والدال على  
هذا الرابط صيغة الكلمة (نام). كما نجد فيها عرضا آخر ولكنه يحتاج الى  
 موضوعين هو (عرض الابن الظرف) المدلول عليه بكلمة (في) الدالة على ان  
 السرير ظرف ونوم محمد مظروف. وعلى هذا المستوى من التحليل نخلل جلة

(سرت من البصرة) التي تدل فيها كلمة (من) على عرض نسيي هو (الاين الابتدائي) القائم ب موضوعين هما: المبتدأ به (السير) والمبتدأ منه (البصرة). و (مادة) سرت تدل على عرض غير نسيي يحتاج الى موضوع واحد هو (السير) وصيغتها تدل على ربط العرض اي السير ب موضوعه اي الفاعل.

فالعربي يفرق في نسبة المعنى الحرف بين (حروف المعاني) فيجعلها دالة على الاعراض النسبية الاضافية وهي من قبيل (الوجود الرا بطى). وبين حروف المبني الزائدة على الاصول الثلاثة، اي الصيغ فيجعلها دالة على النسب والارتباطات وهي من قبيل (الوجود الرا بط).

وحجته في ذلك: ان المعاني منحصرة في ثلاثة: الجوهر.. والعرض.. وربط العرض ب موضوعه. ولا شبهة في ان معنى الحرف ليس من قبيل الجواهر، فینحصر في كونه من قبيل العرض او من قبيل ربط العرض ب موضوعه، لا سبيل الى الثاني، لأن الذي يدل على الربط هو الصيغ الاستئقانية والهيئات التركيبية، فيتعين الاول وهو كونه دالا على العرض، ولأن معنى الحرف معنى نسيي لا بد له من موضوعين فهو مختص بالاعراض النسبية التي تحتاج الى موضوعين كمقدمة (الاضافة) ومقدمة (الاين)<sup>(١)</sup>.

وقد نوقش رأي العراقي هذا: بأن الاعراض النسبية التي افترض ان المعرف وضعت للتعبير عنها هي كسائر الاعراض مفاهيم اسمية مستقلة في الذهن، وكل ما بينها من فرق ان العرض النسيي يحتاج في وجوده الى موضوعين وغير النسيي يحتاج الى موضوع واحد، وتعبيرنا عن هذه الاعراض بنوعيها يكون بـ(الاسماء) لا بالمعرف، فكما نعبر عنها يحتاج منها الى موضوع واحد بكلمة (القيام) او (القعود) نعبر عنها يحتاج الى موضوعين بكلمات (ال فوق) و (التحت) و (الابتداء) و (الظرفية) وغيرها من الاسماء ذات المفاهيم المستقلة<sup>(٢)</sup>. واذا كانت المعرف موضوعة لما وضعت له هذه الاسماء من الاعراض النسبية فيعود السؤال ثانية: ما الفارق بينها وبين هذه الاسماء؟

(١) انظر بدائع الافكار ٤٩/١ - ٥٠

(٢) محاضرات في اصول الفقه ٧٩/١

ولماذا لا يصح الاخبار عنها وبها كما يصح عن الاعراض النسبية وبها؟

### ب - الحرف من قبيل الوجود الرا بط

اما الاصفهاني واكثر الاصوليين المتأخرين ، فقد اعتبروا الحروف موضعية لغة للتعبير عن النسب والروابط بين المعانى المستقلة من الجواهر والاعراض ، لا فرق في ذلك بين (حروف المعانى) المستقلة كحروف الجر والعطف ، وبين (حروف المبني) غير المستقلة عن اصول المادة كالصيغ الاستئقا تية . فجملة (كتبت بالقلم) لا يتم لها هذا المعنى التركيبي المرتبط ، ما لم تدخل في اجزائها (الحروف الرابطة) بين معنى الكتابة ومعنى القلم ومعنى الفاعل وهي صيغة كتب وفاء الفاعل وحرف الجر .

ومن ثم رفض هؤلاء التفصيل السابق الذي جعل الصيغ دوال النسبة والربط والحروف دوال العرض النسبي ، لأن العرض سواء كان نسبيا او غير نسبي (موجود في نفسه) في مقابل الجواهر وان كان محتاجا في وجوده لوجود الجواهر الذي يتقوم به ، فهو موجود قائم بموجود آخر ، ولأجل استقلاله النسبي يصح الاخبار عنه كما يصح الاخبار عن الجواهر لا فرق في ذلك بين (القيام) الذي هو عرض غير نسبي ، و(الابداء) الذي هو عرض نسبي .

اما النسب والروابط الصرفية التي تعبّر عنها الحروف والصيغ فليست لها قابلية (الوجود النسبي) لا في الخارج ولا في الذهن ، فليس معنى قوله (الحرف ما دل على معنى في غيره) : ان المعنى النسبي للحرف موجود ذهني قائم بموجود ذهني آخر - كالعرض القائم بالجواهر - بل حقيقة هذا المعنى وماهيتها متقومة بالطرفين - المنسوب والمنسوب اليه - فاذا انتفى الطرفان انتفت (هذه الحقيقة) ، لا ان معنى الحرف له حقيقة ثابتة بغض النظر عن الطرفين وان وجوده فقط هو المتقوم بها<sup>(١)</sup> .

واذا تم ذلك فيكون معنى الحرف من قبيل (الوجود الرا بط) اي الموجود لا في نفسه لا من قبيل (الوجود الرا بط) اي العرض ، لأنه موجود

(١) نهاية الدراسة للاصفهاني ٢٦/١ - ٢٨

في نفسه.

#### د - الحرف لتحصيص المعاني الاسمية

قلت ان احدث الآراء الاصولية في معنى الحرف هو ما ذهب اليه السيد الخوئي في تقريرات بحثه فقد نفى الاقوال الثلاثة السابقة وهي: ان الحرف علامة، وان معناه ومعنى الاسم واحد.. وانه دال على معنى نسي خاص باوجبه الثلاثة التي تقدمت، واختار هو رأيا جديدا خلاصته:

ان الحرف موضوع لتحصيص المعنى الاسمي وتضييق دائرة انطباقه، يعني ان الاسماء لها مفهومات مطلقة واسعة قابلة في حد انفسها لأن تحصص الى حصن كثيرة بحسب ما لها من انواع واصناف وحالات مختلفة، (فالحيوان) مثلا مطلق بالقياس الى انواعه من: انسان، وفرس، وطائر، وامثالها. و(الانسان) مطلق بالإضافة الى أصنافه وافراده الكثيرة. والفرد الواحد كـ(زيد) مثلا مطلق بالإضافة الى حالاته وصفاته الطارئة عليه وهكذا.

ومن البديهي ان غرض المتكلم كما يتعلق بتفهيم المعنى على اطلاقه وسعته، قد يتتعلق بتفهيم الحصة الخاصة منه، فـ(السير) مثلا مفهوم اسمي واسع يمكن ان يكون مبتدأ به وغير مبتدأ، ويمكن ان يكون صادرا عن زيد او غيره، فاذا اريد تفهم ذات المعنى الاسمي باطلاقه جيء بلفظ الاسم (السير) مثلا ليؤدي معناه المطلق، واذا اريد تفهم الحصة الخاصة منه أي: كونه صادرا عن المتكلم، او كونه مبتدأ به، فان لفظ السير لا يكفي للدلالة على تلك الحصن، بل لا بد من دال عليها، وليس هناك غير المحرف او ما يعندها، ففي جلة (سرت من البصرة) تكون صيغة الفعل (سرت) دالة على الحصة الخاصة من السير اي (السير الصادر عن المتكلم) وكلمة (من) دالة على الحصة الخاصة منه ايضا، اي (السير المبتدأ به) وهكذا.

فالمحروف، والصيغة الاشتراكية، والهيئات التركيبية الناقصة كالاضافة والتوصيف، كلها تدل على تضييق المعاني المطلقة للاسماء وتقييدها بقيود خارجة عن حقيقتها. ويشمل ذلك كل المحروف الداخلة على المعاني الافرادية

او المركبات الناقصة كحروف الجر والمعطف والاستثناء وامثلها.

اما الحروف الداخلة على المركبات التامة او ما في حكمها كحروف التمني والترجي والاستفهام والتشبيه والنداء فهي موضوعة لما وضعت له الجمل الانشائية، والموضوع له فيها - كما سيأتي - هو قصد المتكلم ابراز امر نفساني « فحرف النداء (يا) مثلا وضعت لا براز قصد النداء وتوجيه المخاطب اليه، وحروف الاستفهام موضوعة لا براز طلب الفهم، وحروف التمني لا براز التمني » وهكذا<sup>(١)</sup>.

وقد نوقشت رأي السيد الخوئي من قبل طلابه بمناقشات أهمها:

١ - اننا لو أخذنا جملة (نمت في الغرفة) فسنجد ان مفهوم النوم مطلق يمكن انطباقه على النوم في الغرفة او في البيت او في الشارع او غيرها من حصن النوم الأخرى، والمقصود به هنا هو الحصة الخاصة أي النوم في الغرفة ولكن هذا التخصيص والتضييق لا يتم إلا إذا كان بين مفهوم (النوم) ومفهوم (الغرفة) نسبة ما، بحيث يكون احدها ظرفا والآخر مظروفا، وإلا لصح لنا ان نقول: (نمت في الجدار) مثلا، فالتضييق اذن مرحلة متاخرة عن وجود النسبة بين المفهوم المضيق والمفهوم المضيق، وعندما نسأل: ما هو الدال على هذه النسبة؟ فان لم يكن هناك دال كان مدلول الجملة ناقصا، وان كان هناك دال فليس هو غير كلمة (في) فيكون مدلولها هو (النسبة الظرفية) بين النوم والغرفة التي تستتبعها تقييد المظروف بظرفه وتضييق مفهومه، لا نفس التضييق والتخصيص<sup>(٢)</sup>.

٢ - انه لو كان التضييق والتخصيص هو المعنى الاولى للحرف وليس المعنى الثانوي التابع لمعنى النسبة لكان ذلك مدلول جميع الحروف، مع اننا نجد ان حروف العطف والاستثناء والاضراب والتفسير لا تدل على تخصيص في المفاهيم الاسمية أصلا، فلو قلنا (الحرارة

(١) انظر محاضرات في اصول الفقه ٨٠/١ - ٨٦

(٢) انظر في ذلك مباحث الدليل اللغوطي ٢٧٢/١

والبرودة لا تجتمعان) فان (الواو) لا تدل على ان الحصة المخالفة من الحرارة المفرونة بالبرودة هي التي لا تجتمع مع البرودة، فذلك لا معنى له، كذلك لو قلنا: (اعطيتك عشرة إلا واحدا) فليس معنى ذلك ان مفهوم (عشرة) تحتها حستان: احدهما التسعة والأخرى التسعة بزيادة واحد، وان (الا) تدل على تحصيصه بالاولى<sup>(١)</sup>.

### خلاصة .. وتفصيل

فيما مضى عرض واف لآراء النحوين والاصوليين في تحديد معنى الحرف ووظيفته النحوية، ولأن الحديث شعب كثيراً، واتقله ما فيه من نظر فلوفي، أحببت ان الخص ما مضى، لا علق عليه:

أ - فيما يتعلق بآراء النحوين توصلنا الى:

١ - ان قدماه النحوين لم يقدموا شيئاً يذكر في تحليل معنى الحرف، فقد اكتفى سيبويه والمبرد بأن (الحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل)، أما من تأخر عنهم فلم يزيدوا شيئاً غير اختلافهم في ان معنى الحرف قائم في نفس الحرف - كما يقول أبو علي وابن النحاس - ام في غيره من الفاظ الجملة، كما يقول الزجاجي وغيره، ولكنهم لم يبحثوا في طبيعة هذا المعنى - القائم بنفسه او بالغير - ولم يوضحوا كيف يكون (الابتداء) معنى يحمله لنظر الاسم ولنظر الحرف.

٢ - أما متأخر النحوين فقد قدم الرضي - متأثراً بنسبقه أو عاصره من الاصوليين - بمحاجة وافية في معنى الحرف توصل فيه الى نتائج لم يتوصل اليها البحث اللغوي إلا في عصور متأخرة، وبعد دراسات صوتية وفقمية متشعبه، هو: ان الحرف وحده (كلمة فارغة) لا معنى لها أصلاً، ولكن هذه الكلمة اذا دخلت في جملة كان لها معناها التركيبي الواضح الذي لا يتم معنى الجملة بدونه.

ولكن الرضي لم يوفق فيما تأثر به من رأي ابن الحاجب في أصوله، فذهب الى وحدة المعنى في كل من كلامي (من) و(الابتداء) وسيأتي التعليق عليه.

(١) انظر في ذلك مباحث الدليل اللعبي / ١٧٣ .

ب - أما ما يتعلق بآراء الأصوليين - وهو موضوع هذه الرسالة - فقد توصلنا إلى أن لهم في معنى الحرف أربعة أقوال:

١ - ان الحرف لا معنى له أصلا - لا المعنى الأفرادي المستقل ولا المعنى التركيبي غير المستقل - وإنما هو (علامة) فقط تشير إلى أن مدخله له هذا المعنى التركيبي المدعى للحرف، وهو في هذا أشبه (بالضمة) أو (الفتحة) التي جعلت علامة على أن مدخلوها (فاعل) أو (مفعول).

وقد رأينا ان الأصوليين أنفسهم لم يرتكزوا هذا الرأي، لانه ينتهي إلى تجريد الحرف عن أي تأثير في تكوين الجملة، وذلك باطل، لما نحسن به من أنثر هذه الحروف في التأليف، ومن اضافتها إلى مفردات الجملة معنى لم يكن موجودا لولا الحرف، بخلاف الضمة فإنها لم تضيف معنى (الفاعليـة) إلى مدخلوها بل اضافته (النسبة) وهي مدلول الصيغة لا الضمة.

٢ - ان للحرف معنى هو نفس معنى الاسم والفعل، أي أن كلمة (من) تدل على ما تدل عليه (ابتداء) و(ابتدأ). وحين أخذ على أصحاب هذا القول: أن لازمه ان تكون الكلمتان متزادفتين، مع ان اللغة لا تجيز استعمال احدهما في مكان الأخرى، دفعوا ذلك بأن فرقوا بينهما تفريقا مصطنعا خلاصته: ان الواقع هو الذي اشترط ان يستعمل معنى (من) آلة لغيره، ومعنى الابتداء مستقلا عن غيره.

وهذا القول قائم على فكرة لا أساس لها، فليس هناك (واضع) معين ليشترط، وعلى فرض وجوده فما هو مصدر العلم بشرطه؟ وحق لو اشترط فإذا يترب على مخالفة شرطه، هل يكون الكلام غلطا، لو استعملنا (من) في مكان (الابتداء) والكلمتان متزادفتان، في حين اننا نخالف الواقع فيها هو أكثر من ذلك فنستعمل الكلمة الموضوعة لمعنى في غير المعنى الذي وضعت له، ونسمى ذلك (مجازا) لا غلطا.

٣ - من هنا نشأ القول الثالث الذي اعتبر الحرف دالة من (دواو النسبة) وان معنى (من) مختلف تماما عن معنى كلمة (الابتداء)، لأن

الابداء ومشتقاتها (كلمات ملية) - على حد تعبير اللغويين الحديثين - تدل على معنى مستقل بنفسه هو (الابداء المطلق)، أما (من) فهي (كلمة فارغة) لا تدل على هذا المعنى المطلق قطعاً، بل لا تدل على أي معنى محدد إذا كانت منفردة، أما إذا دخلت ضمن الجملة صار لها معنى تركيبي ليس هو ذلك (الابداء المطلق) بل تلك الاباءات الجزئية الخاصة، كابداء السير من النجف في جلة: (سرت من النجف) وابداء الكتابة من الصفحة الثامنة في جلة: (كتبت من الصفحة الثامنة) وغيرها من اباءات جزئية تتعدد بتنوع الجمل التي تدخلها الاداء، وأن (من) لا تعبر إلا عن هذه الاباءات الجزئية الخاصة التي (ترتبط) السير بالنجف، والكتابة بالصفحة الثامنة، فتجعل أحدهما مبتدأ به والأخر مبتدأ منه، كان معنى (من) اذن هذا (المعنى النسيي الراهن) الذي يحسن تسميته بـ(النسبة الابائية) لا الاباء.

وهكذا القول في كل ما نسميه بـ(حروف المعاني)، فإن ما تدل عليه (هل) و(لم) و(في) و(حق) ليست هي معانٍ ما تدل عليه كلمات: (الاستفهام) و(النفي) و(الظرفية) و(الغاية) فتلك معانٍ كافية مطلقة، ومعنى هذه الأدوات هي النسبة الجزئية الخاصة التي تجعل من (قيام زيد) في جلتٍ (هل قام زيد.. وما قام زيد) مستفيها عنه أو منفيها.

وبتعبير آخر: إن (الاستفهام المطلق) و(النفي المطلق) الذي تدل عليه الأسماء والأفعال هو: المعنى الأفرادي المستقل الذي يقع طرفاً من اطراف النسبة فيقال: (استفهم زيد عن كذا) و(نفيك في محله)، أما (الاستفهام الخاص) و(النفي الخاص) الذي تدل عليه الأدوات فهو المعنى التركيبي غير المستقل الذي لا يمكن وقوعه في طرف النسبة، لأنه نفس النسبة التي تقع بين طرفين.

هذا القول - في رأي - هو أقرب الآراء إلى المعنى المدلول عليه بالحرف، وأكثرها تميزاً بين معنى (لم) ومعنى (نفي ينفي نفياً

وبين معنى (من) ومعنى (ابتدأ يبتدئ ابتداء). وهو الرأي الذي قلت انه يلتقي مع نتائج ما توصل اليه البحث اللغوي الحديث في الادوات النحوية واعتبارها (دواو نسبه) وتبريرها من أي معنى معجمي، واضيف هنا ان رأي الاصوليين مختلف عن الباحثين اللغويين في نقطة هامة هي ان البحث اللغوي الحديث بعد ان اعتبر الادوات النحوية (كلمات فارغة) تحدرت عن (كلمات مليئة) قطع صلتها بمعناها القديم، ولم يعطها معنى جديدا تؤديه ضمن وظيفة الربط بين أطراف الجملة كالابتداء والانتهاء والظرفية والفاية، وامثلها من معانٍ خاصة نسبتها اللغة الى هذه الادوات، في حين اعطتها البحث الاصولي ذلك، وحلّ تأديتها لهذه المعانٍ الخاصة، ضمن وظيفة الربط، تخليلًا جيدا.

٤ - أما بحوث الاصوليين المتأخرین، فبعد ان أكدت فراغ الحرف من المعنى منفردا وتحمله لمعناه النسبي مركبا، حاولت ان تحدد (وجود) هذا المعنى النسبي في عالم الذهن أو الخارج، كوجود معانٍ الاسماء والافعال.

فذهب بعضهم الى ان معنى الحرف لا يوجد إلا عند الاستعمال وفي اثناء ادخال الحرف ضمن الجملة ولذلك سماه بـ(المعنى الابعادي) أما معانٍ الاسماء والافعال فلها وجود في الذهن قبل استعمالها في الجملة.

وذهب الآخرون - وهم على حق - ان معنى الحرف، كمعانٍ الاسماء والافعال - موجود ذهني قبل الجملة، ووجوده في الذهن يؤدي نفس الوظيفة التي يؤديها في الخارج من كونه رابطاً بين معانٍ المفردات، أي ان الانسان حين يفكر يفكر (بجمل ذهنية) لها روابطها ومعانيها النسبية الخاصة، وهي مساوية تماما (للجمل اللغوية) التي توصل افكاره بالآخرين. ويستحيل ان ندعى: ان (الصورة الخارجية) لافكارنا، أي الجمل المتراكبة، هي نفس (الصورة الذهنية) لهذه الافكار وهي جمل لا روابط فيها.

ثم اختلف هؤلاء الذين اثبتوا الوجود الذهني للمعنى الحرفي في ان وجوده من قبيل ما تسميه الفلسفة بـ(الوجود الراهن) أو من قبيل ما تسميه (الوجود الراهنطي) وقد سبق تفصيل ذلك.

وفي رأيي ان هذه البحوث على طرائفها ودقة ملاحظاتها - لا تضيف للبحث النحوي شيئاً، فنحن بعد ان حددنا وظيفة النحو بمعرفة الطرق والقواعد العامة لتأليف الجملة العربية يكفيانا هنا ان نعرف دلالة الاجزاء التي تتركب منها الجملة، ومقدار اثر كل جزء في صياغة معناها العام. وإذا بذل النعاهة جدهم في البحث عن تأثير الصيغة والادوات النحوية في الاطار الخارجي للجملة (الاعراب) انطلاقاً من فكرة كونها (عوامل)، فقد بذل الاصوليون جدهم في البحث عن وظائف هذه الصيغة والادوات ودلالتها على المعاني النسبية ذات الاثر الكبير في فهم معانى الكلام وأساليبه المختلفة، فوفقوا في تحديد معاناتها ووظائفها النحوية، أما ان تكون هذه المعاني النسبية موجودات ذهنية على نحو (الوجود الراهن) أو (الوجود الراهنطي) فهو بحث يدخل في صميم الفلسفة لا في النحو العربي.

٥ - وأظن اننا بعد اختيار ما قاله أكثر الاصوليين من جعل الصيغة والادوات (دواو نسبة) ليس بنا حاجة لأن نبحث في قول يتضمن انكار دلالتها على المعاني النسبية، وجعلها أدوات تضييق وتحصيص للمعاني الاسمية، فاما لا أفهم كيف تكون الباء في جلة (كتبت بالقلم) مضيقة ومقيدة لمعنى الكتابة المطلق الذي قد يكون بغير القلم من (فرشاة) و(طباشير) وغيرها دون ان تكون هناك (نسبة) بين الكتابة وبين هذه الآلات التي يكتب بها تقتضي ان يكون القلم أو الفرشاة أو الطباشير (قيداً) للكتابة، وإذا كان لا بد من وجود نسبة بين المجرى ومتعلقه فلا بد من دال عليها، وليس هو غير الباء ، أما التضييق والتقييد فهو ثمرة متربة على وجود النسبة.



## الفصل السادس

---

# الجُمْلَة

الجملة والكلام - الجملة الناقصة والجملة التامة -  
الجملة الاسمية والجملة الفعلية - التعريف  
والتطابق في الجملة الاسمية - الجملة الشرطية -  
الجملة الخبرية والجملة الانشائية - وحدة مدلول  
الخبرية والانشائية-ايجاد المعنى في الانتاء والحكاية  
عنه في الخبر- انكار الخوئي دلالة الجملة على النسبة  
التامة.

المفهوم المخالف لمدلول الجملة - هل المفهوم مدلول  
نحوي - ضوابط دلالة الجملة على المفهوم-مفهوم  
الشرط - مفاهيم العصر والاستثناء والفاية -  
مفهوم اللقب - مفهوم الوصف - خلاصة البحث



## الجملة والكلام

الجملة أعم من الكلام عند أكثر النحاة، والكلام أعم من الجملة عند أكثر الأصوليين، وذلك لأن النحاة يشترطون للكلام أن يكون (مفيدة) فائدة تامة يحسن السكوت عليها، وقد أخذ ابن هشام في المعني على الزمخشري انه رادف بينها، وحجة ابن هشام: ان الجملة أعم لأن شرط الكلام الافادة، والجملة غير مفيدة احيانا «ولهذا تسمهم يقولون: جملة الشرط، جملة الجواب، جملة الصلة، وكل ذلك ليس مفيدة فليس بكلام<sup>(١)</sup>».

ودافع انصار الزمخشري من الذاهبين الى ترافقها: بأن «اطلاق الجملة على ما ذكر من الواقعه شرطا، أو جوابا، أو صلة، اطلاق مجازي، لأن كلامها كان جملة قبل، فاطلقت الجملة عليه باعتبار ما كان، كاطلاق (اليتامي) على البالغين نظرا الى أنهم كانوا كذلك<sup>(٢)</sup>».

ومعنى ذلك ان هؤلاء يذهبون الى ان جملة الشرط، وجملة الجواب، وجملة الصلة، ليست جلا في الحقيقة لنبطل بها ترافق الجملة والكلام، لأنها غير تامة الفائدة، واطلاق لفظ (الجملة) عليها تجوز.

أما الأصوليون فالفائدة التامة ليست شرطا عند أكثرهم لا في الكلام ولا في الجملة.

أما الكلام فلأنه عندهم (ما يتكلم به) سواء كان كلمة مفردة، أم جملة كلمات مفردة أو مركبة، ولذلك قالوا في حده: «وهو ما انتظم من المروف

(١) المعني ٤١٩/٢، ويلاحظ ان الرضي يعتبر الصلة والشرط جلتين اما المزاء فهي كلام لأن الشرط قيد في المزاء، وهو يفرق بين الجملة والكلام: (بأن الجملة ما تضمن الاسناد الاصلية سواء كانت مقصودة لذاتها او لا.. والكلام ما تضمن الاسناد الاصلية وكان مقصوداً لذاته فكل كلام جملة ولا ينبع من ذلك) ٨/١.

(٢) مع المواقع ١٣/١

المسموعة المميزة المتواضع على استعمالها ، الصادرة عن مختار واحد<sup>(١)</sup> » وبمثل ذلك عرفه ابن سنان الخفاجي من البلاغيين وخطأ النحوين لاشتراطهم الفائدة<sup>(٢)</sup>.

وأما الجملة فلأن سر تسميتها (جملة) ليست فائدتها التامة ، بل (مدلولها التركيبية) بحيث يكون لكلماتها المفردة معناها المعجمي الخاص ، ولهيئتها التركيبية القائمة بهذه الكلمات معناها النحوي الخاص الزائد على معانى المفردات . ولا شك أن هذا المعنى التركيبى الزائد يحصل من تركيب يحسن السكوت عليه كهيئـة (القطار قادم) كما يحصل من تركيب لا يحسن السكوت عليه كهيئـة (القطار القادم) فـأن في كل منها (معنى زائداً) على معنىقطار ومعنى القدوم هو: نسبة القدوم الىقطار وربطـه به ، إلا أن هذا المعنى في الهيئة الأولى ثام وفي الثانية ناقص .

وإذا كان في تركيب الصفة والموصوف ، والمضاف والمضاف اليه ، وصلة الموصول ، وأمثالها مدلول نحوـي زائد على المدلول اللغوي ، فكيف لا يسوغ لنا اعتبار مدلول هذه المركبات مدلول جملة لا مفرد ، وكـون هذا المدلول التـركـيبـي ناقصـ الفـائـدةـ لا يـسـوـغـ لـنـاـ نـفـيـ اـطـلاقـ (ـجـمـلـةـ)ـ عـلـيـهـ ،ـ بـلـ يـدـفـعـنـاـ إـلـىـ تـقـيـمـ الجـمـلـةـ إـلـىـ نـاقـصـةـ وـتـامـةـ بـحـسـبـ نـقـصـانـ الفـائـدةـ وـتـامـهـ .

على أن بعض الأصوليين يطلقون مصطلح (الجملة الناقصة) على ذات النسبة الناقصة كجملة الإضافة ، وجملة التوصيف ، أما جلتـا الشرط والجواب ، وجـلةـ الـصلـةـ ،ـ فـهيـ عـنـهـمـ مـنـ الجـمـلـةـ التـامـةـ وـانـ لمـ يـصـحـ السـكـوتـ عـلـيـهـ ،ـ لـاحـتوـائـهـ عـلـىـ نـسـبـةـ تـامـةـ بـيـنـ المسـنـدـ وـالـمـسـنـدـ اليـهـ ،ـ وـيـعـلـلـونـ عـدـمـ صـحةـ السـكـوتـ عـلـىـ جـلـةـ الشـرـطـ وـحـدـهـ ،ـ لـيـسـ بـنـقـصـانـ نـسـبـتـهاـ ،ـ بـلـ لـوـقـوعـهاـ طـرـفاـ فيـ نـسـبـةـ ثـانـوـيـةـ هـيـ (ـنـسـبـةـ التـعـلـيقـيـةـ)ـ لـلـجـمـلـةـ الشـرـطـيـةـ بـكـامـلـهـ «ـ فـلـوـ أـتـيـ

---

(١) الأحكام في أصول الأحكام للأمدي ٦٨/١  
(٢) سر النصاحة ٢٩/٢٢

المتكلم بأداة الشرط مع جملة الشرط وسكت، كان عدم صحة السكوت بسبب بتر مفاد الجملة الشرطية وعدم استيفاء اطراف النسبة التعليقية التي بدأ بتفهيمها، لا بسبب نقصان جملة الشرط في ذاتها<sup>(١)</sup>».

ولأجل ايضاح فكرتهم عن قام الجملة ونقصانها نستعرض رأيهم في ذلك:

## ١ - الجملة الناقصة والجملة التامة

والاصوليون يفرقون بين مفاد الجملتين: الناقصة والتامة بطريقين:  
الاول - وهو المشهور بينهم - ان الجملة الناقصة تتضمن نسبة ناقصة، والجملة التامة تتضمن نسبة تامة. ولم في التعبير عن الفارق بين النسبتين رأيان:

أ - فالعرافي يشير الى فوارق بينها أهمها: ان الجملة التامة تعبر عن اثبات نسبة بين شيئين، أما الجملة الناقصة فتعبر عن النسبة الثابتة بينهما، بمعنى ان المتكلم بجملة (زيد عالم) يريد بهذا التركيب اثبات نسبة العلم الى زيد، أما المتكلم بجملة (زيد العالم.. قائم) أو (هذا.. زيد العالم) فهو يتحدث عن نسبة بين العلم وزيد كانت قد ثبتت من قبل، ولأنها ثابتة ومعلومة فقد جعلها (قيدا) للمسند اليه أو للمسند في تركيب جديد يريد به اثبات النسبة التامة بين المسند اليه المقيد والمسند أو بالعكس، وهذا - في رأيه - هو معنى القول المعروف: (الاوصاف قبل العلم بها أخبار، والاخبار بعد العلم بها أوصاف)<sup>(٢)</sup>.

يريد ان الوصف - عالم - مثلا قبل العلم بنسبيته الى مبتدأ يقع (خبرا) في جملة اسمية مثل (زيد عالم) ولكنه بعد العلم بنسبيته اليه، فان هذا الخبر يقع (نعتا) للمبتدأ مثل: (زيد العالم موجود).

ب - ويناقش بعض الاصوليين المحدثين هذا الفارق الذي أشار اليه

(١) مباحث الدليل اللغوی ٣٣٧/١.  
(٢) بدائع الافکار ٦٠/١.

العرقي على أساس أنه لا ينتهي إلى التمييز بين ذات النسبة الناقصة وذات النسبة التامة، بل غاية ما يصل إليه أن الجملة الناقصة موضوعة لافادة وجود النسبة وثبوتها، والجملة التامة موضوعة لافادة ايجاد النسبة واثباتها، ومعلوم أن الوجود والإيجاد ليسا دخiliين في مدلول الجملة، بل مدلول الجملة ذات المعنى في نفسه بلاأخذ الوجود فيه<sup>(١)</sup>.

وبتعبير آخر إنه إذا كان مدلول جلتي (زيد العالم) و(زيد عالم) واحدا هو: (نسبة العلم إلى زيد) وكان الفرق بينها: كون هذه النسبة ثابتة في الأولى ويراد اثباتها في الثانية فليس ذلك فرقا بين النسبتين، لأن ثبوت النسبة واثباتها لا يغير من حقيقتها فيجعلها ناقصة حينا وتامة حينا آخر، بل نسبة ثابتة ونسبة غير ثابتة. لذلك اتجه السيد الصدر في التمييز بينها إلى ذات النسبتين: فالنسبة الناقصة (نسبة تحليلية) والتامة (نسبة واقعية). يعني ان الذي يحصل في الذهن عند سماع الجملة ذات النسبة الناقصة مثل (ضرب زيد) صورة افرادية واحدة، ولكنها لو حللت بنظرية ثانية لقيل: أنها تنحدر إلى نسبة وطرفين، لذلك لا يصح أن يعتبر الدال على هذه الصورة الافرادية كلاما يصح السكوت عليه، بل هو صورة ينتظر في حقها ان تقع طرفا للارتباط بصورة أخرى في حكم معين يصح السكوت عليه، وهذا بخلاف النسبة الواقعية، فإن الذي يحصل في الذهن من جملة (ضرب زيد) أو (زيد ضارب) هو صورة مركبة من طرفين ونسبة، بحيث لا تبقى بعد سماعها حالة متوقعة، لذلك تكون هذه النسبة تامة يحسن السكوت عليها<sup>(٢)</sup>.

الثاني - ما ذهب إليه السيد الخوئي من مائز بين الجملتين، فهو بعد أن أنكر اتصاف النسبة بالقلة والكثرة والتام والنقصان أبطل أن يكون المائز بين الجملتين نقص النسبة وقامها، بل المائز - عنده - أن الجملة التامة موضوعة لقصد الحكاية والأخبار في الجملة الخبرية، ولقصد ابراز أمر ما في

(١) مباحث الدليل اللفظي ٣١٣/١.

(٢) مباحث الدليل اللفظي ٢٨١/١، ٢٨٨، ٢٩٤.

نفس المتكلم في الجملة الانشائية، وسيأتي ايضاح ذلك عند الحديث عن الخبر والانشاء .

أما الجمل الناقصة فهي موضوعة لما رأى ان المروف موضوعة له وهو (التحصيص والتضييق) لا للنسبة الناقصة، فجملة (كتاب محمد) تدل على الحصة الخاصة من الكتاب المقيد بكونه لـ محمد و(الرجل العالم) تدل على تضييق مفهوم الرجل بكونه عالماً وهكذا.

ولكن الذي يلاحظ على رأيه هذا - مع التسليم بأن الجملتين تفيدان التضييق والتقييد - ان تقيد الموصوف بالصفة، والمضاف بالمضاف اليه، أو تقيد أي مفهوم بفهم آخر، لا يتم إلا بعد فرض وجود نسبة بين المفهومين يصح بها تقيد أحدهما بالأخر ومع فقدانها لا يصح ذلك، فيصح مثلاً ان نقول: (باب حديد) أو (باب خشب) ولا يصح ان نقول (خشب حديد) أو (حديد خشب).

وإذا كان التقييد لا يتم إلا بعد وجود النسبة، فما الدال عليها اذن؟  
الجمهور يذهب الى ان الدال على هذه النسبة التقييدية الناقصة هو التركيب الناقص في جملتي الاضافة والتوصيف، وإذا كان الامر كذلك فان المدلول الأول للجملة الناقصة هو النسبة الناقصة، أما التحصيص والتضييق والتقييد فهي مدلولات ثانوية لازمة للنسبة التقييدية.

على ان الاصوليين والنحاة يقسمون الجملة، تقييمات أخرى ذات علاقة بتكون مدلوها العام فهم يقسمونها من جهة نوعية اطرافها الاسنادية الى:  
جملة اسمية وجملة فعلية.

كما يقسمونها من جهة مواردتها وأساليبها الى: جملة خبرية وجملة انشائية.

## ٤ - الجملة اسمية والجملة الفعلية

المعروف عند النحويين انهم يقسمون الجملة - بحسب أركانها الاسنادية الى: جملة اسمية وجملة فعلية، وقال ابن هشام: «وزاد الزخيري وغيره

الجملة الشرطية، والصواب أنها من قبيل الجملة الفعلية<sup>(١)</sup>، ولكن ابن هشام ومن تبعه - بعد أن نفوا الجملة الشرطية - أضافوا قسما ثالثا هو الجملة الظرفية وقد جعلوا المائز بين الأقسام الثلاثة هو ما يقع في صدر الجملة:  
أ - فالاسمية « هي التي صدرها اسم كزيد قائم، وهيئات العقيق، وقائم الزيدان ».

ب - « والفعلية هي التي صدرها فعل، كقام زيد، وضرب اللص، وكان زيد قائما، وظننته قائما، ويقوم زيد، وقم ».

ج - « والظرفية هي المصدرة بظرف أو مجرور نحو: أعنده زيد؟ أو في الدار زيد؟ إذا قدرت زيدا فاعلا بالظرف والجار والمجرور، لا بالاستقرار المذوف، ولا مبتدأ مخبرا عنه بها<sup>(٢)</sup> ».

وقد أنكر بعض الباحثين المحدثين اعتبار الجملة الظرفية قسما ثالثا ، على أساس ان الظرف اما ان يكون متضمنا معنى الفعل بحيث نزل منزلته سواء كان الظرف معتمدا على نفي أو استفهام - كما اشترط البصريون - أو غير معتمد، كما يرى الكوفيون، فان الجملة الظرفية تكون من قبيل الجملة الفعلية. واما ان يكون الظرف غير معتمد، ولا متضمنا معنى الفعل فهي من قبيل الجملة الاسمية التي تأخر فيها المبتدأ واخبر عنه بالظرف أو الجار والمجرور<sup>(٣)</sup>.

ولذا استبعدنا الجملة الظرفية، وأحلنا النظر في الجملة الشرطية الى ما سنبعثه في دلالتها بصورة مستقلة، بقى القسمان الشائعان في تقسيم الجملة الى اسمية وفعلية، ولكننا نلاحظ ان الاساس النحوي السابق للتمييز بين الاسمية والفعلية أساس شكلي لا علاقة له بالمدلول التركيبي ، فالجملة المصدرة بالاسم: اسمية، والجملة المصدرة بالفعل: فعلية. وقد بنى البصريون على ذلك عدم جواز تقديم الفاعل على فعله وجوز ذلك الكوفيون، فجملة (البدر

(١) المغني ٤٢١/٢ .

(٢) نفسه ٤٢٠/٢ - ٤٢١ .

(٣) انظر المزودي في النحو العربي: نقد وتجربة ص ٥١ .

طلع) جملة اسمية عند البصريين ومن تابعهم ويسمونها (كجرى) مكونة من مبتدأ هو (البدر) وخبر هو (الجملة الصفرى) المكونة من الفعل (طلع) وفاعلها الضمير المستتر العائد على البدر، اما عند الكوفيين فهي جملة : تقدم فاعلها .

اما الاصوليون فلهم في المسألة رأيان:

أ - رجع الاصوليون من طلاب صاحب المحة رأى الكوفيين وردوا رأى جهور النحاة في اسمية الجملة التي تقدم فاعلها ، وقالوا في ردتهم: ان ذهابهم الى اسميتها (ان كان مجرد اصطلاح فلا مشاحة ، وان أرادوا اختلاف سخن القضية بحسب الواقع ونفس الامر بمجرد تقديم الفاعل وتأخيره ، وصيغورته بالتقديم خارجا عن سخن القضايا الفعلية ، وداخلا في سخن القضايا الاسمية المشتملة على الاسناد الحتمي فمخالف للضرورة ، فهي جملة فعلية تقدم فاعلها )<sup>(١)</sup> .

وقد بنوا رأيهم هذا على تفريقيهم بين طبيعة الاسناد في كل من الجملتين :

فالجملة الاسمية « قضية حلية مفادها الحكم بالتحاد الموضوع مع المحمول في المصدق<sup>(٢)</sup> واتصال ذات الموضوع بالوصف المحمول عليه ، فلا بد حينئذ من اشتغال القضية على شيئين مستقلين في اللحاظ: احدها الموضوع والآخر المحمول ، واسناد رابط بينهما به يتحقق العمل ».

اما القضايا الفعلية « فليس فيها حمل شيء على شيء والحكم بالتحادها ، واما هي مشتملة على النسبة ، والنسبة أمر بين شيئين احدهما العمدة في قوامها وهو (الحدث) فلا يجوز في القضية الفعلية الاغتساض عنه .. والثاء متعلق لها ولكن ليس في الركبة بثابة الاول وهو: من صدر عنه الفعل أو وقع عليه ، ولذا صار الفاعل خارجا عن الفعل معدودا من متعلقاته كسائر

(١) المشتقات للتبريزى ٥٦ .

(٢) المصدق وقد يقال له (الملا صدق) اي الفرد المخارجي الذي صدق عليه مفهوم الكل ك(زيد) الذي يصدق عليه مفهوم (انسان).

متعلقاته من المفاعيل، وإن اختلفت مراتب هذه التعلقات شدة وضعفها. وجاز حذف الفاعل فيها إذا كان النظر مقصوراً على بيان تحقق الحدث، دون النظر إلى من صدر عنه<sup>(١)</sup>.

يريد أن جملة (جلسَ في الغرفة) مثلاً يراد بها التعبير عن تحقق الجلوس فقط، ولا يراد بها التعبير عن صدر منه هذا الجلوس. فالجملة الاسمية عند هؤلاء تمتاز عن الفعلية بشيئين:



والى مثل هذا المائز بين الجملتين توصل البحث اللغوي الحديث، يقول فندربيس: « بالجملة الفعلية يعبر عن (الحدث) مسندًا الى زمن، منظورا اليه باعتبار مدة استغراقه منسوبا الى فاعل، موجها الى مفعول، إذا لزم الامر: اسمع الموسيقى، بيير كان يشرب نبيذا، سيجر الحصان العربية الخ، فموضوع الجملة الفعلية ان تأمر بحدث، او ان تقرر حدثا، او ان تتخيّل حدثا<sup>(٢)</sup> ».

وتحتفل الجملة الاسمية كل الاختلاف عن الجملة الفعلية، فهي تعبّر بها عن نسبة صفة الى شيء: البيت جديد، الغداء حاضر، الدخول الى اليمين، قمبيز ملك، زيد حكيم، والجملة الاسمية تتضمن طرفين: المنسد اليه والممسد وكلاهما من فصيلة الاسم<sup>(٣)</sup>.

(١) المشتقات . ٥٥

(٤) اللغة لنفسه ترجمة الدواعي والقصاص من ١٦٢ - ١٦٣ .

فانت تجد ان الرأيين: الاصولي، واللغوي الحديث توصلان الى نتيجة متشابهة في التمييز بين الجملة الفعلية والاسمية، وان اختلف منهجهما:

- ١ - فالتريريزي يرى ان قوام الجملة الفعلية هو (الحدث) الذي لا يجوز الاغراض عنه، بخلاف الفاعل والمفعول وبقية المتعلقات التي يجوز حذفها مع بقاء القضية على (فعاليتها). فندريس يجعل أساس الجملة الفعلية هو (الحدث) أيضاً: «ان تأمر بحدث، او ان تقرر حدثاً، او ان تخيل حدثاً» وهذا الحدث منسوب الى فاعل موجه الى مفعول اذا لزم الامر.
- ٢ - وفي الوقت الذي يجعل التريريزي مفاد الجملة الاسمية هو: (اتصاف ذات الموضوع بالوصف المحمول عليه) يجعل فندريس مفادها (التعبير عن نسبة صفة الى شيء) وكل منها يجعل الجملة الاسمية ذات ركنين مستقلين باللحاظ أي من فصيلة الاسماء.

ب - وهناك رأي لبعض الاصوليين المتأخرین ذهب فيه الى صحة الرأي البصري في اسمية الجملة التي تقدم فاعلها، لذلك قسم الجملة ثلاثة اقسام:

- ١ - الجملة الاسمية مثل (البدر طالع).
- ٢ - والجملة الفعلية مثل (طلع البدر).
- ٣ - والجملة المزدوجة مثل (البدر طلع).

على اعتبار «ان هذه الجملة مركبة من جملتين: جلة صفرى تقع محولاً داخل الجملة الكبرى على حد قولنا (زيد ابوه قائم) وذلك باعتبار ان الفاعل لا بد ان يتأخر عن الفعل فيذكر بعده اما صريحاً او بضمير يرجع الى ما قبله (فالبدر طلع) تعني: (البدر طلع هو) فيكون الخبر جلة فعلية لا محالة<sup>(١)</sup>».

وقد بنى رأيه هذا على ما ذكره جهور النحاة من فوارق بين الجملتين تتركز في نقطتين:

(١) تقريرات مجتهد الصدر (مباحث الدليل اللغوی ٢٩٧/١).

الاولى: ما ذكروه من وجوب تعريف المبتدأ دون الفاعل، ولذلك لا يصح ان تقول (رجل جاء) ويصح (جاء رجل) ولو كانت الجملتان فعليتين لما عرف وجه لاشتراط كون الفاعل معرفة في حال تقدمه ورفع اليد عن هذا الشرط في حال تأخره، بخلاف ما إذا افترضنا ان الجملة الاولى اسمية والعلقة فيها (حملية) وهي تقضي تطبيق المحمول على الموضوع وصدقه عليه، وذلك يوجب ان يكون الموضوع متبعينا بأحد أخاء التعين، وان الثانية فعلية والعلقة فيها (اسناد) فعل الى فاعل، وهو لا يقتضي معرفية الفاعل وتعيينه<sup>(١)</sup>.

الثانية: ما ذكروه من وجوب التطابق في الافراد والثنائية والجمع، وفي التأنيث والتذكير، بين اطراف الجملة الاسمية - المبتدأ والخبر - وعدم وجوب التطابق بين اطراف الجملة الفعلية - الفعل والفاعل - لذلك ساغ لنا ان نقول: (ذهب الناس) و(قام الزيدان) و(طلع الشمس) ولم يسع لنا ان نقول: (الناس ذهب) بل ذهبوا، ولا (الزيدان قام) بل قاما، ولا (الشمس طلع) بل طلعت، ولو كان المسند اليه في هذه الجمل (فاعلا) سواء تقدم او تأخر وكانت هذه الفوارق - من صحة التعبير في الجمل الاولى وعدم صحته في الثانية - قائمة على غير أساس جوهري في علاقة اطراف الجملة بعضها ببعض بخلاف ما اذا افترضنا ان جوهر العلاقة المعنوية مختلف، وان العلاقة بين جزئي الجملة في حالة تقدم الفعل هي (علاقة اسنادية) أي علاقة فعل بفاعل، وانها في حالة تأخر الفعل (علاقة حلية) أي علاقة خبر بمبتدأ.. فإن بامكاننا ان نفسر الفوارق المذكورة حينئذ باعتبار أن فاعل الفعل ليس هو الاسم المتقدم عليه ليقال: كيف ساغ ان يكون الفعل بصيغة المفرد أو التذكير حينما يتقدم، ولا يسوع ذلك حينما يتأخر؟ بل الفاعل ضمير يمثل مدلول الاسم المتقدم، ولما كان الضمير مثلاً لمرجعه فلا بد ان يتطابق معه في الافراد والجمع والتأنيث وهذا يرهن على ان الجملة اسمية والاسم المتقدم ليس فاعلاً، بل (موضوعاً) للحكم عليه بمجملة فعلية، وهذه هي العلاقة

---

(١) مباحث الدليل المنطقي ٢٩٩/١ - ٣٠٠.

الحملية التي نجدها في الجملة الاسمية حينها يكون الخبر فيها مفرداً وحينما يكون الخبر فيها جملة اسمية كما في (زيد ابوه عالم١١٠).»

### مسألة التعريف والتطابق في الجملة الاسمية

وللاصوليين الآخرين ان يجيبوا عن هذه الفوارق الشكلية بين الجملتين القائمة على أساس اشتراط أكثر النحاة (التعريف) و(التطابق) في الجملة الاسمية دون الفعلية: بأن هنین الشرطين يحتاجان الى اعادة النظر، وقد أعاد النحويون أنفسهم النظر فيها قبل الاصوليين:

أ - ففي مسألة تعريف المبتدأ دون الفاعل انكر الرضي وابن الدهان ما اشترطه جمهور النحاة من وجوب كون المبتدأ معرفة أو نكرة فيها تحصيص ما بحجة: ان المبتدأ «محكوم عليه، والحكم على الشيء لا يكون الا بعد معرفته»، فان هذه العلة تطرد في الفاعل أيضاً مع أنه لا يتشرطون فيه التعريف ولا التخصيص. وأما تفريق ابن الحاجب بينهما «بأن الفاعل يختص بالحكم المتقدم عليه « فهو » وهم، لأنه إذا حصل تحصيصه بالحكم فقد كان بغير الحكم غير مخصوص، ف تكون قد حكمت على الشيء قبل معرفته<sup>(٢)</sup>.».

لذلك كان الضابط واحداً - عند الرضي واصحابه - في تحويل الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانوا معرفتين أو نكرين مختصتين أو غير مختصتين، وهذا الضابط هو «عدم علم المخاطب بمحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه، فلو علم في المعرفة ذلك، كما لو علم قيام زيد مثلاً فقلت: (زيد قائم) عد لفوا، ولو لم يعلم كون رجل ما قائماً في الدار جاز لك ان تقول: (رجل قائم في الدار) وإن لم تتخصص النكرة بوجه، وكذا تقول: (كوكب انقض الساعة)، قال الله تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة). وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد ان تقول: (قام زيد) ويجوز مع

(١) نفسه ٢٩٩/١.

(٢) شرح الكافية للرضي ٨٨/١ - ٨٩.

عدم علمه بقيام رجل في الدار ان تقول: (قام في الدار رجل)<sup>(١)</sup>.  
 واذا انتفى هذا الفارق بين المبتدأ والفاعل، واصبح المسوغ لتنكيرها  
 معا هو حصول الفائدة، انهدم الاساس الذي ابتنى عليه التفريق بين الجملة  
 الاسمية والفعلية، وذلك لأن جملة (رجل جاء) كجملة (جاء رجل) ان  
 حصلت بها الفائدة صحت الجملة، وان لم تحصل لم تصح سواء كانت  
 الجملتان فعليتين، ام كانت الاولى اسمية والثانية فعلية.

#### ب - وفي مسألة التطابق:

١ - نجد ان ما استقراه المرحوم ابراهيم مصطفى من أساليب العرب،  
 وتوصل فيه الى أن التطابق وعدمه تابع - في الاكثر - لتقديم  
 المسند اليه وتأخيره، لا لكون الجملة اسمية أو فعلية، كلام على  
 جانب كبير من الوجاهة<sup>(٢)</sup>.

فالعرب يقولون: (قام الزيدان) و(قائم الزيدان) فلا يطابقون  
 بينهما مع ان هؤلاء النحاة يفترضون ان الاولى فعلية والثانية اسمية.  
 وهم يقولون: (الزيدان قاما) و(المزيدان قاما) فيطابقون بينهما،  
 فلماذا لا نفترض ان الجملة الاولى فعلية والثانية اسمية، إذا كان  
 الأساس في اشتراط التطابق - كما توصل ابراهيم مصطفى - هو  
 تقديم المسند اليه، سواء كان المسند فعلا أم اسم، والأساس في عدم  
 الاشتراط هو تأخير المسند اليه، سواء كان المسند فعلا او اسم أيضاً.  
 وعلى هذا الأساس فان جملة (الناس ذهبوا) كجملة (ذهب  
 الناس) كلاهما جملة فعلية و(الواو) في الاولى ليست فاعلا، وإنما هي  
 علامة جمع جيء بها ليطابق المسند (ال فعل) المسند اليه (الفاعل) لتقديم  
 المسند اليه.

ولا أظن انه يرد على الاستاذ ابراهيم مصطفى ان (قائم) في

(١) شرح الكافية للرضي ٨٨/١ - ٨٩.

(٢) انظر ابراهيم مصطفى في احياء النحو ص ٥٦ وما بعدها.

جلة (أقائم الزيدان) مبتدأ في اعراب البصريين فيكون هو المنسد اليه المتقدم، فتنخرم القاعدة التي استتبطها لاشتراط التطابق إذا تقدم المنسد اليه. وذلك لأن الذي اسند اليه القيام حقيقة هو (الزيدان)، وما اعراب البصريين له (فاعلا) سد مسد الخبر إلا بوجي من هذا الفهم، ولا يعرف لاعرابهم (قائم) هنا مبتدأ - وليس خبرا مقدما كما صنعوا في جلة (أقائم الزيدان) - وجه من الوجه المعقولة غير اشتراطهم التطابق في الجملة الاسمية - لأنه متوفّر في الجملة الثانية غير متوفّر في الاولى، وإلا فهذا من حيث الاسناد سواء.

٢ - على أننا نجد ان من العرب من يتطابق في الجملة الفعلية أيضاً حق مع تأخر الفاعل فلا يكون الامر مقصورا على الجملة الاسمية، وهذا ما هو معروف من لغة طيء، أو ازيد شنوة او (بلحارات) التي يسميها النحويون (لغة اكلوني البراغيث) وعليها شواهد كثيرة في القرآن والحديث والشعر العربي:

فمن القرآن قوله تعالى: (واسروا النجوى الذين ظلموا)<sup>(١)</sup>.

وقوله: (ثم عموا وصموا كثير منهم)<sup>(٢)</sup>.

ومن الحديث الشريف: (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار).

ومن الشعر قوله:

يلومونني في اشتراء الخيـل اهـلي وكلـهم الـوم<sup>(٣)</sup>

(١) الانباء: ٣.  
٧١. المائدة:

(٢)

(٣)

انظر في هذه الشواهد وغيرها: معاني القرآن للفراء ٣١٦/١ وجمع البيان ٢٢٦/٢ وتفسير القرطبي ٢٤٨/٦ ٢٦٩/١١، وانظر المبني ٤٠٤/١ - ٤٠٥.

## الجملة الشرطية

قلت ان النحوين قسموا الجملة بحسب اطرافها الاستنادية الى : اسمية وفعلية ، وخالفهم في ذلك الزغشري ومتابعوه ، فأضافوا قسما ثالثا هو: الجملة الشرطية ، على أساس ان الاسمية والفعلية يكتفى فيها بالمسند والمسند اليه ، والجملة الشرطية لا يكتفى فيها بها ، بل تحتاج الى جلتين<sup>(١)</sup>.

وقد رد ابن هشام وغيره ذلك واعتبروها من قبيل الجملة الفعلية<sup>(٢)</sup>. وذلك بناء على ان الاساس عندهم في تقسيم الجمل هو ما يقع في صدرها «المراد بالصدر المسند أو المسند اليه ولا عبرة بما تقدم عليها من المروف»<sup>(٣)</sup> وعلى هذا فان جملة (ان قام زيد قمت) كجملة (قد قام زيد) فعلية ، لأن صدرها فعل والحرف لا أثر له<sup>(٤)</sup>.

ويبدو لي ان اعتبار الشرطية قسما مستقلا عن الاسمية والفعلية أصوب من دمجها في الفعلية وذلك لأن التأييز بين الاقسام ليس فيما يقع في صدر الجملة ، فهذا أمر شكلي لا يوضح حقيقة الاقسام ، بل التأييز هو في وظيفة تركيب الجملة وما يؤديه هذا التركيب من معنى نحوی هو (الحكم بالنسبة) ، وقد عرفنا - فيما مضى - ان تركيب الاسمية يعبر به عن (الاتحاد) بين شيئين في الخارج كانوا في الذهن متغيرين ، هما: المسند والمسند اليه ، على ان يكونا من فصيلة الاسماء ، او الصفات ، او الكتايات . وان تركيب الفعلية ما يعبر به عن (حدث) منسوب الى (حدث) سواء كان هذا الحدث واقعا في الخارج ، كالماضي والحاضر او متخيل الواقع كالمستقبل ، او مطلوب الواقع كالامر - كما يقول فندربيس - إلا أنه جعل (الشرط) من جملة ما يعبر عنه بالفعلية أيضا<sup>(٥)</sup>.

ولكن الحقيقة ان التركيب الشرطي ، وان اشترط ان يكون صدره فعل منسوبا الى فاعل ، إلا أن (الحكم) في هذا التركيب ليس ما يتضمنه فعل

(١) اللباب للاسبراني وشرحه للسيرافي الثاني خطوط ، الورقة ٤.

(٢) المعنى ٤٢١/٢.

(٣) مع الموضع ١٣/١.

(٤) اللغة لفندربيس ١٦٣

الشرط، بل ما يتضمنه جزاؤه المعلق على شرطه وهو قد يكون جملة اسمية وقد يكون جملة فعلية، وقد يكون خبرا وقد يكون انشاءا، اما فعل الشرط فهو توطة وقيد لهذا الحكم، ولذلك جعل الرضي جملة الشرط جملة وجملة الجزاء كلاما لأن الشرط قيد في الجزاء<sup>(١)</sup>.

من ذلك كله نعرف ان الفرض من التركيب الشرطي هو تعليق الحكم الذي يتضمنه الجزاء بالحكم الذي يتضمنه الشرط، وليس هو ربط الحدث بمحدثه في فعل الشرط لتكون الجملة فعلية فالنسبة التامة الشرطية اذن تختلف في طبيعتها عن النسبة التامة في كل من الجملة الاسمية والفعلية، لانها ليست نسبة بين مسند ومسند اليه، بل هي نسبة بين تركيبين كانا مستقلين ثم فقدا استقلالهما ليكونا جزءين من تركيب جديد يعبر فيه الاول عن المعلق عليه والثاني عن المعلق.

اما اداة الشرط في جملة (ان قام زيد قمت) فليس وظيفتها كوظيفة الادوات في (قد قام زيد) و(ما قام زيد) و(هل قام زيد) كما حسب هؤلاء النحاة<sup>(٢)</sup>، ذلك لأن هذه الادوات - بما لها من نسب خاصة - لم تتدخل في تغيير النسبة التامة لجملها، وكل ما اضافته انها جعلت النسبة التامة بين القيام وزيد محققه، او منفيه، او مستفهامها عنها، اما اداة الشرط فانها ذات اثر في تغيير النسبة التامة لجملتيها بحيث افقدتها استقلالهما وما يترتب على تمايميتها من صحة السكوت وصيغت كلا منها طرفا لنسبة تعليقية جديدة.

وعلى هذا الفهم من طبيعة التركيب ينبغي ان يكون التقسيم للجمل التامة التي نعبر بها عن النسب الثلاثة، أي أن هناك ثلاثة أنواع من النسب تتميز بها الجمل التامة هي:

- ١ - النسبة الحديثة التي تقع بين طرفي اسنادها: الحدث ومحدثه ويعبر عنها بالجملة الفعلية.
- ٢ - والنسبة الاتحادية التي تقع بين طرفي اسنادها: المبتدأ وخبره ويعبر عنها بالجملة الاسمية.

(١) شرح الكافية .٨/١

(٢) مع الموضع للسيوطى .١٣/١

٣ - والنسبة التعليقية التي تقع بين جملتين كانتا اسناديتين ثم صارتتا طرفي نسبة تامة جديدة هما: المعلق والمعلق عليه، ويعبر عنها بالجملة الشرطية.

### ٣ - الجملة الخبرية والجملة الانشائية

الجملة التامة باقسامها - الاسمية والفعلية والشرطية - تدل على نسبة تامة بين طرفيها والمعروف عند النحاة والبلغيين والمناطقة وأكثر الاصوليين ان هذه النسبة اذا كان لها حقيقة ثابتة في ذاتها مع غض النظر عن الجملة، اي ان لفظ الجملة يكون كاشفا و(حاكيها) عن تلك الحقيقة الثابتة في ذاتها فالجملة خبرية، وقد يصطلحون على هذه الحقيقة الثابتة بـ(الخارج) اي خارج النسبة الذهنية المفهومة من الكلام، فاذا وقع حادث ما او ترقتب وقوعه كالملطرون مثلا فقلت: (مطرت السماء) او (ستمطر السماء) او (السماء ماطرة) فان هذا التركيب يكشف عن هذا الحادث الواقع (خارجا) او المتوقع الحدوث، ولذلك فاذا طابق الخبر الواقع الخارجي قيل: صادق، واذا لم يطابقه قيل: كاذب من اجل ذلك عرف الخبر بأنه: «كلام يكون لنسبته خارج في احد الازمنة الثلاثة تطابقه او لا تطابقه<sup>(١)</sup>» وعرفت القضية - وهي ما تقابل الخبر عند المناطقة - بأنها: «المركب التام الذي يصح ان نصفه بالصدق والكذب لذاته<sup>(٢)</sup>».

اما اذا لم يكن للنسبة حقيقة ثابتة بغض النظر عن اللفظ، واما اللفظ هو الذي يوجد النسبة ويتحقق معنى الجملة خارجا، اي ليس وراء الكلام حقيقة ثابتة ليدعى ان الكلام طابقها او لم يطابقها، فالجملة حينئذ انشائية، فجملة (اكتبه الدرس) لا تكشف عن حقيقة ثابتة في نفسها قبل التلفظ بالجملة، اي ان (طلب كتابة الدرس من المخاطب) وهو حقيقة هذه الجملة اما ينشأ ويوجد بنفس اللفظ لذلك لا يوصف الانشاء بكونه صادقا او كاذبا ، وقد عرفه البلاغيون لذلك بأنه: «كلام ليس لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه<sup>(٣)</sup>» كما عرفه المناطقة بأنه: «المركب التام الذي لا يصح ان

(١) المطول .٣٨

(٢) النطق للمطر .٣/٢

(٣) المطول :٢٢٤

نصفه بصدق او كذب<sup>(١)</sup> »

فاسس التقسيم المشهور اذن قائم على ان النسبة التامة ان كان لها مطابق خارج مفهوم الجملة فهي: خبرية والا فانشائية.

ولا يلتفت الى ما ذكره بعض النحاة من التقسيم الثلاثي الى: خبر وطلب وانشاء بزعم ان ما يقبل التصديق والتکذیب فهو الخبر، وما لا يقبل «فان» اقتربن معناه بلفظه فهو الانشاء، وان لم يقتربن بل تأخر عنده فهو الطلب<sup>(٢)</sup>. ذلك لأن الطلب يقترب معناه بلفظه ايضاً كالانشاء «فان» معنى اضرب - وهو طلب الضرب - مقترب بلفظه، واما الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق الطلب لا نفسه<sup>(٣)</sup>.

كذلك لا يلتفت الى ما نقل عن قطب من جعله الاقسام اربعة: خبر واستخبار - أي استفهام - وطلب ونداء ، والأخفش من جعلها ستة، وما نسب الى غيرها من جعل الاقسام ثنائية او تسمة او عشرة او ستة عشر<sup>(٤)</sup>. فالواقع ان هذه الاقسام - على ضوء الاساس المذكور للتغاير بينها - عائدة الى القسمين السابقين، لأنها انواع واصناف للاسلوب الانشائي الذي لا مطابق لنسبته في الخارج واما يوجد مدلولها بنفس التلفظ بالجملة الانشائية، سواء كان انشاء طلبيا او غير طلي.

ونخلص من ذلك كله الى ان تقسيم الجمهور للجملة التامة يتركز في ثلاثة نقاط :

- ١ - حصر التقسيم في الخبر والانشاء.
- ٢ - ان كلا منها يدل على نسبة تامة بين طرفي الاسناد.
- ٣ - يكون المائز بينهما: ان الجملة الخبرية ما كان لنسبتها واقع خارجي قبل التلفظ بالجملة فيصح وصفها بالصدق والكذب، والانشائية ليس لنسبتها هذا الواقع الخارجي واما اللفظ هو الذي يوجد واقعها.

(١) المنطق ٤٦/١

(٢) (٤) مع الموضع للسيوطى ١٢/١

ولذلك وصفت الجملة الانشائية بانها (موجدة لمعناها) والخبرية بانها:  
(حاكية عنه).

ويتفق الأصوليون المتأخرون مع الجمهور في حصر التقسيم بالخبر والانشاء ولكنهم يختلفون فيما عدا ذلك.

أ - فصاحب الكفاية ذهب الى وحدة مدلول الجملتين، فالمعنى الذي استعملت فيه جملة (بعتك الدار) او (هند طالق) في مقام الخبر هو نفس المعنى الذي استعملت فيه الجملتان في مقام الانشاء، اي ان كلا منها تدل على معنى تركيبي واحد هو (نسبة البيع الى المتكلم) و(نسبة الطلاق الى هند) ولكن الأمر الذي يجعل الجملتين خبريتين او انشائيتين ليس هو المعنى الذي استعمل فيه لفظ الجملة، واما هو (داعي استعمال الجملة) فالذى يدعو المتكلم لاستعمال جملة (بعث) في الخبر هو قصده (الحكاية) والانباء عن وقوع البيع منه خارجا، والذي يدعوه لاستعمالها في الانشاء هو قصده (ايجاد) وايقاع البيع منه خارجا، لا الانباء عن وقوعه، ولا شك ان داعي الاستعمال خارجة عن المعنى المستعمل فيه، فالاخبار والانشاء اذن خارجان عن المعنى الواحد للجملة. وسيأتي تفصيل رأيه ومناقشته.

ب - والاصفهاني في شرح الكفاية ينكر ما هو مشهور من (ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية عنه في الخبر) على اساس ان هناك وجودا واحدا للفظ والمعنى وهذا (الوجود) يناسب للفظ اولا وبالذات وللمعنى ثانيا وبالعرض، وليس هناك وجودان مستقلان: احدهما وجود اللفظ والآخر وجود المعنى، بحيث يكون وجود اللفظ في الانشاء سببا وآلية في وجود المعنى، وفي الخبر حاكيا وكاشفا عن وجوده، بل وجود اللفظ هو وجود معناه سواء كان خبرا او انشاء. اما الفارق بين الخبر والانشاء فله رأي آخر يأتي اياضاحه في مكانه.

ج - والمخوئي في محاضراته ينكر ما تسامل عليه اللغويون والاصفهانيون من دلالة الجملة التامة على النسبة التامة سواء كانت الجملة خبرية او انشائية، ومن ثم فهو ينكر دلالة الجملة الخبرية على نسبة يكون لها

خارج تطابقه او لا تطابقه لتوصف بعد ذلك بانها صادقة او كاذبة، بل الصادق والكاذب هو المخبر به لا الجملة نفسها، لأن الشيء الذي نبحث عنه هو: (دلالة الجملة على معناها) الذي وضعت له، والصدق والكذب ليس من شؤون دلالة اللفظ على معناه، فالكلام من ناحية الدلالة لا يوصف بانه صادق او كاذب، بل دال او غير دال.

كذلك انكر دلالة الجملة الانشائية على ايجاد معناها باللفظ سواء كان المعنى طلبيا كالامر والنهي والاستفهام او غير طليبي كالمدح والذم والعقود والايقاعات. واعتبر الجملتين الخبرية والانشائية دالتين على معنى واحد هو ابراز امر في نفس المتكلم، وهذا الامر قد يكون (قصد الحكاية والانباء عن ثبوت النسبة) في الخبر، وقد يكون امرا نفسيانيا آخر - غير قصد الحكاية - في الانشاء كالتمني والترجي وامثالها.

ولا يوضح هذه الآراء الثلاثة نفصل الكلام فيها بما يلقي الضوء على مقاصد أصحابها:

### أ - وحدة مدلول الجملة الخبرية والانشائية

والذاهب الى ذلك صاحب الكفاية، فهو بعد ان اختار في مبحث المعنى الحرفي وحدة مدلول كلمة (من) وكلمة (الابداء) وجعل الفارق بينهما هو اللحاظ الآلي في الحرف والاستقلالي في الاسم، قال بعد ذلك: «لا يبعد ان يكون الاختلاف في الخبر والانشاء ايضا كذلك، فيكون الخبر موضوعا لاستعمال في حكاية ثبوت معناه في موطنه، والانشاء ليستعمل في قصد تتحققه وثبوته وان اتفقا فيما استعملما فيه<sup>(١)</sup>»

وهو يقصد ان جملة (بمت) تستعمل في مقام الخبر والانشاء بمعنى واحد هو (نسبة البيع الى المتكلم) فهما متقتنان في المعنى المستعمل فيه، ولكن الفرق بينهما في دواعي الاستعمال، فالداعي لاستعمال الجملة في الخبر هو ان المتكلم يقصد (الحكاية) والانباء عن وقوع البيع منه خارجا، والداعي لاستعمالها في الانشاء هو ان المتكلم يقصد ايقاع وتحقيق البيع منه خارجا، لا

(١) نهاية الدراسة - ٢٩/١ - ٣٠

الحكاية عن وقوعه. ومن البديهي ان قصد الحكاية، او قصد الایقاع خارجان عن المعنى الذي وضعت له الجملة.

فمدعى صاحب الكفاية اذن يتكون من امرتين:

١ - وحدة المعنى والمدلول الذي استعملت فيه الجملة الخبرية والانسانية.

٢ - ان الاخبار والانشاء باعتبارها من دواعي الاستعمال خارجان عن مدلول الجملة ومعناها الواحد. وقد وافق طلابه وشرح كفایته على الامر الثاني منها ولكنهم فصلوا في الاول.

يقول الاصفهاني: «اما ان الاخبار والانشاء من شؤون الاستعمال، وما كان كذلك لا يعقل دخله في المستعمل فيه فواضح جدا، واما وحدة المعنى المستعمل فيه، في الجمل الخبرية والانسانية ففيه تفصيل.. الخ<sup>(١)</sup>»

والتفصيل الذي رأه هؤلاء: ان هناك جلا مشتركة بين الخبر والانشاء، وجلا مختصة بالانشاء:

#### الجمل المشتركة

ففي الجمل المشتركة يكون المعنى واحدا سواء كانت جلا فعلية بصيغة (فعل) كالتي تستعمل في عقود البيع والزواج والاجارة مثل: (بعث) و(زوجت) و(آجرت)، او بصيغة (يفعل) كالتي ينشأ بها حكم شرعي متضمن للطلب مثل: (يعيد صلاته) او (يتحقق رقبة) في جواب من سأل عن صل بغير ظهور، او افطر عامدا. او كانت جلا اسمية كالتي تستعمل في بعض الایقاعات مثل: (هند طالق) و(انت حر) وغير ذلك.

والسبب في وحدة مدلول هذه الجمل انها تدل على معنى واحد هو نسبة مضمون المسند فعلا كان او اسماء، الى المسند اليه سواء كانت الجملة في مقام الاخبار عن مضمونها ام في مقام الانشاء، وكل ما بينها من فرق ان المتكلم قد يقصد الكشف والانباء عن ثبوت النسبة في الواقع فتكون الجملة خبرية، وقد يقصد امرا آخر هو انشاء النسبة وايجادها في الواقع ف تكون

(١) نهاية الدراسة ٣٠/١

انشائية<sup>(١)</sup>.

الا ان شراح الكفاية - مع اتفاقهم على ان قصد الانشاء والاخبار من شؤون الاستعمال، وانها خارجان عن مدلول الجملة - اختلفوا فيما هو الاقرب منها الى طبيعة الجملة:

١ - فرأى محمد سلطان: انه «بمجرد سماع الجملة المشتملة على النسبة ينساق الى الذهن (الحكاية) عن الشivot في الخارج، وهذا طبع القضية، ومن ثم اذا احرز كون المتكلم بقصد الافادة تحمل على الاخبار لا الانشاء حق تقوم قرينة على خلافه» لذلك رأى ان الانشاء متاخر رتبة عن الاخبار لأن فيه «مؤنة زائدة على اصل المدلول، ومن ثم يحتاج الى قرينة<sup>(٢)</sup>»

٢ - اما الاصفهاني فلانه ينكر ايجادية المعنى الانشائي ويرى ان وجود المعنى باللفظ وحدوثه به امر مشترك بين الانشاء والاخبار فقد جعل المؤنة الزائدة في جانب الخبر لا الانشاء لذلك رأى ان مفاد (بمت) انشاء او اخبارا واحد، هو نسبة البيع الى المتكلم الا ان الفرق بينهما انه اذا قصد وجود تلك النسبة خارجا بوجود اللفظ فالجملة انشائية، واذا قصد - زيادة على ذلك - الحكاية عن وجود النسبة المزبورة فالجملة خبرية<sup>(٣)</sup>.

### الجمل الختصة بالانشاء

اما الجمل المتمحضة للانشاء كصيغ الانشاء الطلي من الامر والنهي، والاستفهام والتنبيه والنداء والانشاء غير الطلي كالترجي والقسم والمدح والذم وامثالها، فان مدلولها مختلف عن مدلول الجملة الخبرية المتضمنة لمعناها، وكان تصويرهم للاختلاف بينها يتمثل في الاوجه الثلاثة الآتية:

(١) نهاية الدراسة ٣٠/١ ويلاحظ ان قدماء الاصوليين اختلفوا في امثال هذه الصيغ المشتركة فقال المنيفة: هي اخبار، وقال المثابلة والشافية: هي انشاءات. انظر ادلة كل منهم في بدائع الفوائد لابن القيم

٩/١ - ١٤.

(٢) شرح الكفاية لمحمد سلطان العلامة ٧٥/١.

(٣) الاصول على النهج الحديث للاسفهاني ص ١٠ ونهاية الدراسة ١٦١/١.

١ - ان الجملة الانشائية موضوعة لا يفهم من كلمات الطلب او التمني او الترجي او الاستفهام اما الجملة الخبرية فليست موضوعة لشيء من ذلك، واذا دلت احياناً على الطلب او التمني كما في قوله: (اطلب منك) او (اتمنى ان يكون لي كذا) فان الطلب والتمني هنا مستفادان من الكلمة الفردية (اطلب) و(اتمنى) لا من الهيئة التركيبية للجملة ويرد على هذا القول انه اذا كان مدلول الجملة الانشائية هو ما ذكره هؤلاء من معنى كلمات: الطلب والتمني والترجى والاستفهام، كان مدلول الجملة ومدلول هذه المفردات واحداً فما هو الفارق اذن بين مدلول الجملة الاستفهامية مثلًا ومدلول كلمة (الاستفهام) ومدلول الجملة الطلبية ومدلول كلمة (الطلب) وهكذا؟

وقد ذهب هؤلاء مذاهب شق في تفسير الفارق اكثراً لا يثبت أمام النقد<sup>(١)</sup>.

٢ - ان مدلول الجملة الانشائية مثل (اضرب) هو النسبة الطلبية الخاصة، ومدلول الجملة الخبرية مثل (اطلب منك الضرب) هو نسبة الطلب الى المتكلم، والجملتان وان تضمن كل منها (طلب الضرب من المخاطب) الا ان الطلب في الاولى (معنى حرفي) لم يكن ملحوظاً بذاته بل بما هو نسبة بين المتكلم والمخاطب والمادة - اي المحدث - فصيغة (افعل) موضوعة بازاء هذا الطلب غير الملحوظ مستقلة، اما الطلب في الجملة الخبرية (اطلب منك) فهو (اسمي) لوحظ مستقلاً، لأنه مدلول مادة الفعل النسوية بصيغة (يافعل) نسبة صيدورية، وفرق واضح بين نسبة الطلب الى المتكلم في الجملة الخبرية وبين الطلب الواقع نسبة في الجملة الانشائية<sup>(٢)</sup>.

توضيح ذلك: ان صيغة (افعل) دالة على الطلب سواء كانت المادة التي صيفت بها هي مادة الطلب نفسه مثل (اطلب) او القيام

---

(١) انظر مباحث الدليل النظري .٣٣٦/١

(٢) نهاية الدراسة .٣٠/١

مثل (قم) او القعود مثل (اقعد) او غيرها من المواد، اما الصيغة في الجملة الخبرية فهي لا تدل على الطلب الا اذا كانت المادة الموصولة هي مادة (الطلب) فقط، وذلك لأن الطلب في الاولى هو نفس النسبة، اما الثانية فهو النسوب لا النسبة.

وما يقال عن (النسبة الطلبية) في صيغتي (افعل) و(لا تفعل) يقال عنها في الاستفهام والتمني ايضا فجملة (هل قام زيد) تدل على (النسبة الاستفهمامية) الخاصة بين المستفهم (المتكلم) والمستفهم عنه (قيام زيد) كذلك تدل جملة (ليت الشباب يعود يوما) على التمني الواقع نسبة بين التمني والتمني وهي تختلف عن الجملة الخبرية (اتمن ان يعود الشباب) مثلا: بان التمني في الاولى معنى حرفي غير مستقل باللحظة تعبر عنه الاداة (ليت)، اما في الثانية فهو معنى اسمي مستقل باللحظة تعبر عنه مادة الكلمة (اتمن) الموصولة بصيغة تدل على نسبته الى المتكلم نسبة صدورية، وفرق بين نسبة التمني الى المتكلم، وبين التمني الواقع نسبة<sup>(١)</sup>.

٣ - وهناك رأي ثالث يقول: ان مدلول الجملة الخبرية (زيد عالم) هو: (النسبة التصادقية) بين زيد وعالم، اي ان الذهن يتصور من سباع الجملة المذكورة (زيد) و(عالم) متصادقين على موضوع واحد، وهذه النسبة هي نفس النسبة في الجملة المتمحضة للإنشاء مثل: (هل زيد عالم؟) او (ليت زيدا عالم) وكل ما بينهما من فرق ان النسبة بين الطرفين: زيد وعالم ليس لها ركناً فقط المسند والمسند اليه بل لا بد من ركن ثالث هو (وعاء الاسناد) اي الوعاء الذي تم به التصديق بين الطرفين خارج الذهن، وهذا الوعاء قد يكون وعاء التتحقق والثبت اذا كانت الجملة خبرية (زيد عالم) ويدل عليه تجرد الجملة عن الاداة، وقد يكون وعاء الاستفهام اذا كانت الجملة استفهمامية مثل (هل زيد عالم) ويدل عليه (هل) او غيرها من ادوات الاستفهام، وقد يكون وعاء التمني او الترجي (ليت زيدا عالم) ويدل عليه الاداة (ليت) او (لعل) وهكذا<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر نهاية الدراسة للاصنفاني ٣٠/١ وتقديرات العراقي بداعي الافكار ٦٦/١.

(٢) مباحث الدليل اللغطي ٣٢٩/١ - ٣٣٠.

ويفرق هذا القول عن سابقه، ان القول السابق - اي الثاني - يفترض ان يكون في الجملة الانشائية (هل زيد عالم) نسبتان: النسبة التصادقية التامة التي كان طرفاها المنسد اليه (زيد) والمنسد (عالم).. والنسبة الاستفهامية الخاصة التي كان طرفاها: المستفهم (المتكلم) والمستفهم عنه، أي النسبة التامة بين زيد وعالم ، والدال على الاولى جملة (زيد عالم) والدال على الثانية الاداة (هل).

اما هذا القول فيفترض ان النسبة واحدة هي النسبة التامة بين زيد وعالم ، الا ان هذه النسبة لها ثلاثة اركان: المنسد اليه ، والمنسد ، ووعاء الاسناد . وتفرق الجملة الخبرية عن الانشائية في (وعاء الاسناد) فاذا كان هذا الوعاء وعاء التحقق والثبتوت فهي خبرية ، واذا كان وعاء الاستفهام او التمني او الترجي فهي انشائية .  
والذى يؤخذ على هذا الرأى امران :

١ - ان لازم هذا القول انتفاء الحاجة الى التفصيل بين الجمل المشتركة والجمل المختصة بالخبر او بالإنشاء لأنه اذا كان الفارق بين الجمل المختصة بالخبر والمختصة بالإنشاء ما افترضناه من (وعاء النسبة) فهو ايضا فارق الجمل المشتركة بينها ، فجملة (هند طالق) في حالتي الاخبار عن ذلك او الانشاء ، تدل على نسبة الطلاق الى هند . والذى يفرق بينها وعاء النسبة ، فهو في حالة الاخبار : (وعاء التتحقق وال الواقع) وفي حالة الانشاء : (وعاء التحقيق والايقاع) والذى يشخص احد الوعائين ظروف القول ودواعي الاستعمال ، لا تجرد الجملة عن الاداة ، لأن تجردها عن الاداة (الدالة على الوعاء) يساوي عدم وجود الوعاء ، بحكم تضائف الدال والمدلول .

٢ - ان الالتزام بهذا القول ينتهي بنا الى هدم ما بنيناه سابقا من كون المروف والادوات (دواو نسبه خاصة) - ولو كانت نسبا تحليلية - ينضاف مضمونها الى ما في الجمل من نسب تامة ، ذلك لأن (هل) اذا كانت لا تدل على تلك النسبة الاستفهامية الخاصة وانا تدل على تشخيص (وعاء) النسبة التامة فقط ، والمفروض ان هذا الوعاء يدل

عليه تجريد الجملة من الاداة ايضاً، اصبحت هذه الادوات غير دالة على نسبة الخاصة - كما هو المدعى - لأن ما تدل عليه من وعاء النسبة التامة ليس هو النسبة الخاصة قطعاً - لا التحليلية ولا الواقعية - وهذا ما لا يقره واقع اللغة، ولا ما نحس به في وجداناً من معانٍ نسبية تضييفها الادوات والمحروف الى نسب الجملة التامة، فجملة (نام الطفل) اذا كانت الصيغة الخبرية فيها دالة على نسبة النوم الى الطفل في وعاء التتحقق والثبوت، فما هي النسبة الخاصة التي تضاف اليها حين نقول: (هل نام الطفل)، ايكون المعنى المضاف بـ(هل) قلب الوعاء من التتحقق الى الاستفهام؟ ووعاء النسبة ليس هو النسبة - كما قلنا - ام يكون المعنى المضاف بها جعل النوم المنسوب الى الطفل، بأي وعاء كان، مستفهاماً عنه؟ أي جعل النسبة التامة طرفاً لنسبة اخرى تحدثها (هل) بين المستفهم والممستفهم عنه، كما تجعل كلمة (في) في جملة (نام الطفل في السرير) النوم المنسوب الى الطفل مظروفاً والسرير ظرفاً، وكما تجعل (ان) في جملة (ان جئتني اكرمتك). النسبة التامة، في كل من شرطها وجزائها، طرفاً من اطراف (النسبة التعليقية) التي تدل عليها اداة الشرط.

اما التساؤل عن كون هذه النسبة الخاصة تامة او ناقصة، واقمية او تحليلية وما يرد على ذلك من ايرادات<sup>(۱)</sup> فهو على دقته، والتسلیم بضمونه اقرب الى تحليل النسبة فلسفياً منه الى تحليل الدال عليها لغويًا.

## ٢ - ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية عنه في الخبر

المعروف عند النحاة والبلغيين ان الفرق بين الجمل الانشائية والخبرية: ان الانشائية توجد معنى في الخارج لم يكن موجوداً قبل اللفظ، كالمدح والذم في (نعم وبئس) والتقليل في (رب) والتکثير في (كم) والتمني في (ليت) والترجي في (لعل) والاستفهام في (هل) وهكذا، ولذلك لا يوصف الكلام الذي تدخله هذه الادوات بأنه صادق او كاذب. اما الجمل الخبرية فلا

---

(۱) بباحث الدليل اللغوي ۳۲۸/۱ - ۳۲۹

توجد معنى لم يكن موجودا ، بل تكشف عن معنى موجود في الخارج قبل التلفظ فيوصف الكلام بالصدق ان طابق الخارج وبالكذب ان لم يطابقه.

ويشرح الرضي فكرة النحوين عن ذلك بما يأتي: « انك اذا قلت (نعم الرجل زيد) فاغما تنشيء المدح وتحده بهذا اللفظ ، وليس المدح موجودا في الخارج في احد الازمنة مقصودا مطابقة هذا الكلام اية حق يكون خبرا ، بل تقصد بهذا الكلام مدحه على جودته الحاصلة خارجا ، ولو كان اخبارا صرفا عن جودته خارجا لدخله التصديق والتکذيب<sup>(١)</sup> ».

ويذكر بعد ذلك توجيه النحوين لما يفهم منه التکذيب في بعض اساليب الانشاء - كقضية الاعراضي الذي بشره احدهم بولوذه قائلا: نعم المولودة. فأجاب الاعراضي: والله ما هي بنعم المولودة - بأن ذلك «ليس تکذيبا له في المدح اذ لا يمكن تکذيبه فيه، بل هو اخبار بان الجودة التي حكمت بمحصولها في الخارج ليست بحاصلة، فهو انشاء جزءه الخبر<sup>(٢)</sup> ».

ثم أورد الرضي على هذا التوجيه ما حاصله: ان هذا التوجيه يطرد في الخبر أيضا ، فالمتكلم بجملة (زيد أفضل من عمرو) قد أوجد التفضيل ولا يمكن تکذيبه بذلك فيقال: « انك لم تفضل ، بل التکذيب اما يتصل بأفضلية زيد » ونحو (زيد قائم) خبر بلا شك ، ولا يحتمل الصدق والكذب من حيث نفس الاخبار الذي هو فعل الخبر لأنه أوجده بهذا اللفظ قطعا ، بل التکذيب والتصديق من حيث الخبر به ، وهو ثبوت القيام لزيد<sup>(٣)</sup>.

ويقصد الرضي بايراده هذا: انه إذا كان (ايجاد المعنى) في الجملة الانشائية الذي لا يقبل التکذيب هو (ايجاد المدح) في جملة (نعم الرجل ..) وان الذي يقبل التکذيب هو الجزء الخبري منها أي (الجودة المحكوم بشبوبتها خارجا) فان الجملة الخبرية كذلك، لأن جملتي (زيد أفضل من عمرو) أو (زيد قائم) فيها جزء لا يقبل التکذيب هو: (ايجاد المتكلم التفضيل في

(١) شرح الكافية ٣١١/٢.

(٢) شرح الكافية ٣١١/٢.

(٣) نفسه وانظر الصبان على الاشموني ١٩/٣.

الاولى والاخبار في الثانية) وفيها جزء يقبل التكذيب هو: (ثبوت الافضليه أو ثبوت القيام خارجا).

وقد ناقش النحويون والبلاغيون رأي الرضي هذا: بأن قياس الخبر على الانشاء في ايجاد المعنى قياس مع الفارق، لأن الكلام في مدلول الجملتين، و(التفضيل) و(الاخبار) وان كانا فعل المتكلم الذي أوجده بقوله (زيد افضل.. أو زيد قائم) إلا أن كلا منها ليس مدلول الخبر بل مدلوله الحكم بالنسبة بين طرفي الاسناد، أي (ثبوت الافضليه... أو ثبوت القيام لزيد) وهو محتمل للصدق والكذب فلا يكون انشاء، اما مدلول جملة (نعم الرجل زيد) أو (ما أحسن زيدا) فهو أحداث المدح أو إحداث التعجب «واما كون التعجب منه - كحسن زيد مثلا - حاصلا في الواقع فهو لازم عرفي للمعنى المقصود، وليس مقصودا من الصيغة فلا يلزم كونها خبرا<sup>(١)</sup>».

فايجاد المعنى الانشائي عند النحويين والبلغيين يفسر على الشكل الآتي:

ان جملة (هل زيد عالم) مثلا تتضمن مدلولين: مدلولا بالاصالة هو مقصود المتكلم الاول، ومدلولا بالتبع ليس مقصوده بل لازم مقصوده، فالمدلول بالاصالة هو: الاستفهام أي (طلب الفهم عن ثبوت العلم لزيد) وهذا هو المعنى الانشائي الذي لا يقبل التكذيب لحدوثه من نفس الجملة، أو من الأداة (هل)، أما المدلول بالتبع فهو: متعلق الاستفهام أي (ثبت العلم لزيد) وهذا المدلول وان صر وصفه بالصدق والكذب - لو تجرد عن هل - إلا أنه ليس المدلول الاصل للجملة الانشائية لوقوعه في سياق الاستفهام.

أما الجملة الخبرية (زيد عالم) فمدلوها الاصل هو: ثبوت العلم لزيد، وهذا المدلول له واقع ثابت قبل التلفظ، أي أن زيداً في واقع الامر قد يكون عالماً فيكون مدلول الجملة صادقاً وقد يكون غير عالماً فيكون كاذباً.

أما الاصوليون فالكثير منهم يوافق النحواء والبلغيين في كون الجملة الانشائية توجد مدلولها بنفس اللفظ والجملة الخبرية (تحكي) وتكشف بلفظها عن معنى موجود قبل اللفظ، أو سيوجد بعده، ولكن الحقين منهم يسألون

---

(١) هامش الرضي ٣١١/٢ وانظر الانباني على شرح التفتازاني لتلخيص المناج ١٠١/٣.

عن معنى (الإيجاد) المدعى للجملة الإنسانية دون الخبرية.  
فيتعلق الاصفهاني على قول صاحب الكفاية: «وأما الصيغة الإنسانية فهي  
على ما حققناه في بعض فوائدنا، موجدة لمعانها في نفس الامر الخ» بما  
حاصله:

ان المراد من وجود المعنى باللفظ لا يخلو من حالتين: أما ان يراد ان  
هناك وجودين مستقلين وجوداً للفظ بالذات، ووجوداً للمعنى بالذات بحيث  
يكون وجود اللفظ سبباً لوجود المعنى. واما ان يراد أن هناك وجوداً  
واحداً للفظ والمعنى بحيث ينسب هذا الوجود للفظ أولاً وبالذات وللمعنى  
ثانياً وبالعرض.

أ - أما الحالة الاولى فهي غير معقوله، لأن الوجود الحقيقي للشيء  
منحصر بوجوده الخارجي في الاعيان، أو وجوده الصوري في  
الاذهان، ففي الوجود العيني لا يعقل ان يكون وجود اللفظ علة  
لوجود المعنى بالذات في الخارج، لأن ذلك يتوقف على حصول ما  
يطابق المعنى خارجاً من نفس اللفظ يقصد انتا حين تقول (قائم) -  
مثلاً - يوجد شخص متلبس بالقيام يكون مطابقاً لمعنى (قائم) وهذا  
غير معقول.

وفي الوجود الذهني كذلك، لا يعقل أن يكون اللفظ علة لوجود  
المعنى، لأن علة وجود المعنى في ذهن الانسان هي (تصور المعنى) من  
دون حاجة لأن يكون معلولاً للفظ، وأما الانتقال من سباع اللفظ  
إلى المعنى فهو للعلاقة الوضعية بين اللفظ والمعنى وهي ثابتة في كل  
لفظ ومعنى سواء كان خبراً أو انشاءً.

ب - وأما في الحالة الثانية وهي أن يكون المراد بوجود المعنى باللفظ: أن  
يكون هناك وجود واحد ينسب إلى اللفظ بالاصالة، وإلى المعنى  
بالتابع، فهو أمر معقول، لأن الذي يوجد بالذات من قولنا (قائم) هو  
اللفظ فقط، وبواسطة العلاقة الوضعية بين اللفظ والمعنى يكون ذلك  
وجوداً للمعنى بالعرض، تنزيلاً لوجود اللفظ منزلة وجود المعنى، كما  
نزل وجود الضمير منزلة الاسم الظاهر.

وإذا تم هذا، وكان وجود اللفظ هو وجود المعنى انعدم الفارق - من هذه الناحية - بين الجملة الخبرية والجملة الانشائية، فلا يصح التفريق بينها: «بأن مفاد الأشياء يوجد ويحدث بعد أن لم يكن ومفاد الأخبار يمحكى عنها كان أو يكون.. فان وجود المعنى باللفظ وحده له مشترك بين الأخبار والأشياء».

يقصد انه إذا كان وجود لفظ (بيع) هو وجود تنزيلي لمعناه أي (نقل الملكية بعوض) فإن وجود لفظ الجملة (بعث) هو وجود تنزيلي لمعناها، أي (نسبة البيع إلى المتكلم) سواء كان ذلك في مقام الخبر أو في مقام الأشياء، ويكون الفرق بينها بقصد الحكاية وعدتها، أي ان المتكلم بجملة (بعث) قد يقصد وجود نسبة البيع إلى المتكلم خارجا بوجود اللفظ المنزل منزلتها فت تكون اشياء وقد يقصد زيادة على ذلك الحكاية والأنباء عن وجود تلك النسبة فتكون خبرا. فمضمون الخبر إذن أوسع من مضمون الأشياء لأن الأشياء يدل على وجود النسبة والخبر يدل على وجودها مع الحديث عنها.

هذه في الجمل المشتركة أما الجمل المختصة بالخبر أو المختصة بالأشياء فهي كذلك، أي أن وجود لفظ الجملة المختصة فيها وجود تنزيلي لمعناها ولكن الفرق بينها ليس بزيادة الحكاية عن النسبة وعدتها، بل بقابلية النسبة للحكاية وعدم قابليتها فالنسبة الخبرية نسبة تامة وهي قابلة للحكاية والأنباء عنها، والنسبة الانشائية نسبة خاصة غير قابلة للحكاية لأنها مدلول الحروف والأدوات التي تجعل الجمل التامة في سياق الاستفهام والمعنى والترجح والتعجب وأمثالها<sup>(١)</sup>.

### ٣ - انكار الخويّي دلالة الجملتين على النسبة التامة

قلت: ان المشهور ان الجملة الخبرية تدل على نسبة تامة لها خارج تطابقه فت تكون صادقة أو لا تطابقه فت تكون كاذبة، وان الجملة الانشائية تدل على ايجاد نسبة تامة لا مطابق لها في الخارج، لذلك لا توصف بالصدق والكذب. ولكن الخويّي في حاضراته أنكر هذا المشهور من دلالة الجملتين واعتبر

(١) انظر رأي الاصبهاني في كتابه نهاية الدراسة ١٦٢ / ١٦٠ - والاصول على النهج الحديث من ١٠.

كلا منها لا يدل على وجود نسبة ولا على ايجادها، واما يدل على ابراز أمر نفسي هو: اما قصد الحكاية والاخبار عن ثبوت النسبة في الجملة الخبرية، واما امر نفسي آخر غير قصد الحكاية في الجملة الانشائية كالتمني والترجي وكالاعتبارات الشرعية في العقود والايقاعات وأمثالها. ورأى ان كلا من الجملتين من حيث الدلالة الوضعية لا تتصفان بالصدق والكذب، وتفصيل هذه الآراء انه في:

#### أ - ايجاد الجملة الانشائية

أنكر كاستاذه الاصفهاني، أن تكون موضوعة لايجاد المعنى، أي أن لفظ الجملة الانشائية علة لوجود معناها في الخارج وحجه في ذلك: انهم ان أرادوا بـ«الإيجاد التكويني»، كـ«الإيجاد الموجودات الخارجية من الذوات والصفات وغيرها» فمن الواضح ان «اللفاظ ليست واقعة في سلسلة عللها وأسبابها» كـ«الإيجاد الاعتباري»، كـ«الإيجاد الوجوب والحرمة، أو الملكية والزوجية»، فيرده انه يكتفي في ذلك نفس الاعتبار النفسي من دون حاجة الى اللفظ والتكلم به.. نعم اللفظ يبرز لهذا الاعتبار في الخارج، لا انه موجود له الخ» فاذا أراد المتكلم مثلاً ان يبرز ما في نفسه من «اعتبار الملكية يتكلم بصيغة (بعت) أو (ملكت) وإذا قصد ابراز اعتبار الزوجية يبرزه بقوله: (زوجت).. وإذا قصد اعتبار كون المادة على عهدة المخاطب يتكلم بصيغة (أفعل) ونحوها وهكذا<sup>(١)</sup>».

هذا على ان (الإيجاد الاعتباري) في العقود والايقاعات والاحكام الشرعية ليس له ما يائله في الصيغ الانشائية الأخرى كالتمني والترجي والاستفهام وأمثالها، لأنها ليست مورداً لأي اعتبار لا من الشارع ولا من العقلاء حق يتوصل بها الى ترتيبه في الخارج، بل هي أمور تحدث في نفس التمني والترجي والمستفهم فيبرزها باللفاظ الموضوعة لها<sup>(٢)</sup>.

#### ب - الجمل الخبرية ودلالتها على النسبة

وقد أنكر الخوئي أن تكون جملة (زيد عالم) مثلاً دالة على (ثبتت العلم

(١) (٢) محاضرات في اصول الفقه ٩١/١ - ٩٥

لزید) وانما هي دالة على أمر نفسي أيضاً هو (قصد الحكاية والأخبار عن ثبوت العلم لزید) وهو رأي شبيه برأي الرضي المتقدم، ودليله على ذلك أمران:

١ - ان جملة (زيد عالم) لا تدل على تحقق النسبة خارجاً، لأنها لا تكشف - ولو على سبيل الظن - عن ثبوت العلم لزید في الخارج، وإنما توجب تصور ذلك، لا التصديق به، ودلالة الجملة - عند الخوئي - تصديقية لا تصورية<sup>(١)</sup>، فإذا كانت الجملة غير دالة على معناها الذي وضع لها، فـأي فائدة لـمثل هذا الوضع؟ وهذا بخلاف ما إذا افترضنا ان الجملة الخبرية تدل على (قصد الحكاية والأخبار عن تتحقق النسبة خارجاً) فـان دلالتها تلك لا تنفك عنها أبداً، فـجملة (زيد عالم) تدل دالة تصديقية على ان المتكلم يقصد الاخبار عن ثبوت العلم لـزید، وكل ما يلزم على هذا القول أن قـصد المتكلم الاخبار عن ثبوت النسبة لا يحتمل الصدق والكذب، ولا مانع من الالتزام بذلك لأن الجملة الخبرية كـالجملة الانشائية لا توصف، من ناحية الدلالة على معناها بكونها صادقة أو كاذبة، بل دالة أو غير دالة، والذي يوصف بالصدق والكذب هو مدلول الجملة الخبرية - لا الدال عليه - أي الخبر عنه وهو (ثبوت العلم لـزید) الذي يـطابق الواقع فيـكون صادقاً ولا يـطابقه فيـكون كاذباً.

يـؤيد ذلك أنه لو افترضنا ان المدلول والمعنى وـجد من غير دال لـفظي - كما لو سـئلت عن معنى زـيد فـحركت رأسك - لــصح أن يـوصف ذلك بالــصدق والــكذب أيضاً.

٢ - ان حـقيقة الــوضع عند الخــوئي - سواء في وضع المفردات أو وضع الجمل - هو: (الــتعهد والــالتزام النفــسي) أي أن المــتكلم في آية لــهــ من اللــغــات يــتعهد ويــلتزم انه إذا أراد تــفهم معــنى خــاصــ أن يــتكلــم

(١) التصور: حـضور صـورة الشـيء عند العــقل. والــتصــديق: حـضور الصــورة مع المــلزم والــاعــتقــاد بها. ومراد الــاـصــولــيين هنا/ــ انه اذا خطــر معــنى الجــملــة في ذــهن الســاعــم من دون اــرــادــة المــتكلــم وــقــصــده دــلــالــة الجــملــة تصــوريــة، واــذا كان خطــور ذلك بــارــادــة المــتكلــم وــقــصــده فــهي تصــديــقــة.

بلغظ معصوص لا يصل ذلك المعنى الى السامع ، فالللهظ مفهوم ودال وإرادة المعنى مفهوم ومدلول ، ومن الواضح ان التعميد والالتزام لا يتعلق إلا بفعل اختياري ، إذ لا معنى لأن يتعمد المتكلم بأمر لا يقع تحت قدرته و اختياره ، وبما ان ( ثبوت النسبة أو نفيها في الواقع ) خارج عن إرادة المتكلم و اختياره فلا يعقل ان يقع تحت تعهده والتزامه ، ومن ثم فلا يمكن أن يكون هو المعنى الذي وضعت له الجملة الخبرية ، وهذا بخلاف ما إذا كان معناها (قصد الاخبار عن ثبوت النسبة أو نفيها) فان ذلك مما يمكن أن يتعمد به المتكلم ويلتزم لوقوعه تحت قدرته و اختياره<sup>(١)</sup> .

ونقطة الضعف في انكار السيد الخوئي دلالة الجملة على النسبة التامة هو أنه بنى أداته في انكارها على رأيه في أن الدلالة الوضعية للجملة (دلالة تصديقية) وهو رأي يتفرع على رأيه الآخر في ان حقيقة الوضع هي (تعهد المتكلم والتزامه بأنه مق أراد تفهم معنى معصوص أتى بللهظ معصوص) وكلما هذين الرأيين موضع نظر عند الاصوليين واللغويين .

### أ - الدلالة الوضعية تصورية

فالدلالة عند أكثر الاصوليين هي دلالة تصورية سواء كان الللهظ مفرداً أم هيئه تركيبية ، فالذى يدل عليه لفظ (القيام) هو الصورة النطبعة بأذهاننا لهذا الحدث والذى تدل عليه جملة (زيد قائم) هو الصورة الماحصلة بأذهاننا للنسبة بين زيد وهذا الحدث ، أي ( ثبوت القيام لزيد) وهو أمر قابل للتصور والادراك كما انه قابل للتصديق (أي قصد الاخبار والحكاية عنه) ولكن هذه الدلالة التصديقية للجملة لا تفهم من لفظ الجملة باعتبارها هيئه موضوعة لمعنى قابل للتصور ، بل تفهم من قرائن حالية ودلائل سياقية تدل على أن الغالب في حال المتكلم العاقل ألا يسوق الكلام على عواهنه بل يسوقه مریداً مضمون ما يقول ، وهذا خارج عن دلالة الللهظ على معناه المتصور .

---

(١) عاضرات في اصول الفقه ٩١/١ - ٩٥

نعم يمكن أن تكون دلالة الجملة الوضعية تصديقية إذا كانت حقيقة الوضع هي التعمد والالتزام ولكن الأمر ليس كذلك.

### ب - حقيقة الوضع

فحقيقة الوضع - عند أكثر الأصوليين - ليست هي التعمد والالتزام، بل هي تلك العلاقة الخاصة بين اللفظ والمعنى الناشئة من اعتبار الوضع لفظ (أسد) بازاء (الحيوان المفترس) مثلاً أو الناشئة من كثرة استعماله لهذا اللفظ مقرضاً بارادته لذلك المعنى، وليس لتعهداته والتزاماته بالتفهيم.

على أن إدراك معنى (التعهد) و(الالتزام النفسي) يتطلب مرحلة من النضج العقلي، والتطور الاجتماعي للإنسان، ولا شك أن اللغة كانت موجودة قبل هذه المرحلة، فكيف تم وجودها في المجتمعات البدائية التي لا يمكن أن تدرك هذه المعاني.

لذلك يسأل البحث اللغوي الحديث عن العوامل التي جعلت اللغة تظهر بصورة أصوات ذات مقاطع متميزة (اللفاظ) ويستبعد في تعليل ذلك النظريات المعروفة في (الوضع) و(التواضع) لأنها يتطلبان وسيلة يتفاهم بها المتواضعون، ولا يمكن أن تكون هذه الوسيلة هي (اللغة الصوتية) لأن المفروض أنها لم توضع بعد، كما لا يمكن أن تكون الوسيلة هي (لغة الإشارة) لأن أمامنا الفاظاً تدل على أمور معنوية يتمثّل استخدام الاشارة الحسية فيها<sup>(١)</sup>.

والكلام بعد ذلك يطول ويخرج بنا عن المدلول النحوي للجملة.

---

(١) انظر في ذلك علم اللغة للدكتور علي عبد الواحد وافي ص ٨٨ وما بعدها.

## المفهوم المخالف لمدلول الجملة

يعدد الاصوليون، في بحثهم عن دلالات الجملة، بابا للبحث عن معنى آخر يخالف أو يوافق معنى الجملة المنطوق بها، يسمونه (المفهوم) ويقسمونه إلى: مفهوم الموافقة... ومفهوم المخالفة، وهو بحث لم يتطرق له النحويون ولا البلاغيون.

ويقصد الاصوليون بالمفهوم بقسميه: ان لفظ الجملة يتتحمل معنى مطابقا لظاهر نصها المنطوق به، ويسمونه (المنطوق) ويتحمل معنى آخر ملازما لذلك المعنى يسمونه (المفهوم) وهذا المفهوم قد يكون موافقا لحكم المنطوق به، كدلالة قوله تعالى: (ولا تقل لها أَفْ) على حرمة التأليف بالمطابقة، وعلى حرمة ما هو أشد منه كالضرب والشتم بالالتزام، ويسمون هذا المعنى: (مفهوم الموافقة) او (دلالة النص) او (قياس الاولوية) على الخلاف بينهم في أن دلالته على الاشد لفظية أو عقلية.

وقد يكون المفهوم نقضا مخالفًا لحكم المنطوق به، فإذا كان الحكم في المنطوق مثبتا كان في المعنى الملزם منفيًا، وإذا كان منفيًا كان مثبتا، ويسمون هذا المعنى بـ(مفهوم المخالفة).

فالجملة الشرطية مثلا تتضمن عبارتين كانتا في الاصل جملتين، ثم دخلت عليها أداة ربطت احداهما بالأخرى فكانت منها جملة واحدة نزلت العبارة الأولى - فيها يقول بعض النحاة - منزلة السبب والثانية منزلة المسبب<sup>(١)</sup>، أو نزلت الأولى منزلة القيد والثانية منزلة المقيد فيها يقول البعض الآخر<sup>(٢)</sup>. وبحكم هذه العلاقة السببية أو التقييدية يكون لجملة (ان جاء زيد فأكرمه) منطوق يدل على ان اكرام زيد متوقف على مجبيه، أي أن الاقرام يتحقق عند تحقق المجيء، ويفترض ان يكون لها (مفهوم) مناقض لهذا المنطوق ويعرف من لفظ الجملة أيضا هو: ان الاقرام ينتفي عند انتفاء المجيء.

كذلك يفترض بعضهم في الجملة المقيدة بوصف من الاوصاف، كجملة: (ينجح الطالب الممتاز جائزة تقديرية) فإن منطوقها يدل على ثبوت الحكم

(١) ابن الحاجب في الكافية انظر شرح الرضي ٢٥٢/٢ والهزامي (في النحو العربي: نقد وتوجيه) ص ٥٦.

(٢) انظر الرضي ٨/١ ومنتاج العلوم للساكتي ١١٢.

للطالب عند ثبوت الوصف (الامتياز) ومفهومها يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الوصف. ويسررون مثل هذه القيمة الخلافية الى جمل أخرى تشمل على أدوات حصر أو غاية أو استثناء، أو تقييد بعدد أو لقب أو ظرف.

و قبل أن أدخل في تفصيل ما يقوله الاصوليون من دلالة هذه الجمل على ما يدعونه لها من مدلول آخر يحسن أن نتثبت من علاقة ذلك بالبحث النحوى.

**هل المفهوم مدلول نحوى:**

وانا استبعد مقدما ان يكون (مفهوم المواجهة) مدلولا نحويا للجملة ، ذلك لأن قوله تعالى : (ولا تقل لها أَفْ) و قوله : (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) وان دلتا على النهي عما هو أكثر من قول (أَفْ) ورؤية ما هو أكبر من الذرة إلا أن دلالتها على ذلك ليست ناشئة عن وظيفة اداة نحوية ، أو عن وظيفة هيئة تركيبية خاضعة لقواعد النحو العامة. وإذا كان هاتين الآيتين وما يشابهها من الجمل مدلول آخر غير مدلولها الاصلي فهو، إذا كان عقليا لا يخرج عما يسميه الاصوليون بـ(القياس الجلي) أو (قياس الاولى) وإذا كان لفظيا فلا يخرج عن أساليب البلاغة الحالصة كالكتنائية ، والرمز والبالغة ، أي أن النهي عن قول (أَفْ) كناية عن النهي عن الحق الاذى بالوالدين ، و (مثقال ذرة) كناية عن مجازاة عمل الخير والشر قل أو كبير. واستبعد ما نقله ابن السبكي عن الأمدي والغزالى من أن ذلك دلالة مجازية من اطلاق الاخص على الاعم<sup>(١)</sup> لأنه لا تتجاوز في الآيتين فاللفظ مستعمل في معناه الحقيقي والقرينة غير صارفة عن إرادته.

أما مفهوم المخالفة فهو - كما سرى ذلك من حوار المتنازعين فيه - مدلول وظيفي لادوات الشرط ، والحصر ، والغاية ، والاستثناء ، او هو مدلول وظيفي تتعاون عليه الاداة والهيئة التركيبية العامة للجملة ، واذا التزمنا بأن ثبوت الجزء عند ثبوت الشرط - اي (المنطق) - مدلول نحوى للجملة الشرطية او لاداتها ، فان انتفاء الجزء عند انتفاء الشرط - اي (المفهوم) - مدلول نحوى ايضا اذا استخدنا انتفاء من تركيب الجملة او من اداتها ولا يمكن التفريق بينهما .

(١) شرح الجلال الحلى على جمع المجرى ٣٢٠/١

## ضوابط لدالة الجملة على المفهوم

هناك ضوابط وملحوظات لا بد من التنبيه عليها قبل البحث في الجملة الدالة على المفهوم ، لنكون على بينة من توفرها في الجمل التي يدعى لها ذلك وهذه الضوابط ليست موضع اتفاق القائلين بالمفهوم والمانعين منه ، ولكنها الضوابط المعقولة للقول بالمفهوم وهي :

١ - ان كل جملة ذات نسبة تامة تتضمن (حكم) فجملة (زيد قائم) او (قام زيد) وما يدخلها من نفي ، تشتمل على محکوم به هو (القيام) ومحکوم عليه هو (زيد) وحكم هو (ثبوت القيام لزيد او نفيه عنه) ، وجملة (اكرم زيدا) او (لا تكرمه) تشتمل على محکوم به هو (الاكرام) ومحکوم عليه هو (المخاطب) وحكم هو (الامر بالاكرام او النهي عنه) وهكذا ..

والمفروض في بحث المفهوم ان تركيب الجملة - الخبرية او الانشائية - يتکفل بنفسه اثبات الحكم للمسند اليه في المنطوق ونفي الحكم عما عداه في المفهوم ، سواء كانت في الجملة اداة نفي كبعض جمل الاستثناء والحصر ام لم تكن .

٢ - ان فائدة القيد الداخل على الجملة سواء كان شرطا ، أو نعطا ، أو حالا ، او ظرفا ، او غاية او غير ذلك من القيود هي ان ينتفي المقيد عند انتفاء قيده ، فإذا كان المقيد هو المسند انتفي المسند ، وإذا كان المقيد هو المسند اليه انتفي المسند اليه ، وإذا كان المقيد هو الاسناد اي الحكم انتفي الحكم نفسه ، والمفروض في بحث المفهوم ان يدل تركيب الجملة على ان القيد فيها قيد للأسناد ، لأن المدعى هو انتفاء الحكم عند انتفاء القيد ، ولا يكفي ان يكون القيد راجعا للمسند او للمسند اليه ، لأن انتفاء الحكم حينئذ يكون لانتفاء احد طرفيه: المحکوم به او المحکوم عليه ، لا لانتفاء قيده ، وانتفاء الحكم لانتفاء احد طرفيه مسألة عقلية لا لفظية .

٣ - ان الحكم - سمة وضيقا - تابع للمحکوم به من حيث كونه طبيعة

الشيء او فردا من افرادها، فاكرام زيد مثلا، قد يكون مطلقا لأن المقصود به طبيعة الاعلام، وقد يكون مشخصا لأن المقصود به حصة خاصة من حرص الاعلام المطلق، اي ان اكرام زيد قد يكون بداعي الجاملة، وقد يكون بداعي الشفقة، وقد يكون بداعي مجازاة الاحسان بالاحسان، وقد يكون لأجل القرابة وهكذا، فاذا قلت: (ان جاءك زيد فاكرمه) وعلمت بان ذلك من اجل الجاملة مثلا، فان الذي ينتفي هنا، عند انتفاء الجبيه هو (شخص الحكم) لا (مطلق الحكم) اي ان الذي ينتفي هو اكرام الجاملة، اما حرص الاعلام الاخرى للشفقة او للمجازاة او للقرابة فتبقى من دون نفي.

فالافتراض اذن في بحث المفهوم ان تدل الجملة على ان النفي عند انتفاء القيد هو مطلق الحكم لا شخصه، فان شخص الحكم ينتفي حق في الجملة المتعلقة باسم علم مثل: (اكرم زيدا) فعند انتفاء (زيد) ينتفي شخص الاعلام المتعلق به قطعاً، ولكن هذا الانتفاء ليس (مفهوما) من تركيب الجملة ليصبح مدلولا نحويا، بل هو انتفاء عقلي لعدم وجود موضوع للاكرام، وهو ما يسميه المناطقة (سالبة بانتفاء الموضوع)، وانتفاء الحكم لانتفاء الموضوع يجري حق في الجملة الشرطية التي يكون شرطها مسوقا لبيان الموضوع مثل (اذا رزقت ولدا فاختنه) فانه لا معنى حينئذ لأن يكون لها مفهوم اي (اذا لم ترزق ولدا فلا تختنه).

٤ - في الجمل التي ادعى لها المفهوم - عدا الحصر والاستثناء والغاية - يوجد ضابط آخر متفق عليه بين الاصوليين تقريبا هو أن الجملة الخبرية لا مفهوم لها بخلاف الانسائية<sup>(١)</sup>، اي ان جملة مثل (في الجامعة الطلبة المتازون) لا يدل تقييدها بالوصف على عدم وجود غير المتازين، في حين تدل جملة: (اكرم الطلبة المتازين في الجامعة) على عدم اكرام غيرهم، كذلك فان جملة مثل (اذا شرب المريض هذا

(١) لم اجد من يساوي بين الخبر والاشاء في الدلالة على المفهوم غير سعد الدين التفتازاني في حاشيته على شرح المختصر ١٧٩/٢.

السائل مات) لا تدل على انه اذا لم يشربه لم يمت، في حين تدل جملة (اذا شرب المريض هذا السائل فأعطه الدواء الفلاني) تدل على عدم اعطائه الدواء اذا لم يشرب السائل.

ويعلل ابن الحاجب وشراحه ذلك<sup>(١)</sup>: بان الجملة الخبرية ذات حكمين: حكم نفسي هو النسبة الذهنية التي ييرزها المتكلم بلفظ الجملة اي (الاخبار عن ثبوت المسند للمسند اليه).. وحكم واقعي وراء لفظ الجملة هو المطابق الخارجي الذي يمحكي عنه الخبر، اي (ثبتوت المسند للمسند اليه واقعا) وجملة (في الجامعة الطلبة المتازون) تدل على نفي الحكم النفسي لا الحكم الواقعي الذي هو المفهوم، اي انها تدل على (الاخبار بوجود الطلبة المتازين.. وعدم الاخبار عن وجود سواهم)، ولكن عدم الاخبار عن وجود غير المتازين لا يلزم منه عدم وجودهم واقعا، لجواز ان يوجد في الخارج ما لا يخبر عنه قط.

اما الجملة الانشائية فهي ذات حكم نفسي واحد، هو النسبة الذهنية التي ييرزها المتكلم بلفظ الجملة، ولا واقع لهذا الحكم وراء لفظ الجملة، فاذا دلت الجملة على نفيه عما عدا المنطوق به فقد انتفى الحكم اصلا وتحقق المفهوم.

بعد هذه الضوابط لدلاله الجملة على المفهوم نعود الى ما اختلف فيه الاصوليون من مفاهيم الجمل لتطبيق الضوابط عليها وسننبع في مفهوم الشرط كنموذج لهذا الاختلاف على ان نشير لبقية المفاهيم بعد ذلك بايجاز.

#### ١ - مفهوم الشرط

وقد ذهب الى القول بان التركيب الشرطي يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط اكثر الاصوليين من الامامية والشافعية والمالكية، وخالفهم في ذلك الحنفية، بل انهم انكروا المفهوم الخالف في جملة المفاهيم، ولكن الغريب ان الكمال بن الهمام - وهو حنفي المذهب - نسب اليهم انكار المفهوم في

(١) انظر ذلك في اختصار الاصولي لابن الحاجب وشرح العضد وحاشية السعد عليه ١٧٩/٢.

كلام الشارع فقط ، ونقل شارحة عن بعضهم: «ان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه في خطابات الشارع ، فاما في متفاهم الناس وعرفهم ، وفي المعاملات والمقليات يدل<sup>(١)</sup> » وعكس الامر السبكي من الشافعية كما نقله ابنه في جمع الجوايم ، اي انه اثبت المفاهيم كلها في كلام الشارع دون كلام الناس<sup>(٢)</sup> .

ووجه الغرابة في ذلك: ان الشارع ليست له لغة خاصة غير لغة العرب ، فإذا كانت الجملة الشرطية دالة في لغة العرب على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط فهي دالة في كلام الشارع أيضاً ، وبهذا اثبت الاحناف وغيرهم دالة النص وشارته واقتضاءه وصيغ العموم والاطلاق ، والافعال ، والمحروف وما يشبهها .

وإذا كانت دالة في كلام الشارع على المفهوم فهي دالة في لغة العرب أيضاً ، وبكتاب الله وسنة نبيه اثبت النحاة اكثراً قواعد النحو كما هو واضح ، على ان ظاهر كلام الاحناف في تحرير المسألة لا يساعد على ما ادعاه ابن الهمام لهم من تفرق .

### منشأ الخلاف في مفهوم الشرط

ذكر صدر الشريعة من الاحناف ، وسعد الدين التفتازاني من الشافعية ، ان الخلاف بينهم في مفهوم الشرط مبني على أساس اختلافهم في فهم ما تدل عليه الجملة الشرطية من حكم تتضمنه النسبة التعليقية التامة ، وهو خلاف يدور عادة بين المناطقة من جهة اصحاب المعانى واهل العربية من جهة أخرى خلاصته: ان كل جملة تتضمن حكمها بالنسبة التامة بين طرفيها فما هو الحكم الذي تتضمنه الجملة الشرطية؟

أ - اختيار اصحاب المعانى و«أهل العربية ان الحكم هو الجزء وحده والشرط قيد له ، بمنزلة الظرف والحال ، حق ان الجزء ان كان خبراً فالشرطية خبرية ، وان كان انشاء فائشائية» ومال الشافعى الى ذلك

(١) التقرير والتحبير في شرح التحرير . ١١٧/١ .

(٢) جمع الجوايم بمائة العطار . ٣٢٥/١ .

واعتبر الحكم في المشروط دون شرطه، وان الحكم فيه عام على جميع التقادير، ولكنه جعل التعليق بالشرط «ايجابا للحكم على تقدير وجود الشرط واعداما له على تقدير عدمه، فصار كل من الثبوت والانتفاء حكما شرعا ثابتنا باللفظ منطوقا ومفهوما، وصار الشرط عنده تخصيصا وقصرا لعموم التقادير على بعضها» أي أن جملة (ان جاء زيد فاكرمه) تدل على حكم عام باكرام زيد ولكن التقيد بالشرط خصه بتقدير مجبيه دون تقدير عدم مجبيه، وبهذا تكون الجملة دالة بتركيبها اللفظي على المفهوم، أي انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط.

ب - واختار المناطقة - وما الى ذلك الاحناف - ان مجموع الشرط والجزاء كلام واحد، يكون الشرط فيه بنزلة المبدأ أي الحكم عليه، والجزاء بنزلة الخبر أي الحكم به.

أما (الحكم) المدلول عليه بجملة الكلام فهو: (الزوم الجزاء للشرط وترتبه عليه) أي ثبوت الجزاء على تقدير ثبوت الشرط من غير دلالة على انتفائيه عند الانتفاء ، ومعنى ذلك ان كلا من الجزاء والشرط بنزلة جزء (الجملة الاسمية) لا يفيد حكما اصلا، ولذلك قال صدر الشريعة: «فإن الشرط والجزاء كلام واحد، أوجب الحكم على تقدير، وهو ساكت عن غيره، فالمشروط بدون الشرط مثل (انت) في (انت طالق)، أي ان المشروط وهو قوله: (انت طالق) في جملة: (انت طالق ان دخلت الدار) اذا أخذ مجرد اعن الشرط فهو بنزلة (انت) في جملة: (انت طالق) لأنه ليس بكلام، بل مجموع الشرط والجزاء كلام واحد<sup>(١)</sup>».

اما متأندو الاصوليين فقد حسموا المسألة بين المناطقة والمعانيين بنصرة ما يقوله أصحاب المعاني، فرد الاصفهاني ما ذهب اليه المناطقة من انسلاخ اطراف الجملة الشرطية عن الحكم، وان الحكم فيها هو (الملازمة بين المقدم

(١) انظر سعد الدين التفتاري في التلويح ٣٨/٢ وصدر الشريعة في التوضيح بهامش ٣٨/٢ وانظر التقرير والتحبير في شرح التحرير ١٣٤/١ وقارن مفتاح العلوم للسکاكى ١١٢ والمطول في شرح التلغیص ١٥٣.

وال التالي) أي ان مفاد جملة (ان كانت الشمس طالعة فان النهار موجود) هو: (ان طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار) وكان رده يبنت على ان (الاستلزم) والتعليق الذي تدل عليه الجملة الشرطية ليس معنى اسما ملحوظا بالاستقلال حتى يصح جعله موردا للحكم ومصححا للسكت باعتبار الاخبار عنه، بل الاستلزم هنا (معنى حرف) غير مستقل لأنه ناشيء اما عن وضع اداة الشرط - كما هو المشهور - او من الفاء والترتيب بين اطراف الجملة - كما يراه الاصفهاني - والمعنى الحرفى - كما هو واضح - لا يكون طرفا للنسبة ولا موردا للحكم بحيث يصح الاخبار عنه، فلا يكون معنى الجملة ما قاله المناطقة: (ان طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار) لأن المحمول فيها هنا (مستلزم) هو المعنى الاسمي المستقل وليس المعنى الحرفى المفترض، بل معناها: (ان النهار موجود في فرض ان الشمس طالعة) فيكون الاستلزم أو التعليق أو الاناطة معنى حرفيا تابعا لحكم الجملة بوجود النهار وليس هو حكم الجملة<sup>(١)</sup>.

وخلص من ذلك كله الى أنه إذا تم ما ي قوله أصحاب المعانى من ان الحكم في التركيب الشرطى هو حكم الجزاء، وان الشرط قيد له، فقد توفر أهم الضوابط التي ذكرناها لدلالة الجملة على المفهوم، وهو ان القيد اذا كان قيدا للحكم ينتفي الحكم المقيد به عند انتفاءه، وهو معنى المفهوم، فالجملة الشرطية اذن تدل بتراكيبها على ان الشرط قيد للحكم والقيد ينتفي عند انتفاء قيده.

اما الضابط الآخر وهو ان المقيد (مطلق الحكم) لا شخصه، فالظاهر ان طبع الجملة الانشائية يقتضي ان يكون المنشأ فيها (طبيعي الطلب) فالمنشأ في جملة: (ان جاءك زيد فأكرمه) مثلا هو طبيعي طلب الاكرام. أما المخصوصيات وال الشخصيات من كون ذلك للمجاملة، أو للشقة، أو للقرابة وأمثالها فانها لا تؤخذ في نفس الطلب ليكون طلبا خاصا، ففهمنا كون الطلب خاصا يحتاج الى قرينة تعين احدى هذه المخصوصيات، كما لو قال:

(١) نهاية الدراسة الاصفهانية ٢٨٨/١

(ان جاءك زيد فأكرمه بجمالية) او كان فهمنا لذلك من مقتضيات الحال، أما مع عدم وجود القرينة فتبقى الجملة على ظاهرها من أن الحكم فيها (طبيعي الطلب) لا فرد من أفراده، والطبيعة لا تنتفي إلا بانتفاء جميع افرادها<sup>(١)</sup>.

### الشرط والسببية المنحصرة

وقد ذهب بعض الاحناف وكثير من متأخري الامامية الى أن مفهوم الشرط لا بد له من ضابط آخر هو أن تدل الجملة الشرطية - بآداتها أو تركيبها - على أن الشرط علة أو سبب منحصر للجزاء، وإلا فلا يمكن ان ينتفي الجزاء بانتفاء الشرط لاحتلال ان يوجد بسبب أو علة أخرى غير الشرط<sup>(٢)</sup>.

والظاهر ان هذا الرأي مبني على ما قاله بعض النحاة من ان «كل المجازة - أدوات الشرط - تدخل على الفعلين لسببية الاول ومسببية الثاني يسميان شرطا وجزاء»<sup>(٣)</sup>، فإذا كان فعل الشرط ليس (شرطا) أي ما ينتفي المشروط بانتفائة واما هو سبب وفعل الجزاء مسبب له<sup>(٤)</sup>. فان الرابط الذي تحدثه الاداة يدل على ان الجزاء لا يوجد إلا بوجود سببه، ولكنه لا يدل على انه ينتفي بانتفائة، لأن هذه هي طبيعة السبب، اذ يمكن أن يكون لا كرام زيد سبب آخر غير الجيء، فكيف يدل انتفاء الجيء على انتفاء مطلق الاكرام.

أ - وقد التزم بهذا الضابط بعض الذاهبين الى مفهوم الشرط من الشافعية والامامية، فاستدلوا على انحصر السببية بطريقتين:

١ - استدل بعض الشافعية باستصحاب العدم الاصلي، لأنه «عند انتفاء

(١) منتهى الاصول ٤٢٧/١.

(٢) انظر التوضيح الصادر الشرعية ٣٦/٢ ومنتهى الاصول ٤٢٧/١.

(٣) كافية ابن الحاجب بشرح الرضي ٢٥٢/٢.

(٤) في العقليات.. الشرط هو: ما يلزم من انتفاء انتفاء المشروط ولا يلزم من وجوده وجود المشروط.. والسبب: ما يلزم من وجوده وجود السبب، ولا يلزم من انتفاء انتفاء.. والعلة: ما يلزم من وجودها وجود المعلول ومن انتفائها انتفاء.

السبب الخاص يحكم بانتفاء مطلق السبب، لأن السبب الآخر، وان كان جائزاً، لكن الاصل عدمه ما لم يثبت وجوده<sup>(١)</sup>.

وانت تعلم بأن الاستدلال باستصحاب العدم استعانة بدليل العقل على المفهوم، والمفروض ان دلالة الشرطية على المفهوم دلالة لفظية نحوية لا عقلية كما تنبه لذلك الكهان بن الهمام<sup>(٢)</sup>.

٢ - استدل بعض الامامية على الملزمه بين الشرط والجزاء بوضع الاداء، وعلى السببية بوضع (الفاء) الثابتة في الجزاء لفظاً أو تقديرأ، أما الانحصار فقد استدل عليه الثاني باطلاق الشرط أي أن المتكلم في مقام بيان مراده «فلو كان للشرط بديل يتحقق عوضاً عنه في بعض الاحيان لكن لا بد من تقييد الشرط المذكور في الجملة بذلك البديل بحرف (أو) ونحوها، فيقال مثلاً: (ان جاءك زيد أو مرض فأكرمه) فحيث لم يذكر ذلك والتي الشرط مطلقاً ثبت بذلك عدم وجود البديل وهو معنى الانحصار<sup>(٣)</sup>».

ويبدو لي ان الاستدلال على الانحصار باطلاق الشرط، وان قرب المسألة الى الدلالة اللفظية، إلا أنه بعدها عن الدلالة التحوية، لأن الاستدلال بالاطلاق هنا لا يتم الا بما سماه الاصوليون: (مقدمات الحكم) أي أن المتكلم حكم وهو في مقام بيان مراده فعليه ان يأتي بكل ما له دخل في ايضاح المراد، وحيث انه لم يذكر السبب الآخر فنستدل بقرينة الحكم على انه غير مراد للمتكلم، وطبعي أن هذا في مرحلة التصديق بمدلول الجملة لا في مرحلة تصور مدلولها، والدلالة التحوية دلالة تصورية لا تصديقية، لأنها من الدلالة الوضعية - كما هو واضح - فإذا سمعت ناماً أو ذاهلاً يقول: (جاء محمد) أفهم منها نسبة الجيء الى محمد وان كنت جازماً بأن ذلك غير مراد للمتكلم، فالمدلول النحوي اذن مدلول تصوري سابق على معرفة المراد.

ب - أما البعض الآخر من الذاهبين الى دلالة الجملة الشرطية على المفهوم

(١) انظر المختصر الاصولي لابن الحاجب وشرحه للمضد وحاشية السعد عليه، والنص للسعد ١٨١/٢.

(٢) التقرير والتحبير ١٣١/١.

(٣) دروس في اصول الفقه الحلقة الثانية ١٤١.

فلم يتزموا بدلاة التركيب الشرطي على اللزوم العلي الاخشاري، بل ان الرابط الذي توجده الاداة بين طرفيها يؤدي معنى (توقف الجزاء على الشرط) سواء كان الشرط سبباً أم لم يكن والشبيه التي علقت بأذهان الذاهبين الى كون الشرط علة منحصرة، هي أنهم فهموا الرابط الشرطي على أساس انه يعني (استلزم الشرط للجزاء واجاده له) ويترتب على ذلك ان يكون الشرط علة وان تكون العلة منحصرة، اما إذا كان معنى الرابط هو (التوقف) أي توقف الجزاء على الشرط، فإنه يدل على الانتفاء عند الانتفاء سواء كان الشرط علة أم غير علة، منحصرة أم غير منحصرة، وسواء كان هناك لزوم أم محض صدفة، «ولهذا لو قلنا ان مجيء زيد متوقف صدفة على مجيء عمرو، لدل ذلك على عدم مجيء زيد في حالة عدم مجيء عمرو<sup>(١)</sup>» وهذا هو الشرط «فإن شرط الشيء ما يتوقف عليه تتحققه، ولا يكون داخلا في ذلك الشيء ولا مؤثرا فيه، فالضرورة ينتفي بانتفاء<sup>(٢)</sup>».

وإذا كان المدلول النحوي لأدوات الشرط أو هيئة الجملة الشرطية هو النسبة التوقفية لا اللزومية كانت الجملة دالة على المفهوم، وكان هذا المفهوم مدلولا نحريا لها.

هذا هو مفهوم الشرط وقد عرفت ان أكثر الاصوليين يذهبون الى دلالة الجملة الشرطية عليه. وهناك مفاهيم بعضها متافق على دلالته على المفهوم، وبعضها متافق على عدم دلالته، وبعضها مختلف فيه، وسنستعرض ذلك بايجاز، بعد أن اتضحت مراد الاصوليين من المفهوم وضوابط الجملة الدالة عليه:

## ٢ - مفاهيم الخصر والاستثناء والغاية

وهذه المفاهيم هي المتفق عليها تقريريا بين الاوصليين - عدا قلة منهم - والسبب في ذلك انها من الوضوح بحيث ذهب كثير منهم الى ان

(١) دروس في اصول الفقه الحلقة الثانية ١٤١، والحلقة الثالثة ١٦٢/١ وما بعدها.

(٢) التلویح لسعد الدين التفتازاني ٣٦/٢.

دلالتها على الانتفاء من المنطوق لا المفهوم<sup>(١)</sup> وسر وضوح هذه المفاهيم:  
 أ - ان الجملة المخصوصة، هي كما يقول البلاغيون تفيد قصر الموصوف على الصفة، أو قصر الصفة على الموصوف، ففي جملة: (انما العالم زيد) أو جملة: (ما زيد إلا عالم) إذا لم يدل أسلوب القصر أو الحصر هنا على انتفاء الحكم عما عدا المقصور عليه فلا قصر إذن ولا حصر، يقول الرضي: «ان المشهور عند النحاة والاصوليين ان معنى (انما ضرب زيد عمرا) ما ضرب زيد إلا عمرا.. وقد خالف بعض الاصوليين - يقصد الاحناف - في افادته الحصر استدلالا بنحو قوله صلى الله عليه وسلم: (انما الاعمال بالنيات، وإنما الولاء للمعتقد) واجيب بأن المراد في الخبرين التأكيد فكأنه: ليس عمل إلا بالنية وليس الولاء إلا بالعتق، كقوله (ص): (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)<sup>(٢)</sup>».

ويقول الشريف المرتضى - وهو من نفاة المفهوم إلا في الاستثناء والمحصر - : «وبدخول لفظة (انما) يعلم ان ما عداه بخلافه، لأن القائل إذا قال: (انما لك عندي درهم) يفهم من قوله: (وليس لك سواه)، وعلى هذا الوجه تعلق ابن عباس - رحمه الله - في نفي الربا عن غير النسبيّة، لقوله عليه السلام: (انما الربا في النسبة)<sup>(٣)</sup>». ب - اما الاستثناء فإنه اذا لم يدل على ان زيدا في جملة (قام القوم الا زيدا) محكوم بحكم مخالف لحكم المستثنى منه فليس هو باستثناء، لأن المستثنى - كما يقول النحاة - : (هو المذكور بعد الا وآخواتها مخالف لما قبلها نفيا واثباتا)<sup>(٤)</sup>. ويفسرون جملة (ما جائني الا زيد) بمعنى: (ما جائني غير زيد وجائني زيد فاختصر الكلام، وجعلت الجملتان واحدة)<sup>(٥)</sup>.

**ج - وأما أدوات الغاية مثل (الى) و(حق) فانها تدل بوضوح أيضاً على**

(١) انظر البجنردي في منتهى الاصول ٤٣٩/١ وجمع المجموع ٣٢٩/١ والقرافي في التنقیح ٥٦ وابن الهمام في التحریر ١١٧/١ ونسب ذلك للقاضي اي بكر والغزالی.

(٢) الرضي ٧٥/١.

(٣) الذريعة الى اصول الشرعية ٤١١/١.

(٤) الرضي ٢٢٤/١.

(٥) نفسه ٧٤/١.

أن ما بعدها خلاف ما قبلها في الحكم، حتى ذهب بعضهم إلى أن «في قولك: صوموا إلى أن تغيب الشمس دلالة بالنطق على أن الصوم بعد الفيفية لا يلزم<sup>(١)</sup>».

على أن الضابط الذي ذكرناه في دلالة الجملة على المفهوم متوفّر في جملة الغاية، فقد قلنا إن القيد إذا كان قيداً للإسناد، لا للمسند أو المسند إليه، ذل ذلك على ارتفاع حكم الجملة عما وراء القيد.

وقد استدل بعض الأصوليين على أن قيد الغاية راجع للحكم: بأن الجار والمجرور لا بد له من متعلق، ومتعلقه هنا هو الجملة التي تم الإسناد فيها، فقوله تعالى: (كلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من المخيط الأسود.. ثم اتّموا الصيام إلى الليل/البقرة ١٨٧). يكون المجرور فيها بمحضه والي متعلقاً بالجملة التي تم إسنادها (كلوا) و(شربوا) و(اتّموا) فهو إذن قيد للحكم بأباحة الأكل والشرب للمخاطبين، وإيجاب إتمام الصوم عليهم، وإذا كان كذلك كان الحكم المقيد بالغاية كالمحكم المقيد بالشرط، في دلالته على المفهوم، وهو هنا انتفاء الحكم عما بعد الغاية<sup>(٢)</sup>.

وقد ناقش هذا الأصولي ما اختلف فيه النحاة - من كون الغاية داخلة في المفيا، أي أن ما بعد إلى وحق داخل فيما قبلها أولاً -: بأن دخول الغاية في المفيا ان كان المقصود به الدخول في موضوع حكم المفيا، فذلك ممكن إلا أنه يختلف باختلاف الجملة التي مثلوا بها... وإن كان المقصود دخول الغاية في حكم المفيا، لا في موضوعه فذلك غير ممكن، لأن معنى كون الحكم مفيا بغاية - سواء كانت زمانية مثل (واتّموا الصيام إلى الليل) أو مكانية مثل: (انتظر هنا حتى يجيء زيد) - هو انتهاء ذلك الحكم عند الوصول إلى تلك الغاية، وأما ما ذكروه لدخول ما بعدها في حكم ما قبلها من أن «الضرب في (ضررت القوم حتى زيداً) لا حالة واقع على زيد»<sup>(٢)</sup> فهو وإن كان صحيحاً، إلا أن حق هنا ليست للغاية، فهي حق العاطفة، والكلام في

(١) تصرير الشربيني على جمع الموسوعة ٣٣٧/١.

(٢) منتهى الأصول ٤٣٨/١.

(٣) شرح الرضي ٣٢٥/١.

الجارة<sup>(١)</sup>.

### ٣ - مفهوم اللقب

وهذا المفهوم هو المتفق على نفيه، فلم يذهب الى القول به إلا شذوذ، كما يقول ابن الهمام<sup>(٢)</sup>.

ويقصد باللقب هنا: أسماء الاجناس والاعلام كلها، ومعنى القول بمفهومه: ان الحكم إذا علق على لقب فإنه ينتفي عن غير المعلق عليه، فقولك: (أكرم زيداً) يدل على نفي الأكرام عن غيره، وهذا الكلام باطل من وجهين، لأنه:

أ - ان كان الحكم الذي ينتفي هو طلب الأكرام الخاص المعلق بزيد، فهو وإن كان صحيحا إلا ان انتفاءه عند انتفاء متعلقه (زيد) ليس من باب المفهوم، بل هو انتفاء عقلي من باب (السلبة بانتفاء الموضوع) كما تقدم.

ب - وان كان المقصود ان المتنفي (مطلق الحكم) لا الحكم المتشخص بزيد، فهو وإن كان من المفهوم إلا أنه غير صحيح لأننا نعلم ان الناس يتشاركون في صفات شق كالعلم والهندسة والطب، فإذا أردنا أن نثبت صفة لشخص كأن نقول: (زيد عالم) أو (مهندس) أو (طبيب) وكانت هذه الجملة الاسنادية دالة على نفي الحكم عن غير المسند اليه كان الكلام بجملته إما كذباً أو مجازاً ولا أظن أن أحداً يلتزم بذلك.

### ٤ - مفهوم الوصف

والقائلون به يعمون التقيد بالصفة الى ما يشمل النعت، والحال، والمعد، والزمان، والمكان<sup>(٣)</sup>.

وقد ذهب الى القول بمفهوم الوصف أكثر الشافعية وخالقهم في ذلك

(١) منتهي الاصول ٤٣٩/١.

(٢) التقرير والتعبير ١١٧/١.

(٣) جمع المجموعات لابن السبكي ٣٢٨/١.

متكلموهم كالقاضي أبي بكر والغزالى، وقد أطالت الشافعية وخصومهم في الاحتجاج له أو عليه، ولكنهم غفلوا جيئاً عنما كانوا يقولون من أن (تعليق الحكم بوصف مشعر بعليته) ولا بد أن يكون القصد من ذلك هو ما قلناه في ضابط المفهوم من أن القيد إذا كان قيداً للحكم الاسنادي في الجملة انتفى ذلك الحكم عند انتفاء القيد، أما إذا كان قيداً للمسند، أو للمسند إليه، أو للمفعول به، فإن الذي ينتفي هو ذلك المقيد به، لا الحكم.

وعلى ضوء هذا الضابط ننظر في الجمل المشتملة على التقييد بالوصف فنجد أن الوصف فيها مضيق لدائرة الموصوف، والموصوف في الغالب - أما المسند إليه مثل (الطالب البصري ناجح) أو المفعول به مثل: (امتنع الطالب البصري مكافأة مالية) أما الأسناد نفسه، أي الحكم بالنجاح أو المنحة فهو وارد على الموصوف المضيق، سواء كان مسندًا إليه أو مفعولاً به - وكلاهما يسميه الأصوليون (موضوع الحكم) - وهذا الحكم في الجملتين باق على طبيعته، فإن القيد لم يضيقه وإنما ضيق موضوعه.

فإذا قلت لي: أين فأفهم من جملة (امتنع الطالب البصري...) أين إذا لم أجد بين الطلاب من تتوفر فيه صفة (ال بصري) فاني أحجب المكافأة عنهم، وهذا هو (المفهوم) قلت لك: ليس هذا هو (المفهوم) وإن كان حجب المكافأة صحيحاً، وذلك لأن الحكم هنا لم يرتفع لارتفاع قيده لنفترض أن المسألة من دلالة الوظيفة النحوية للتقييد بالصفة، بل ارتفع لارتفاع موضوعه، فإن موضوع الحكم - وهو هنا المفعول به - كان مضيقاً في الأصل (الطالب البصري) وارتفاع الحكم بارتفاع الموضوع مسألة عقلية لا نحوية.

### خلاصة البحث

وخلص من بحثنا في المفهوم المخالف لمدلول الجملة إلى نتيجتين:

- ١ - إن ما ادعاه الأصوليون من دلالة لنظرية التزامية لبعض الجمل على معنى مخالف للمعنى المطابق للفظها المنطوق به صحيح في حدود الضوابط التي ذكرناها للجملة، وهذه الضوابط تتوافر في جمل الشرط والاستثناء والحصر والغاية ولا تتوافر في الجمل المقيدة

بوصف أو لقب أو عدد لأنها لا تدل على انتفاء مطلق الحكم عما عدا المقيد، وإذا دلت على انتفاء الحكم الشخص بموضوعه المقيد فاما ذلك لانتفاء الموضوع، وهي دلالة عقلية لا لفظية.

٢ - ان دلالة جمل الشرط والمحصر والاستثناء والغاية على (المفهوم المخالف) دلالة نحوية لأنها ناشئة اما من وظيفة أدوات الشرط والمحصر والاستثناء والغاية أو من وظيفة التركيب النحوي للجملة.



## خاتمة المطاف

١ - نحو الدلالة .. و نحو الاعراب:

اللفظ والمعنى - المعنى المعجمي والمعنى النحوي

- جهد الاصوليين .. وجهد النحاة -

نحو الاعراب فصل من نحو الدلالة.

٢ - عيوب المنهج في نحو الاصوليين:

تحكيم القياس البرهاني - ضعف الاستقراء .

٣ - الجديد في نحو الاصوليين:

أسس التمييز بين معانٍ المفردات - أصل الاشتقاد

- دوال النسبة - لواصق الفعل - زمان الفعل -

مدلول الجملة .. المفهوم المخالف لمدلول الجملة.



بعد هذه الجولة الطويلة فيها بحث فيه الاصوليون من مسائل النحو  
استطاع ان اركز نتائج ما توصلنا اليه في النقاط الآتية:

### ١ - نحو الدلالة.. و نحو الاعراب

من العرض الوافي لفصول (البحث النحوي عند الاوصليين) توصلنا الى  
نتائج لو رتبناها متسللة لاعطتنا صورة واضحة لما يجب أن يكون عليه  
النحو العربي:

### أ - اللفظ والمعنى

فاللفظ العربي - كسائر الفاظ اللغات الأخرى - رمز صوقي للتعبير عن  
معنى، أي أن المعاني، الحسية منها وال مجردة، التي تخطر في ذهن الانسان  
فيحاول نقلها الى الآخرين، تحتاج الى واسطة نقل لا تكفي فيها الاشارة  
الحسية، فكانت الاوصوات التي الفت منها اللغة كلها واسطة هذا النقل من  
ذهن الى آخر. وبتعبير الاوصليين: انّ الصور التي تخطر في ذهن المتكلم  
يمكن انعكاسها في ذهن السامع بواسطة الفاظ لها طبيعة (المرآة) العاكسة،  
فاللفظ مرآة والمعنى صورة، واللفظ مشير والمعنى مشار اليه. واللفظ دال  
والمعنى مدلول عليه.

### ب - المعنى المجمعي والمعنى النحوي

ولكن المعنى الذي استخدمت اللغة الفاظها للتعبير عنه والدلالة عليه  
ليس على نسق واحد، ليكون البحث اللغوي فيه واحدا، وإنما هو أنواع  
يمكن أن يختص كل نوع منها ببحث مستقل له ميزاته وطرقه الخاصة، وبهذا  
منها الآن نوعان:

- ١ - (المعنى الاصلي) أي ذات الصورة المنعكسة التي يعبر عنها لفظ:  
(رجل) و(طفل) و(تفاحة) و(أكل) و(نوم) و(شرب) وأمثالها  
والبحث اللغوي الذي يكون عليه احصاء هذه المعاني وما وضع لها  
من الفاظ، وتصنيف ذلك في (سجلات) يقابل كل لفظ فيها ما يدل  
عليه من معنى، هو (المعجم اللغوي) بشعبه وطراحته المختلفة.
- ٢ - (المعنى الوظيفي) أي استخدام اللغة لذلك المعنى الاصلي بحيث

يؤدي عند ربطه بمعانٍ أصلية أخرى، معنى ثانوياً هو كون (الأكل) - مثلاً - حدثاً صادراً عن فاعل، وكون (الطفل) مثلاً هو الفاعل الذي صدر عنه ذلك الحدث، وكون (التفاحة) هو الشيء الذي وقع عليه حدث الفاعل. فجملة (أكل الطفل التفاحة) يدل الربط بين مفرداتها على معانٍ وظيفية تؤديها المعاني المعممية الثلاثة هي: (الفعالية) و(الفاعلية) و(المفعولية).

ولا شك أن اللغة - حين احتجت أن تستخدم المعاني الأصلية للتعبير عن وظائفها التركيبية - عبرت عن هذه المعاني الوظيفية - كما عبرت عن ذات المعنى الأصلي - برموز صوتية تكون دوالًّا هذه المعاني الربطية الوظيفية، فكلمة (أكل) بسواكتها الثلاثة وصوت اللين القصير في أولها، تدل على ذات المعنى الأصلي - اسم الحدث المعروف - فإذا أرادت اللغة أن تعبّر عن كون هذا المعنى صادراً عن فاعل ما، بنت السواكن الثلاثة بناءً آخر فقالت: (أكل) و(يأكل)، وإذا أرادت جعل هذا المعنى صفة قائمة بفاعل ما، أو مفعول مّا، قالت: (أكل) و(ماكول) فاللغة تضيف إلى السواكن الثلاثة أصواتاً لغوية أخرى للدلالة على استخدام الأكل - وهو اسم الحدث - فعلاً أو صفة أو غير ذلك.

كذلك هي إذا أرادت أن تستخدم كلمة (طفل) بما لها من معنى معمامي يدل على (انسان صغير غير معين) أضافت له الأداة (أل) ليكون معيناً، وأضافت له أصواتاً أخرى كالضمة والفتحة والكسرة، لتدل - مع الأصوات المضافة إلى الكلمة المربوطة بها - على كون الطفل فاعلاً، أو مفعولاً، أو مضافاً إليه، أو غير ذلك.

والبحث اللغوي الذي يكون عليه معرفة الدوال على هذه المعاني الوظيفية هو (علم النحو) فمهمة النحو إذن تتوزع في اتجاهات ثلاثة:

- ١ - رصد الأدوات النحوية الدالة على المعنى الوظيفي الراهن بين المعاني المعممية، كأدوات الجر، والمطف، والاستفهام، والشرط، وأمثالها.
- ٢ - رصد الصيغ التصريفية الدالة على النسب والارتباطات بين الذوات والآحداث الصادرة عنها، أو الواقعة عليها، أو المتلبسة بها، كصيغ

## الافعال، والمصادر، والصفات المشتقة.

٣ - رصد التركيبات المختلفة، وملاحقة وضع المفردات في أماكنها الخاصة من كل تركيب، وما يطرأ على هذا الوضع من رموز صوتية تشكل الاطار العام الذي يضم الصور المؤلبة في جملة، لتدل كل جملة على مالها من معنى اسنادي مختلف فيه وظيفة الجملة الناقصة عن الجملة التامة، والجملة الاسمية عن الجملة الفعلية، والجملة الشرطية، ويؤدي أسلوب كل منها في (مقام) الخبر غير ما يؤدinya في (مقام) الاعشاء.

وكل هذه المعاني الوظيفية المدلول عليها بالادوات، والصيغ، والتركيب، هي ما نسميه بالمعاني النحوية.

## ج - حصيلة جهد الاصوليين وجهد النحاة

وبعد أن حددنا مجال بحث (المعلم) و المجال بحث (النحو) نعود الى ما عرضناه في النصوص السابقة من بحث الاصوليين في هذه المعاني النحوية، وما أشرنا اليه في أثناءها لما تم بحثه فيها عند النحاة فسنجد ان الاصوليين بذلك جهدهم في مجال أقرب الى طبيعة النحو مما بذله النحاة.

فقد ركز الاصوليون موضع نظرهم فيما تدل عليه الأداة، والصيغة، والتركيب الخاص من معنى نسي يساعد على ربط الفاظ اللغة بحيث تؤدي، ضمن ربطها، معناها المعجمي الخاص مع المعنى الذي وظفت الكلمة للتعبير عنه في أثناء التأليف، وهذا هو النحو عندهم: «ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الالفاظ<sup>(١)</sup>».

أما النحاة فقد أدركوا - بلا شك - هذه المعاني النحوية، بأية أن متقدمיהם هم الذين وضعوا مصطلحات الابواب كالفاعل، والمفعول به، والحال، والتمييز، والاضافة، والاستثناء، والشرط، وأمثالها ولكنهم

(١) الاحكام في اصول الاحكام لابن حزم ٦٩٣/٢

والمتأخرین منهم بوجه خاص، لم يتابعوا الجهد في رصد دوال النسبة من المعروف والصيغ على وظائفها النحوية التركيبية، ولا ما يدل عليه التركيب الخاص من معنى وظيفي، لأنهم لم يقدوا باباً للجملة أصلاً، والسر أنهم شغلوا عن ذلك كله بشاغل آخر أقحم على طبيعة النحو اتعاماً هو عمل هذه الدوال لا دلالتها، وبذلك انتقلت عندهم وظيفة الأداة والصيغة والتركيب من كونها (دواال نسبة) إلى كونها (عوامل إعراب) تحدث في أواخر معمولاتها الرفع والنصب والجر والجزم.

وعلى هذا الأساس نستطيع أن نقوم جهود كل من الأصوليين والنحاة في هذا المجال اللغوي على أساس اختلافهم في أهداف الدراسة، فنجد أن حصيلة بحث الأصوليين هو ما نستطيع أن نسميه: (نحو الدلالة) وحصيلة بحث النحويين هو ما نسميه (نحو الإعراب).

#### د - نحو الإعراب فصل من فصول نحو الدلالة

ليس معنى ذلك أن ما بذله النحاة من جهد، وما توصلوا إليه من قواعد ليس بذري قيمة، وإن جهد الأصوليين وما ترتب عليه من نتائج هو بكل ما يجب أن يكون عليه النحو العربي، ولكن الذي أريد قوله: إن (نحو الإعراب) يجب أن يكون فصلاً من فصول الدرس النحووي، وليس هو كل الدرس النحووي، لأن لغات العالم كلها ذات طبيعة نحوية مع أن أكثرها لا تعرب أواخر كلماتها، فما الذي كان يبحث فيه المتخصصون في نحو هذه اللغات؟ أليس النحو الذي يبحثون فيه هو طرائق تأليف الكلام وقواعد ربط المفردات في جمل ليؤدي المعنى العام للجملة لغراض المتكلمين ومقاصدهم، وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد أن يكون لهذا الربط أدوات وصيغ وتركيب تستخدمنها كل لغة بحسب طبيعتها وحركية أصواتها، ونظرة سريعة لما كتبه فندريرس في القسم النحووي من كتابه<sup>(١)</sup> عن طبيعة النحو في مختلف اللغات تجد أن في كل لغة (دواال ماهية) و(دواال نسبة) ودواال الماهية هي مواد اللغة المعجمية، ودواال النسبة هي ما يطرأ على هذه المواد

(١) انظر اللغة لفندريرس، ترجمة الدواعلي والقصاص (الجزء الثاني: النحو) من ١٠٤ - ٢٢٤.

في أثناء تركيبها من تقديم وتأخير، وصيغ، ولوافق، وزواائد، وعلامات،، وأدوات نحوية هي (كلمات فارغة) من المضمون المعجمي، ولكنها حين توصل بغيرها تعطي مضمونها النسيي الرابط، كالحرف، والأدوات، والفعال المساعدة.

والنحو هو البحث في دلالة (دواو النسبة) هذه على الفضائل والمعاني النحوية المختلفة.

وهذا هو ما بحثه الاصوليون في (نحو الدلالة).

نعم قد يكون لطبيعة اللغة العربية ما كان لبعض السامييات واللاتينية القديمة من إعراب أواخر كلماتها أثناء تحملها للمعنى النحوى، ولكن الأعراب ليس هو المعنى النحوى، ولا الدال على المعنى النحوى، بل هو (علامٌ) أن الكلمة تحمل معنى نحويا خاصا، فالفاعلية والمفعولية مثلا معنى من هذه المعاني النحوية دل عليه اسناد الفعل بدال هو: اما تركيب الجملة كاملة او صيغة الفعل، وعلامة ذلك (الضمة) او (الفتحة)، بدليل ان هذه العلامة تفقد (علاميتها) أحيانا - كما في المبنيات - مع بقاء المعنى النحوى، وهذا يدل على أنه أثر من آثار الاسناد، لا الأعراب.

ومع ذلك يمكن ان يعقد لهذا الأعراب - باعتباره احدى الظواهر النحوية في العربية خاصة - بابا أو فصلا من أبواب النحو، على أن تبقى الفصول والابواب الأخرى لما بحثه أصول الفقه وعلم المعاني وانحاء اللغات الأخرى من دلالة التركيب وروابطه على المعاني والاساليب المختلفة.

\* \* \* \*

وأصلٌ من ذلك كله الى أن ما قدمته هذه الرسالة من (نحو الدلالة) عند الاوصليين أقرب الى طبيعة الدرس النحوى من (نحو الاعراب) عند النحاة، كما أصل الى أن ما رأاه الدارسون المحدثون - من وجوب دمج ما توصل اليه عبد القاهر من (علم المعاني) بما توصل اليه النحاة من (علم الاعراب) ليكون لنا (نحو عربي) يعين على فهم أغراض العرب ومقاصدهم هو كلام على جانب من الواجهة لولا أنه يغفل ما بحثه الاوصليون من (نحو الدلالة) وهو - في رأيي - أقدم عهداً، وأكثر دقة، وأصوب نتائج مما قدمه علم

المعاني. ولعل السبب في هذا الاغفال: ان ما قدمه عبد القاهر كان في متناول الدارسين المحدثين أما ما قدمه الاصوليون فقد غلّفه منهمجم العقلي بخلاف سميّك يجعله بعيداً عن الدرس الحديث، ولذلك كانت هذه الرسالة.

## ٢ - طبيعة المنهج في نحو الاوصوليين

كنت في الفصول السابقة أحرص على نقل أو تلخيص بحوث الاوصوليين في الدلالة النحوية لكل من الأداة والصيغة والتركيب، بما تحتويه هذه البحوث من مصطلحات عقلية منطقية وما يستدل به أصحابها على نظرياتهم من أدلة لها طابع التفكير الفلسفى الحالى، مما جعلني أشعر بثقل كثير منها على طبيعة البحث أو على طبع الدارس المعاصر، ولكنى كنت مضطراً لذلك بحكم كونى مؤرخ بحث يعتمد الوصف الدقيق لمسالك أصحابه، لا صاحب نظرية يحاول اخراجها مصقوله الغضون والتجاعيد.

وقد كانت ملاحظات الاستاذ المشرف تتركز - في الغالب - على طبيعة هذا العرض العقلى لموضوع البحث، ومحاولة التخفيف من وطأته، وبذل الجهد في عرضه على طريقة البحث اللغوى الحديث.

وأعترف أنى كنت أبؤ بالفشل في أكثر الأحيان، والسر في ذلك يكمن في طبيعة المنهج فقد كان في منهج الاوصوليين لدراسة النحو ظاهرتان تشكلان أهم عيوبه هما: طفيان القياس البرهانى.. وضعف الاستقراء النحوى.

## أ - تحكيم القياس العقلى المجرد

وقد لاحظت ان الاوصوليين توصلوا الى نفس النتيجة التي توصل اليها البحث اللغوى الحديث في فروع الدوال النحوية الثلاثة: الأداة، والصيغة والتركيب. ولكن منهج كل منها مختلف عن صاحبه، فطابع الدراسة الاوصولية سواء في المبادىء اللغوية أو في صلب موضوعات الاوصول، طابع عقلى يعتمد على تحكيم منهجم المنطقي في تحليل الموضوعات والاستدلال عليها، ولعل ذلك ناشيء من أن الاوصوليين لم يتيسر لهم في بحثهم اللغوى - بحكم ظروفهم الزمنية - ما تيسر لغيرهم من دراسات تطافرت عليها جهود

مختلفة في فروع: علم اللغة، وفقه اللغة، والاصوات اللغوية، والتطور الزمني للمفردات، وأمثال ذلك مما يساعد على وجود منهج أقرب إلى طبيعة اللغة من غيره.

وأضرب المثل الآتي لمعرفة عيوب هذا المنهج الاصولي:

لقد توصل الدارسون المحدثون ومن سبقهم من الاصوليين إلى نتيجة تبدو لي أنها حاسمة في موضوع الخلاف بين البصريين والковفيين حول أصلية المصدر وأصلية الفعل، فذهب كل منهم إلى أن أصل المشتقات المعروفة هو (المادة اللغوية) المشتركة بين هذه المشتقات، أي السواكن الثلاثة التي لا نستطيع أن ننسب لها معنى محدداً، ولكنها تكتسب معناها المحدد عند اندماج الصيغة بها، وعلى هذا الأساس يكون كل من المصدر والفعل واسم الفاعل والمفعول مشتقاً من سائر المشتقات التي ترجع جميعاً إلى هذا الأصل المشترك، فلا المصدر هو الأصل ولا الفعل، وهذه نتيجة جيدة بلا شك، ولكن إذا كان منهج الدارسين المحدثين يعتمد على الدراسات اللغوية والفقهية المختلفة التي بذلت جهوداً ملحوظة في رصد طبائع اللغات، ونشأتها، وتطور أصواتها وأروماتها، فإن الاصوليين كانوا ينظرون المسألة من زاوية ما يملكون من منهج عقلي مجرد، فيقولون مثلاً: إن المصدر ولنفرض أنه كلمة (نوم) أو (تنويم) يتكون من مادة هي (ن و م) ومن صيغة عارضة عليها هي ( فعل) أو (تفعيل) فهو إذن (مادة مصوغة)، فإذا أردنا أن نجعله أصلاً للفعل (نام) أو (نوم) لزم ما هو باطل عقلاً من عروض الصيغة على المادة المصوغة، فالعقل يمنع أن تأخذ مادة الخشب مثلاً - وهي متصورة بصورة الشبّاك - صورة أخرى للكرسي أو للمنضدة إلا إذا اخلت الصورة الأولى وعاد الخشب (مادة صرفة).

وهذا كلام مقبول جداً على مستوى النظر العقلي في طبيعة ما يخضع للعقل، ولكن السؤال: أن أوضاع اللغة واشتقاقاتها - وإن كانت ذات نظام صرفي مطرد في الغالب - أهي أوضاع خاضعة للعملية المقلية؟ أم أنها أوضاع اعتباطية في أكثر حالاتها؟ وللاجابة عن ذلك نجد أن الصيغة وإن لم يكن عقلاً عروضاً لها على المادة المصوغة، إلا أن اللغة تشتق أحياناً من أصول

مصوغة سابقاً - ولو كان ذلك عن طريق ارجاع المادة المصوغة الى مادة صرفة فاشتقاق صيغة: حداد وفارس، وَسُوفَ الامرَ تسويناً من (حديد) و(فرس) و(سوف) يدل على أن أصل الاشتتقاق يمكن أن يكون (مادة مصوغة) سابقاً والقاعدة العقلية لا تعارض ذلك، لأن المادة المصوغة لم تختفظ بصفتها الاولى عند الاشتتقاق منها.

ليس معنى ذلك اني أريد بهذا أن أهدم نظرية الاصوليين في أن (المادة اللغوية) هي أصل المشتقات المشتركة فيها ، وإنما أزعم أن الموضوعات اللغوية لا تصلح للاستدلال عليها بالقياس البرهاني ، ما لم يتم التسليم بقدرات القياس عن طريق الاستقراء التام ، فالاستقراء إذن هو الدليل لا القياس ، ذلك لأننا إذا سلمنا بالمقيدة الصغرى لهذا البرهان وهي (ان المصدر مادة مصوغة) فلا يمكن التسليم بالكبرى: (وكل مادة مصوغة لا تقبل عروض الصيغة الأخرى) لأنها - كما يقول المناطقة - (مغالطة) فالنزاع بين البصريين والكوفيين ليس في أن المادة المصوغة تقبل عروض الصيغة الأخرى أو لا تقبل ، بل تقبل الاستدلال منها أو لا تقبل بمعنى اننا نعيده حروفها الى (مادة صرفة) لتقبل صيغة جديدة . والاستقراء يقول: إنها تقبل الاستدلال منها بدليل الاستدلال من ( الحديد ) و ( القر ) و ( البن ) وأمثالها من مواد مصوغة ، ولعله من أجل ذلك ذهب بعضهم الى أن المصدر أصل (الاستدلال المعنوي) لا (اللغوي) (١).

وعلى هذا المستوى من النظر العقلي المجرد بحث بعض الاصوليين (بساطة المشتق وتركيبه) و(المعنى الحرفي) و(اجماد المعنى الانشائى) وأمثال ذلك، وقد جرتهم طبيعة هذا المنهج ولوازم الاستدلال البرهانى فيه الى الدخول في موضوعات الفلسفة الخالصة، كاتحاد العَرْضُ والعَرْضي، والوجود الرابط، والاعراض النسبية، والمقولات المنطقية وأمثالها ما مر اليه من صلب الرسالة.

(١) المشتقات للتبريري ١٥ وما بعدها.

## ب - ضعف الاستقراء

وما يلاحظ على الاصوليين أنهم وهم أصحاب منطق لا ينكر الاستقراء، بل يرى - كما سبق من قول الشريف المرتضى - انه مصدر ما توصل اليه النحاة والاصوليون من أحكام نحوية، وان المتكلمين من الاصوليين كانوا اكثر تحقيقا من النحاة في ذلك<sup>(١)</sup>.

ولكنني ألاحظ انهم، مع هذا، كانوا ضعيفي الاستقراء، فلم أجد لهم - أو للمتاخرين منهم على المخصوص - من استدل على وظيفة نحوية باستقراءه الخاص لكلام العرب، أو بتحقيقه لما ادعاه النحويون من استقراء، بل كانوا، في الفالب، يصدرون - دون تحيص - عما ادعى النحاة الاستقراء فيه، حتى أخذ ذلك عليهم بعض كبار الاصوليين كالفارس الرازي في المخصوص فقد قال:

«وكان من الواجب عليهم ان يبحثوا عن أحوال (رواة) اللغات والنحو، وان ي Finchوا عن جرهم وتعديلهم، كما فعلوا ذلك في رواة الاخبار، لكنهم تركوا ذلك بالكلية، مع شدة الحاجة اليه، فان اللغة والنحو يجريان مجرئا الاصل للاستدلال بالخصوص»<sup>(٢)</sup>.

ولو أن الاصوليين اعتمدوا الاستقراء كما اعتمدوا البرهان، وبذلوا جدهم في تحقيق ما ادعى النحاة واللغويون الاستقراء فيه من قواعد، لوصلوا، بلا شك، الى نتائج تدعم أو تنقض ما توصلوا اليه من دلالة نحوية نتيجة النظر العقلي الخالص، ولكنهم حين اعتمدوا على استقراء النحاة ظلت نتائج بحثهم في الكشف عما لم يبحثه النحاة من دوال المعنى النحوي تدور في فلك ما استقرت عليه مصادر النحو العربي القديم.

## ٣ - الجديد في نحو الاصوليين

وأقصد بالجديد هنا ما لم يتوصل اليه النحو القديم ولا علم المعاني، من دلالة نحوية سواء في الأداة أو الصيغة أو التركيب، وإذا توصل الدرس

(١) الدررية الى اصول الشريعة ٢٦٢/١.

(٢) المزهر للسيوطى نقل عن المخصوص ١١٨/١.

النحوى الحديث الى بعض ذلك فبتطور الدراسات الغربية المقارنة، على أن الاصوليين سبقوه بجددهم تلك الدراسات أيضاً. من ذلك مثلاً:

### أ - أسس التمييز بين معانٍ المفردات

الاصوليون لم يقسموا الكلمة الى غير أقسامها الثلاثة المعروفة، ولكنهم وضعوا أساساً للتمييز بين المعانٍ النحوية للكلمات المفردة نفهم منها لماذا ذهب الدرس النحوى الحديث الى تقسيم الكلمة تقسيماً جديداً يغاير ما تعارف عليه النحاة<sup>(١)</sup>. وقد استفدنا من هذه الأسس التي وضعها الاصوليون تقسيم الكلمة الى: الاسم، والصفة، والفعل، والكتابية، والحرف، ذلك لأن الكلمة اما ان تكون ذات معنى مستقل بالادراك، أي يمكن خطوره بالذهن سواء وصل بعنصر آخر من الجملة أم لم يوصل.. أو تكون ذات معنى غير مستقل أي أنّ معناها لا يدرك إلا عند التركيب.

(أ) - فالمعنى غير المستقل لا يخلو إما أن يؤدي وظيفة العنصر الراهن بين عناصر الجملة أو وظيفة العنصر المرتبط، والاول هو (الحرف) ويشمل حروف الجر والطف وأمثالها من الأدوات النحوية الدالة على المعنى النسبي الخاص. والثاني هو (الكتابية) وتشمل الضمائر والاشارة والموصول وأمثالها من الميمات الصالحة للوقوع طرفاً من أطراف الاسناد بخلاف الحرف.

(ب) - والمعنى المستقل لا يخلو أيضاً من أن يكون معنى بسيطاً أو مركباً، والكلمة ذات المعنى البسيط هي (الاسم) الدال على المسمى وتشمل: الاسماء الجامدة كرجل وفرس، والاسماء المشتقة التي يعني بها: اسم الحدث، أو زمانه، أو مكانه، أو آته.

أما المعنى المركب فهو لا يخلو من حالتين أيضاً: أن يكون تركيبه تحليلياً، أي أن لفظه واحد ولكن معناه ينبع الى: ذات وحدث ونسبة بينها وهذا النوع هو: (الصفة) كصيغ ضارب ومضروب وضراب وأمثالها مما

(١) انظر الدكتور المزومي في النحو العربي قواعد وتطبيق ٤٦، والدكتور ثام حسان في اللغة العربية معناها ومبناها ٨٦ وما بعدها.

يكون معناه: ذات متلبسة بالضرب.

أو يكون التركيب اسنادياً، أي أن الصيغة تدل على نسبة ما تضمنته الكلمة من حدث إلى ذات خارج لفظ الكلمة وهذا هو ما نسميه (ال فعل) بصيغة المعروفة.

## ب - أصل الاشتقاد

وهو ما توصل إليه الأصوليون - قبل الدرس النحوى المحدث -(١) من أن أصل المشتقات المعروفة هو (المادة اللغوية) فلا الفعل أصل المشتقات كما يرى الكوفيون ولا المصدر كما يرى البصريون، وقد مرت الإشارة إلى ذلك قريراً.

## ج - دوال النسبة

وهو بحث لم يعره النحاة اهتمامهم، وإذا وردت إشارات إلى بعض هذه الدوال عند شراح الكافية فهو تأثر بالأصوليين - كما سبق بيانه - ودوال النسبة تختلف عند الأصوليين باختلاف نوع النسبة المدلول عليها وهي:

١ - النسبة التقييدية الناقصة، وهي نوعان:

أ - تركيبية.. ويدل عليها موقع الكلمة من التركيب الناقص، كالمضاف والمضاف إليه، والصفة والموصوف.

ب - وتحليلية.. وتدل عليها صيغ الصفات المشتقة، كصفة الفاعل، والمفعول والبالغة والتفضيل والمشبهة. مما تنحدل معانيها إلى: ذات متلبسة بالحدث.

٢ - النسبة التركيبية التامة.. وهي ثلاثة أنواع:

أ - نسبة صدورية أو وقوعية.. والدال عليها صيغ الأفعال في الجملة الفعلية.

ب - ونسبة تصادقية التحادي.. ويدل عليها تركيب الجملة الاسمية.

---

(١) انظر الدكتور ثامن حسان (اللغة العربية معناها ومبناها) ١٦٨ - ١٦٩.

ج - ونسبة تعليقية .. وتدل عليها اداة الشرط وترتيب الجزاء على الشرط بالفاء ظاهرة او مقدرة.

٣ - النسب الخاصة: وهي التي تدل عليها المروف والادوات، كعروف الجر، والمعطف والاستفهام، والاستثناء وامثلها.

#### د - لواصق الفعل

وما يتصل ببحثهم عن دوال النسبة ما ذهب اليه بعض الاصوليين من اعتبار ما سماه النحاة بـ(ضمائر الرفع) المتصلة بصيغة ( فعل) مثل ( فعلت) بضم التاء وفتحها وكسرها و( فعل) و( فعلوا) و( فعلن) وامثلها حروف (الاصلة) للدلالة على خصوصية في النسبة تشير الى (نوع الفاعل وعدده وشخصه) وحكمها في ذلك حكم حروف المضارعة من كونها مشيرة الى ( النوع والعدد والشخص) فلا فرق في حالة الاشارة الى كون الفاعل ( مفرداً مذكراً مخاطباً) بين تاء ( فعلت) وتاء ( تفعل) واعتبار الاول ضميراً بارزاً والثانية حرفاً لا مبرر له.

كذلك ليس هناك فرق بين تاء التأنيث الساكنة في ( فعلت) ونون النسوة في ( فعلن) وواو الجمع في ( فعلوا) والف الاثنين في ( فعل و فعلتا) من حيث كونها لواصق لتعيين الشخص والنوع والعدد أيضاً فاعتبار الاول علامة تأنيث دون بقية الحروف امر اعتباطي على ان النحاة حين يكون الفاعل ظاهراً كلغة (بلحارث): (اكلوني البراغيث) و(رألن الغواني الشيب لاح بعارضي) يعترفون بحرفيّة هذه اللواصق وكونها علامات جمع او ثنائية لا ضمائر رفع. ولا ننسى ان نشير هنا الى ان بعض الدارسين الحديثين يوافقون على بعض هذا الرأي<sup>(١)</sup>.

#### ه - زمان الفعل

النحاة الى زمن متاخر جداً - اي قبل الدرس النحوى الحديث - كانوا يعتبرون زمان الفعل مدلولاً صرفيّاً، اي انه مدلول صيغة ( فعل يفعل)

---

(١) انظر فندرس: اللغة ١١٣ و ١١٦ ، والدكتور قام حسان: اللغة العربية ١٥٦

لأنَّ الحدث مدلولٌ مادتها ولذلك قال ابن مالك:  
المصدر اسم ما سوى الزمان من مدلولي الفعل كأمثلة من أمثلة

أما الأصوليون فقد أنكروا زمان الصيغة، لأنها عندهم (دالة نسبة) واعتبروا  
الزمان مدلولاً نحوياً لا صرفيًا، أي أنه مدلول سياق الجملة وقراءتها لا  
صيغة (فعل يفعل) بدليل أن (فَعَلَ) قد تدل في السياق على زمن مستقبل،  
و(يَفْعُلُ) على زمن ماضٍ، وإذا كانت الجملة الفعلية تدل بسياقها على زمن  
ماضٍ أو مستقبل مثل ضرب زيد وسيضرب عمرو، فإنَّ الجملة الاسمية قد  
تدل بسياقها - إذا كان الخبر وصفاً - على الماضي والمستقبل مثل: (هذا  
قاتل أخيك) و(هذا قاتل أخيك).

وتفصيل ذلك في الفصل الخاص بالفعل.

#### و - مدلول الجملة

لم يعقد النحاة بباب الجملة دلالتها، لأنَّ النحو عندهم (نحو الاعراب) لا  
نحو الدلالة، ولذلك كان حديثهم عن الجملة في معرض ذكرهم للعمل التي لها  
 محل من الاعراب او ليس لها محل، او في مناسبات أخرى من هذا النوع  
الذي يدل على عدم الاهتمام بها.

اما الأصوليون فقد عناوا بالجملة عناء فائقة - كما يظهر من الفصل  
الذي خصصناه لبحثهم فيها - :

١ - وقد قسموها بحسب دلالتها التركيبية الى: جملة ناقصة وجملة تامة،  
وميزوا - لأول مرة - بين ما تدلان عليه من نقص النسبة وتمامها  
فسروا النسبة الناقصة بأنها تحليلية اي ان الصورة التي تخطر في  
الذهن من التركيب واحدة ولكنها - عند الامان فيها تتعلّم الى  
طرفين ونسبة، بخلاف التامة فهي نسبة واقعية لأنها من الأساس ذات  
طرفين ونسبة.

٢ - ثم قسموها الى: جملة اسمية، وجملة فعلية وحددوا دلالة كل منها،  
وميزوا بينها على أساس اختلافها في طبيعة (المصدر) وطبيعة

(الاسناد)، فالمسندي في الاولى: اسم او وصف او كناية عنها، وفي الثانية: فعل سواء تقدم على المسندي اليه او تأخر عنه. والاسناد في الاولى: حكم (باتحاد) المبتدأ بالخبر واتصافه به خارجا وان كانا في الذهن متغايرين. وفي الثانية: حكم بتصور حدث عن محدث، او توقع صدوره، او طلب صدوره.

٣ - وخالفوا المنطقين في ذهابهم الى أن مدلول الجملة الشرطية هو: الحكم بلزوم الشرط للجزاء على اساس ان كلا من جملة الشرط وجملة الجزاء ينسليخ عن دلالته على الحكم بالنسبة، ويكون احدهما محكوما عليه والآخر محكوما به، اما الحكم فهو: (الزوم احدهما للآخر)، فأنكر الأصوليون ذلك مؤكدين بقاء كل من الشرط والجزاء على ما له من نسبة تامة وان لم يصح السكتوت عليها لوقوعها طرفا في نسبة تامة جديدة، هي النسبة التعليقية والحكم في هذه النسبة الجديدة هو: حكم جملة الجزاء المقيد بالحكم في جملة الشرط، اي ان ما تدل عليه الجملة الشرطية كاملة هو (مضمون الجزاء) فقط وان كان هذا المضمن معلقا على شرط.

٤ - ثم نظروا في الاساليب فقسموا الجملة الى خبرية وانشائية، وبجثوا في دلالتها بما يشبه بحث البلاغيين في اساليب الخبر والانشاء وان خالفوهم في كثير من التفاصيل مثل ان الجملة الانشائية توجد معناها والخبرية تحكي عنه، وزادوا على البلاغيين انهم حلوا النسب الخاصة التي تدل عليها الادوات الانشائية، كأدوات الاستفهام والترجي والتنبي، والنداء وامثلها، بما لم يحلله البلاغيون.

٥ - انهم بجثوا في مدلول آخر للجملة لم يتعرض له النحاة ولا البلاغيون، هو ما سموه (مفهوم المخالفة) اي ان الجملة المقيدة - بما لها من ادوات نحوية او تركيب خاص - تدل على معنى يطابق ظاهر نصها هو الحكم بثبت النسبة عند ثبوت القيد وسموه (المنطوق) وتدل على معنى آخر يناقض معنى المنطوق به هو الحكم بنفي النسبة عند انتفاء القيد وسموه (المفهوم) فالجملة الشرطية (ان جاءك زيد

فأكرمه) تدل على (اكرام زيد عند مجئه) كما تدل على (عدم اكرامه عند عدم مجئه)، والجمل التي بحثوا دلالتها على المفهوم المخالف هي جمل: الشرط، والمحصر، والاستثناء، والغاية، والوصف، واللقب، والعدد، والظرف.

وبعد

فهذه خلاصة ما انتهيت اليه من (البحث النحوی عند الاصوليين)، ارجو ان اكون قد اضفت به شيئاً لم يتيسر للمتخصصين باللغة وفروعها الاطلاع عليه، كما ارجو ان يكون ما قدمه الاصوليون من (نحو الدلالة) وما قدمه النحاة من (نحو الاعراب) وما قدمه البلاغيون من (نحو الأسلوب) حافزا لعشاق هذه اللغة على وضع (نحو عربي جديد) تقوم اسسه على جهود المبدعين في هذه الحقول الثلاثة، والله من وراء القصد.

مصطفى جمال الدين



## مصادر البحث ومراجعه

### ١ - مصادر اصول الفقه

الاباح في شرح المنهاج، تقى الدين السبكي (٧٥٦ هـ) وابنه تاج الدين (٧٧١ هـ) مطبعة التوفيق الادبية بصر.

اجود التقريرات (تقريرات بحث النائي) ابو القاسم الخوئي، طهران مكتبة بوذر جمهري.

الاحكام في اصول الاحكام، لابن حزم الظاهري (٤٥٦ هـ)، مطبعة العاصمة بالقاهرة.

الاحكام في اصول الاحكام، علي بن محمد الامدي (٦٣١ هـ)، مؤسسة الحلي - القاهرة.

ارشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٥ هـ)، مطبعة مصطفى الحلي . ١٩٣٧

اصول الفقه، علي بن محمد البزدوي (٤٨٢ هـ)، طبع تركيا . ١٣٠٨

اصول الفقه، محمد بن احمد السرخسي (٤٩٠ هـ)، دار الكتاب العربي . ١٣٧٢

اصول الفقه، محمد ابو زهرة، القاهرة.

الاصول على النهج الحديث، الشيخ محمد حسين الاصفهاني، مطبعة الآداب في النجف.

الاشتقاق، علي البهبهاني الرامهرمي، طبع ايران.

بدائع الافكار، مرتضى جبیب الله الرشتي، طبع حجري بايران . ١٣١٣

بدائع الافكار (تقريرات العراقي)، ميرزا هاشم الاملي، طبع النجف (العلمية) . ١٣٧٠

التحریر، كمال الدين بن المهام (٨١٦ هـ)، الاميرية بيلاق . ١٣١٦

التقرير والتحبير في شرح التحرير، لابن امير الحاج (٨٧٤ هـ)، الاميرية  
١٣١٦ ببولاقي

تقرير على جمع الجوامع وشرحه، الشيخ عبد الرحمن الشربيني، بهامش  
حاشية العطار، مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٨ .  
التوضيح، لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود (٧٤٧ هـ)، المطبعة الخيرية  
١٣٢٢ .

التلويح على التوضيح، سعد الدين التفتازاني (٧٩٢ هـ)، مع التوضيح،  
المطبعة الخيرية بصر ١٣٢٢ .

التهذيب للعلامة الحلي (الحسن بن يوسف بن المظفر) (٧٢٦ هـ) مخطوط.  
جمع الجوامع، تاج الدين بن السبكي (٧٧١ هـ)، مع حاشية العطار.  
حاشية البناني على شرح المجال الحلي، القاهرة ١٢٩٧ .  
حاشية على القوانين، السيد علي القرزويني، بهامش القوانين، طبع المجر  
بايران

حاشية التفتازاني على شرح مختصر ابن الحاجب، بهامش الشرح المذكور،  
طبع الاميرية ببولاقي ١٣١٦ .

حاشية الشريف البرجاني، علي بن محمد (٨١٦ هـ)، بهامش الشرح المذكور،  
طبع الاميرية ببولاقي ١٣١٦ .

حاشية العطار على شرح المجال الحلي للشيخ حسن العطار (١٢٥٠ هـ) طبع  
القاهرة ١٣٥٨ .

حقائق الاصول، محسن الطباطبائي الحكم، مطبعة الآداب في النجف.  
دروس في علم الاصول (ثلاث حلقات)، محمد باقر الصدر، دار الكتاب  
اللبناني، بيروت ١٩٧٨ .

الذریعة الى اصول الشريعة، الشريف المرتضى (٤٣٦ هـ)، تحقيق أبو القاسم  
كرجي من جامعة طهران.

روضۃ الناظر، لابن قدامة المقدسي (٦٣٠ هـ)، المطبعة السلفية ١٣٥٨ .  
شرح مختصر ابن الحاجب، القاضي عضد الدين الايجي (٧٥٦ هـ) طبع  
الاميرية ببولاقي ١٣١٦ .

- شرح الكفاية، للشيخ عبد الحسين الرشتي، طبع النجف (الخiderية ١٣٧٠).
- شرح الكفاية، محمد سلطان العلامة، طبع اراك بايران.
- شرح تنقیح الفصول، احمد بن ادريس القرافي (٦٨٤ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر القاهرة.
- شرح جمع الجواجم، جلال الدين المحلي (٨٦٤ هـ)، مع حاشية العطار وحاشية البناني.
- ضوابط الاصول، السيد ابراهيم القزويني، طبع الحجر بايران ١٢٧٥.
- الفصول الفروية، محمد حسين بن محمد رحيم (١٢٦١ هـ)، طبع الحجر بايران ١٣٢٦.
- فوائد الاصول (تقريرات بحث النائي) للشيخ محمد علي الكاظمي طبع الحجر بايران.
- فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت، محمد بن نظام الدين الانصاري، طبع الاميرية بيلاق مع المستصفى ١٣٢٤.
- القوانين المحكمة، ابو القاسم القمي (١٢٣١ هـ)، طبع الحجر بايران.
- كشف الاسرار على اصول المزدوي، عبد العزيز البخاري (٧٣٠ هـ)، طبع استانبول ١٣٠٨.
- كفاية الاصول، محمد كاظم الخراساني - المعروف بالآخوند (١٣٢٩ هـ)، بحاشية المشكيني طبع الحجر بايران.
- مباحث الدليل اللغظي، محمود المهاشمي، مطبعة الآداب في النجف. (تقريرات السيد الصدر).
- محاضرات في اصول الفقه (تقريرات السيد المخوبي)، محمد اسحاق فياض، مطبعة الآداب في النجف.
- مخاصمات المجتهدين ويسمى (حجۃ الخصم ايضاً)، محمد بن يونس الريبيعي - مخطوط.
- ختصر المنتهي الاصولي، لابن الحاجب المالكي (٦٤٦ هـ)، مع شرحه، طبع الاميرية بيلاق.
- المستصفى، ابو حامد الغزالى (٥٠٥ هـ)، طبع الاميرية ١٣٢٤.

- مسلم الشبوت، حب الله بن عبد الشكور البهاري (١١١٩ هـ)، مع المستصنف.  
المشتقات، محمد صادق التبريزى، طبع الحجر بايران.
- مطارح الانظار (تقريرات الانصارى)، ابو القاسم كلانتري (١٢٩٢ هـ)، طبع  
الحجر بايران.
- معالم الدين، الشيخ حسن بن زين الدين العاملى (١٠١١ هـ)، مطبعة  
الآداب في النجف.
- المعتمد، ابو الحسين البصري (٤٣٦ هـ)، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات  
العربية بدمشق ١٩٦٤.
- المعنى الحرفي، محمد تقى الحكيم، ضمن بحوث جمع اللغة العربية بالقاهرة،  
الدوره الثالثة والثلاثين.
- مقالات حول مباحث الالفاظ، للسيد علي البهائى، طبع طهران - بوذر  
جمهرى.
- المقالات الغرية، محمد صادق التبريزى، طبع الحجر بايران ١٣١٥ .
- المنغول من تعليقات الاصول للفزالي، تحقيق محمد حسن هيتو، طبع دمشق  
١٩٧٠ .
- منتهى الاصول، ميرزا حسن البجندرى، مطبعة الآداب في النجف.
- منهاج الاصول، للقاضي البيضاوى (٦٨٥ هـ)، مع شرحه المتقدم.
- منية اللبيب في شرح التهذيب، السيد عميد الدين الحسيني (٧٥٤ هـ)،  
خطوط . .
- الموافقات، لابي اسحاق الشاطى (٧٩٠ هـ)، المطبعة الرحمانية بصر.
- نهاية الدراسة (تعليق على الكفاية)، للشيخ محمد حسين الاصفهانى، طبع قم  
بايران.
- نهاية السؤول في شرح منهاج الاصول، جمال الدين الاسنوي (٧٧٢ هـ)، مع  
الابهاج في شرح منهاج.
- هداية المسترشدين في شرح معالم الدين، محمد تقى بن محمد رحيم(١٢٤٨ هـ)،  
طبع الحجر بايران ١٣١٣ .

**ب - مصادر العربية: اللغة والنحو، والبلاغة**

اقام الدرایة، جلال الدين السيوطي (١١١ هـ)، بهامش مفتاح العلوم للسكاكي.

احياء النحو، ابراهيم مصطفى، لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة.  
الاشباء والنظائر (النحوية)، للسيوطى، حيدر آباد، الطبعة الثانية ١٣٥٩.

الاشتقاق، عبدالله امين، لجنة التأليف والترجمة والنشر.

اسرار العربية، كمال الدين الانباري (٥٧٧ هـ)، المجمع العلمي العربي بدمشق.

الاصول، لابن السراج (محمد بن السري ٣١٦ هـ)، تحقيق الدكتور الفتلي،  
مطبعة النعسان في النجف.

الاقتراح، للسيوطى، حيدر آباد ١٣٥٩.

الامالي الشجرية، هبة الله ابن الشجري (٥٤٢ هـ)، حيدر آباد ١٣٤٩.

الانصاف في مسائل الخلاف، كمال الدين الانباري، تحقيق محمد محى الدين  
عبد الحميد، القاهرة.

الايضاح، ابو القاسم الزجاجي (٣٣٧ هـ)، تحقيق مازن المبارك، مطبعة  
المدنى ١٩٥٩.

تاريخ اللغات السامية، اسرائيل ولفسون، القاهرة ١٩٢٩.

تسهيل المقاصد، محمد بن مالك (٦٧٢ هـ)، وزارة الثقافة العربية المتحدة  
١٩٦٧.

التصریح على التوضیح، خالد بن عبد الله الاذھری، دار احياء الكتب  
العربیة.

جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد (٣٢١ هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف  
بحیدر آباد ١٣٤٤.

حاشیة الانبایی علی المطوّل، شمس الدين الانبایی، مطبعة السعادة بالقاهرة  
١٣٣٠.

حاشیة الشريف علی المطوّل، الشريف الجرجاني (٨١٦ هـ)، طبع ترکیا  
بهامش المطوّل ١٣٣٠.

حاشية السيالكوي على المطول وعلى حاشية الشريف، عبد الحكم  
السيالكوي (١٠٦٧ هـ)، طبع تركيا ١٢٩٠.

حاشية الجزائري على الفوائد الضيائية، نعمة الله الجزائري (١١١٢ هـ)،  
طبع حجر بتبريز ١٢٨٠ هـ.

حاشية الصبان على الأشموني، محمد بن علي الصبان (١٢٠٦ هـ)، المطبعة  
الشرقية ١٣١٩.

حاشية العدوى على شرح شذور الذهب لابن هشام، دار الكتب العربية  
للعلبي بصر.

المحدود، لابي الحسن الرماني (٣٨٤ هـ)، تحقيق مصطفى جواد ويونس  
مسكوني (ضمن رسائل في اللغة والنحو)، طبع وزارة الاعلام العراقية.  
حدود النحو، عبد الله بن احمد الفاكهي (٩٧٢ هـ)، طبع الهند ١٨٤٩.  
المخصائص، ابو الفتح بن جنى (٣٩٢ هـ)، تحقيق النجار، دار الكتب  
١٩٥٢.

دلائل الاعجاز، عبد القاهر الجرجاني (٤٧١ هـ)، تحقيق عبد المنعم خفاجي.  
سر الفصاحة، ابن سنان الخفاجي (٤٦٦ هـ)، تصحيح عبد المتعال الصعيدي  
١٩٦٩.

شرح المفصل، موفق الدين بن يعيش (٦٤٣ هـ)، ادارة الطباعة المنيرية  
بالقاهرة.

شرح الأشموني، علي بن محمد الأشموني (٩٠٠ هـ)، المطبعة الشرقية ١٣١٩.  
شرح شذوذ الذهب، لابن هشام الانصاري (٧٦١ هـ)، دار الكتب العربية  
للعلبي.

شرح الكافية، للرضا (محمد بن الحسن الاسترابادي ٦٨٦ هـ)، طبع تركيا  
١٣١٠.

شرح ابن عقيل، محمد بن عبد الله العقيلي (٧٦٩ هـ)، محمد عي الدين  
عبد الحميد، مطبعة الاستقامة.

شرح ابن الناظم، بدر الدين بن مالك (٦٨٦ هـ)، طبع بيروت ١٣١٢.

شرح المضري لشرح ابن عقيل، محمد المضري، دار احياء الكتب العربية بالقاهرة.

الصاهي (فقه اللغة)، احمد بن فارس (٣٤٥ هـ)، تحقيق الدكتور الشواعي . ١٩٦٣

علم اللغة، الدكتور علي عبد الواحد واي، الطبعة الخامسة ١٩٦٣ . العين، للخليل بن احمد الفراهيدي (١٧٥ هـ)، تحقيق عبد الله درويش، المجمع العلمي العراقي .

الفوائد الضيائية، عبد الرحمن الجامي (٨٩٨ هـ)، طبع الحجر باليان . ١٣٧٦

في النحو العربي نقد وتجزئه الدكتور مهدي المخزومي بيروت في النحو العربي قواعد وتطبيق الدكتور مهدي المخزومي القاهرة . الكتاب، لسيبوه (١٨٠ هـ)، طبع الاميرية ١٣١٧ .

لسان العرب، محمد بن منظور (٧١١ هـ)، دار صادر ودار بيروت ١٩٥٥ . اللغة، ج. فندريس، ترجمة الدواخلي والقصاص، مطبعة دار البيان القاهرة .

اللغة العربية معناها ومبناها، الدكتور تمام حسان، مطابع الهيئة المصرية العامة ١٩٧٣ .

مجاز القرآن، لافي عبيدة معمر بن المثنى (٢١٠ هـ)، تحقيق محمد فؤاد سركجي، طبع الخانجي .

محالس العلماء، ابو القاسم الزجاجي (٣٣٧ هـ)، طبع الكويت . المزهر، للسيوطى؛ دار احياء الكتب العربية . مسائل خلافية، ابو البقاء المكري (٦٦٦ هـ)، تحقيق محمد خير الحلواني . المطول على تلخيص المفتاح، سعد الدين التفتازاني (٧٩٢ هـ)، طبع تركيا . ١٣٣٠

معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء (٢٠٧ هـ)، دار الكتب المصرية . مفني اللبيب، لابن هشام الانصاري، تحقيق المبارك وحد الله، دار الفكر بلبنان .

مفتاح العلوم ، للسكاكبي (يوسف بن أبي بكر ٦٢٦ هـ) ، المطبعة الادبية بمصر  
١٣١٧

مفردات الفاظ القرآن ، للراغب الاصفهاني (٥٦٥ هـ) ، تحقيق نديم مرعشلي ،  
دار الكتاب العربي .

المفصل ، للزخري (محمود بن عمر ٥٣٨ هـ) ، اوقيسية دار الجيل .  
المقتضب ، محمد بن يزيد المبرد (٢٨٥ هـ) ، تحقيق محمد عبد الخالق عصيمة ،  
القاهرة ١٣٨٥ .

مقدمة في النحو ، لخلف الاحمر (١٨٠ هـ) ، تحقيق عز الدين التنوخي ، دمشق  
١٩٦١ .

النهلية في غريب الحديث والاثر ، مجده الدين بن الاثير (٦٠٦ هـ) ، المطبعة  
الخيرية بالقاهرة .

همع الهوامع ، لجلال الدين السيوطي (٩١١ هـ) ، اوقيسية دار المعرفة بلبنان .  
ج - مصادر متنوعة في التفسير ، والمحدث ، والتاريخ ، والطبقات وامثلها  
اعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن القيم (٧٩١ هـ) ، مطبعة السعادة بمصر  
١٩٤٨ .

أنباء الرواية في أنباء النحاة ، للقطبي (علي بن يوسف ٦٢٥ هـ) ، دار الكتب  
المصرية ١٩٥٠ .

بدائع الفوائد ، لابن القيم ، دار الطباعة المنيرية .  
بغية الوعاء ، للسيوطى ، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، مطبعة عيسى الحلبي  
١٩٦٤ .

الجامع لاحكام القرآن ، للقرطبي (محمد بن احمد الاننصاري ٦٧١ هـ) ، دار  
الكتب المصرية .

الجامع الكبير ، محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩ هـ) ، القاهرة .  
حاشية الشريف المرجاني على شرح المطالع في المنطق ، طبع الحجر باليران .  
الرماني النحوي ، للدكتور مازن المبارك ، مطبعة جامعة دمشق .  
سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥ هـ) ، دار احياء الكتب  
العربية ١٩٥٢ .

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٥٧ هـ)، مطبعة مصطفى محمد ١٣٦٩.

سنن النسائي، أحمد بن شعيب (٣٠٣ هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر.

سنن الترمذى، محمد بن عيسى (٢٩٧ هـ)، اوقيسنت دار الفكر بلبنان.

شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي الزرقاني (١١٢٢ هـ)، مطبعة مصطفى الحلبي ١٩٦١.

شرح مطالع الانوار في المنطق، قطب الدين الرازى (٧٦٦ هـ)، طبع الحجر بايران.

الشفاء (المنطق)، ابن سينا (الحسين بن عبد الله ٤٢٧ هـ)، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر.

صحيحة البخاري، محمد بن إسماعيل (٢٥٦ هـ)، مطبعة محمد علي صبيح بصر.

طبقات الفقهاء، أبو اسحاق الشيرازي (٤٧٦ هـ)، طبع بغداد ١٣٥٦.

طبقات النحوين واللغويين، محمد بن الحسن الرزبدي (٣٧٩ هـ)، تحقيق أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف.

الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (٢٣٠ هـ)، طبع صادر.

الفصول الختارة من العيون والمحاسن، للشيخ المفيد (٤١٣ هـ)، طبع الحيدرية في النجف.

الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٩ هـ)، طبع ايران.

كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي التهانوى، كلكتا ١٨٦٢.

مالك ابن انس، للشيخ امين الخلوي، دار الكتب الحديثة - القاهرة ١٩٥١.

جمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٤٨ هـ)، طبع صيدا بلبنان.

مستدرک الصحيحین، الحاکم النيسابوری (٤٠٥ هـ)، حیدر آباد.

الموطأ، الامام عالك بن انس (١٨٩ هـ)، شرح محمد فؤاد عبد الباقي (كتاب الشعب).

المنطق، محمد رضا المظفر، مطبعة النعمان في النجف.

نرفة الالباء ، كمال السن الانباري ، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، دار  
النهضة - مصر .

وفيات الاعيان ، القاضي ابن خلkan (٦٨١ هـ) ، المطبعة الميمنية بصر  
. ١٣١٠

## **The Grammatical Research amongst the Jurists**

The principles of jurisprudence are the basic elements of Islamic jurisprudence as a whole unit, i.e., the collections of the theological and legal judgements which are dependent upon the Qur'an and the teachings, instructions and the individual conduct of prophet Muhammad.

Since, the Qur'an and prophet Muhammad's teachings are pure Arabic texts, the jurists have tended to study and investigate such texts thoroughly in order to reach to a sound legal judgement as far as the public and private life of the ordinary Muslim is concerned.

Therefore, they tried to introduce their books and treatises with an additional produce which was called "The linguistic principles" or "Researchs on Words". In such introduction or prelude, they have discussed the three branches of the "Meaning":-

- a - The Actual Meaning-The Facts.
- b - The metaphorical Meaning.
- c - The Compound or Structural Meaning.

The Compound Meaning with its verbal systems, is the concern of the Arab Crammarians. Such concern has a strong relationship with the method and conception of the Islamic jurists.

This research had led me to discuss and investigate the following them: "The word and its meaning "al-Lafz wa'l-Ma'na", "The Lexicographical and Grammatical Meaning" and "The contributions of the jurists and the Grammarians". All these them were based on two units: "Nahw al-Dilala—according to the jurists" and 'Nahw al- I'rab— according to the Grammarians". It was also mentioned that the Nahw of Syntax was a part of the Nahw of Indication "al-Dilala". Arabic language in this concern

is like some Semitic languages and classical latin. Therefore, the conclusion of the modern researchers and scholars, as far as a new trend of Arabic Grammar is concerned, is quite reasonable. They tried to mix between the "Science of Meaning-of "Abdu'l-Qua'ir" and "The Science of Syntax- of the Grammarians" to creat from both "an Arabic Grammar" This attempt is useful in the scope of the Arabics Grammatical studies, but it did neglect the contributions of the jurists"al- "Usuliyan" partly because that the jurists - method in dealing with meaning and its indication , is rather vague and complicated. This thesis tries to descoper this method and its academic position together with its role and place in studying the connection between Syntax and Meaning or indication as far as the structure of Arabic Sentence is concerned.

The inovation of the jurists in the field of Arabic Grammar and Syntax, lies in their method of distinguishing between the grammatical meanings of the single words they reached to the conclusion that the origin of the words - etymology based on the "linguistic metrical" and not on the Verb--according to the Kufi-Grammarians" or "The Infinitive of the verbal-Noun--according to the Basic-Grammarians".

The jurists are very concern in studying the independent sentence, whether it is a verbal-sentence or a Nominal-Sentence.

This thesis tries to pave the way for a new Arabic Grammar as was seen in the "Nahw al-Dilala" of the jurists, "Nahw al-I'rab" of the Grammarians and "nahw la-Uslub – the style" of the Rhetoricians.

Mustafa Jamal al-Din  
College of Art,  
University of Baghdad.

## الفهرس

الصفحة

الموضوع

٢٠ - ٧

المقدمة:

سبب اختيار الموضوع ٧ - علاقة الاصوليين بالنحو  
 ٨ - المعنى النحوي بحث مشترك بين النحاة  
 والبلغيين والاوصوليين ٩ - الاوصوليون بحثوا في  
 دوال النسبة ونظام التأليف ١١ - موازنة بين  
 الاوصوليين والبلغيين في تأليف الجملة ١٣ - طبيعة  
 مصادر البحث ١٥ - خطة البحث ١٧ - منهجي  
 في البحث ١٩ - شكر وتقدير ٢٠

٥٥ - ٢١

تمهيد عن نحو الاوصوليين:

توطئة ٢٢ - (١) ما النحو وما اصول الفقه ٢٤ -  
 النحو عند متأخري النحاة ٢٥ - النحو عند  
 المقدمين ٢٦ - النحو عند الاوصوليين ٢٩ -  
 اصول الفقه لغة واصطلاحا ٣٢ - وظيفة اصول  
 الفقه ٣٤ - (٢) الدرس النحوي عند الاوصوليين  
 ٣٨ - تطور الدرس النحوي من عصر الصحابة  
 والتابعين وفقاء المذاهب الى زمن تأسيس الاوصول  
 ٣٩ - قيمة نحو الاوصولي ٤٧ - الاجتهاد  
 والتقليد في المسألة النحوية: رأي الشافعي ٤٨ -  
 رأي الشريف المرتضى ٥٠ - رأي الغزالى ٥١ -

رأي الرازى ٥١ - رأي الشاطى ٥٢ - خلاصة  
البحث ٥٤

٨٠ - ٥٧

## الفصل الأول: اقسام الكلمة:

تقسيم الكلمة عند النحوين ٥٩ - التقسيم عند  
قدماء الاصوليين ٦١ - تقسيم الاصوليين المحدثين  
ورأيهم في: معنى الاسم .. ومعنى الحرف .. ومعنى  
ال فعل ٦٣ - ما أثاروه حول التقسيم الثلاثي ٦٧ -  
المائز بين معانى المشتقات ٦٧ - الاسماء المبهمة  
٦٩ - تعقیب على نتائج التقسيم عند الاصوليين  
٧٢ - التقسيم المقترن على ضوء اسس الاصوليين في  
التغاير ٧٤

## الفصل الثاني: المصدر.. ومصدر الاشتقاد ٨١ - ١١٤

توطئة عن وضع المشتق ٨٣ - معنى الاشتقاد  
واقسامه ٨٤ - اصل الاشتقاد عند النحاة ٨٦ -  
انكار التقدم الزماني عند اي علي وابن جني ٨٨ -  
انكار الاشتقاد المادي عند ابن القيم ٩٠ - اصل  
الاشتقاق عند الاصوليين .. آراؤهم في المسألة ٩٢ -  
اصالة المادة اللغوية ٩٤ - رأي البحث اللغوي  
الحديث في ذلك ٩٧ - اصالة اسم المصدر ٩٨ -  
الفرق بين المصدر واسم المصدر عند النحاة  
والاصوليين ١٠١ - المصدر والنسبة الناقصة  
١٠٦ - رأي الناثئي في النسبة المصدرية ومناقشته  
١١١

### **الفصل الثالث: الاوصاف... والاسماء المشتقة ١٤٠ - ١١٥**

ما يخص النحو ما بحثه الاصوليون في المشتقات  
١١٧ - تحرير النزاع في بساطة المشتق وتركيبه  
١٢٠ - الاقوال في البساطة والتركيب -  
رأي الشريف الجرجاني ١٢٣ - القول بالتركيب  
وادلته ١٢٦ - دلالة المشتق على المحدث المتسب  
١٢٨ - رأي الدواني في دلالة المشتق على المحدث  
وحده ١٣٠ - المشتق والنسبة ١٣١ - المشتق  
والذات ١٣٣ - المشتق والمصدر وصحة الاسناد  
١٣٤ - رأي الناثني في البساطة ومناقشته ١٣٥ -  
خلاصة وتعليق ١٣٨ .

### **الفصل الرابع: الفعل ١٤١ - ١٩٥**

١ - مدلول الفعل عند النحاة والاصوليين ١٤٣ -  
معنى الفعل ورأي العراقي في (حركة المسمى)  
١٤٥ - رأي طلاب صاحب المحبة في ذلك  
١٤٦ - رأي الناثني ١٤٧ .  
٢ - زمان الفعل - رأي النحاة من سيبويه الى  
المتأخرین ١٥٠ - رأي الاصوليين: -  
الزمان ودلالة الصيغة عند الشريف الجرجاني  
١٥٢ - الزمان في صيغة (افعل) ١٥٤ -  
رأي المخزومي في صيغة (افعل) ومناقشته من  
قبل الاصوليين ١٥٧ - الزمان في صيغتي  
(فعل ويفعل) ١٥٩ - مناقشة الجزائري انكار  
زمان الفعل ١٦٢ - خلاصة وتعليق ١٦٨ .

٣ - الفعل والنسبة: النسبة الفعلية عند الاصوليين  
 ١٧١ - الدال على النسبة: لم يبحث النحاة في  
 الدال على النسبة في الجملة ١٧٥ - رأي  
 بعض المحدثين في انضم علم الاسناد ومناقشته  
 ١٧٦ - رأي الرضي هو رأي الاصوليين في  
 دلالة الصيغة على النسبة ١٧٧ - رأي  
 فندريس ورينان وميه في دلالة الصيغة على  
 النسبة ١٧٨ - النسبة والمعنى الحرفي عند  
 الشريف ومن تأخر عنه من الاصوليين ١٨٠ -  
 النسبة وتعيين الفاعل ١٨٣ - التركيب  
 والافراد في لفظ الفعل: رأي المناطقة ١٨٦ -  
 رأي النحاة ١٨٨ - رأي الاصوليين ١٩١ -  
 رأي بعض الاصوليين في ان حروف المضارعة،  
 وضماير الرفع المتصلة، وفاء التائني كلها  
 (الواصق) لتعيين نوع الفاعل وعدهه وشخصه  
 . ١٩٢

## الفصل الخامس: الحرف... والمعنى الحرفي ١٩٧ - ٢٣٩

المعنى الحرفي عند النحاة: الحرف دال على معنى في  
 غيره ٢٠٠ - الحرف دال على معنى في نفسه ٢٠٣ -  
 رأي الرضي في معنى الحرف ٢٠٥ - رأي الرضي  
 هو رأي الاصوليين ٢٠٦ - التشابه بينه وبين رأي  
 فندريس في المعنى الحرفي ٢٠٧ - المعنى الحرفي عند  
 الاصوليين ٢١١ - الاقوال عندهم في الحرف  
 اربعة: - ان الحرف علامة لا معنى له اصلا  
 ٢١٢ - وحدة المعنى الاسمي والحرفي وشروط  
 الواضع ٢١٦ - نسبة المعنى الحرفية ٢٢٠ - رأي  
 النائي في ايجادية المعنى الحرفي ومناقشته ٢٢٣ -

الوجود الابط والوجود الابطي ٢٢٧ - رأي العراقي في ان الحروف دوال على الاعراض النسبية ٢٢٩ - رأي الاصفهاني انه من قبيل الوجود الابط ٢٣٢ - رأي الخوئي في دلالة الحرف على تخصيص المعانى الاسمية ٢٣٣ - خلاصة وتعليق . ٢٣٥

٢٩١ - ٤٤١

## الفصل السادس: الجملة

الجملة والكلام بين النهاة والاصوليين ٢٤٣ - الجملة الناقصة والجملة التامة ٢٤٥ - الجملة الاسمية والجملة الفعلية: رأي النهاة فيها ٢٤٧ - رأي الاصوليين فيها ورأي فندريس ٢٤٨ - موافقة بعض الاصوليين للبعضين في الفرق بين الجملتين ومناقشته ٢٥١ - مسألة التعريف والتطابق في الجملة الاسمية دون الفعلية ومناقشته ذلك ٢٥٣ - الجملة الشرطية واستقلالها عن الفعلية والاسمية ٢٥٦ - الجملة الخبرية والجملة الانشائية ٢٥٨ - وحدة مدلول الجملة الخبرية والانشائية عند صاحب الكفاية ٢٦١ - مناقشة طلابه في ذلك ٢٦٢ - الجمل المشتركة بين الخبر والانشاء ٢٦٢ - الجمل المختصة بالانشاء ٢٦٣ - رأي السيد الصدر في مدلول الجمل المختصة ومناقشته ٢٦٥ - ايجاد المعنى في الانشاء والحكاية عنه في الخبر ٢٦٧ - رأي الرضي والبلغيين في ايجادية المعنى الانشائي ٢٦٨ - رأي الاصفهاني في ايجادية المعنى الانشائي ٢٧٠ - انكار الخوئي دلالة الجملة الخبرية والانشائية على النسبة التامة ومفاد كل من الجملتين عنده ٢٧١

مناقشة رأي النحوي ٢٧٤ - المفهوم المخالف لمدلول الجملة: معنى المفهوم ٢٧٦ . - هل المفهوم مدلول نحوبي ٢٧٧ - ضوابط لدلالات الجملة على المفهوم ٢٧٨ - مفهوم الشرط: منشأ الخلاف في مفهوم الشرط عند الاحناف والشافعية ٢٨١ - الشرط والسببية المنحصرة ٢٨٤ - مفاهيم: الحصر والاستثناء والغاية ٢٨٦ - مفهوم اللقب ٢٨٩ - مفهوم الوصف ٢٨٩ - خلاصة البحث ٢٩٠ .

## خاتمة المطاف ..

- ١ - نحو الدلالة .. نحو الاعراب: اللفظ والمعنى - المعنى المعجمي، والمعنى النحوبي ٢٩٥ - جهد الاصوليين وجهد النحاة ٢٩٧ - نحو الاعراب فصل من نحو الدلالة . ٢٩٨
- ٢ - ملاحظات حول النهج في نحو الاصوليين: تحكيم القياس العقلي المجرد ٣٠٠ - ضعف الاستقراء . ٣٠٣

- ٣ - الجديد في نحو الاصوليين: اسس التمييز بين معانٍ المفردات - اصل الاشتقاد - دوال - النسبة - لواصق الفعل - زمان الفعل - مدلول الجملة - المفهوم المخالف لمدلول الجملة . ٣٠٩ - ٣٠٣